الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد خيضر– بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلـوم التجـاريـة

Université Mohamed KHIDHER -Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Commerciales

الموضـــــــــــــــوع

التدقيق الداخلي و دوره في حوكمة الشركات

دراسة حالة: دراسة ميدانية في مكتب محافظ حسابات

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محـــــاسبة وتدقيـــق

إعداد الطالبان:

لحمادي عبد الحق

سعدي محمد

الأستاذ المشرف:

د/عزوز ميلود

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّـفـة	مؤسسة الانتماء
1	العمري أصيلة	أستاذة محاضرة (أ)	رئيسا	**جامعة بسكرة**
2	نوبلي نجلة	أستاذة محاضرة(ب)	مشرفا	**جامعة بسكرة**
3			ممتحنا	**جامعة بسكرة**

السنة الجامعية: 2019 /2020

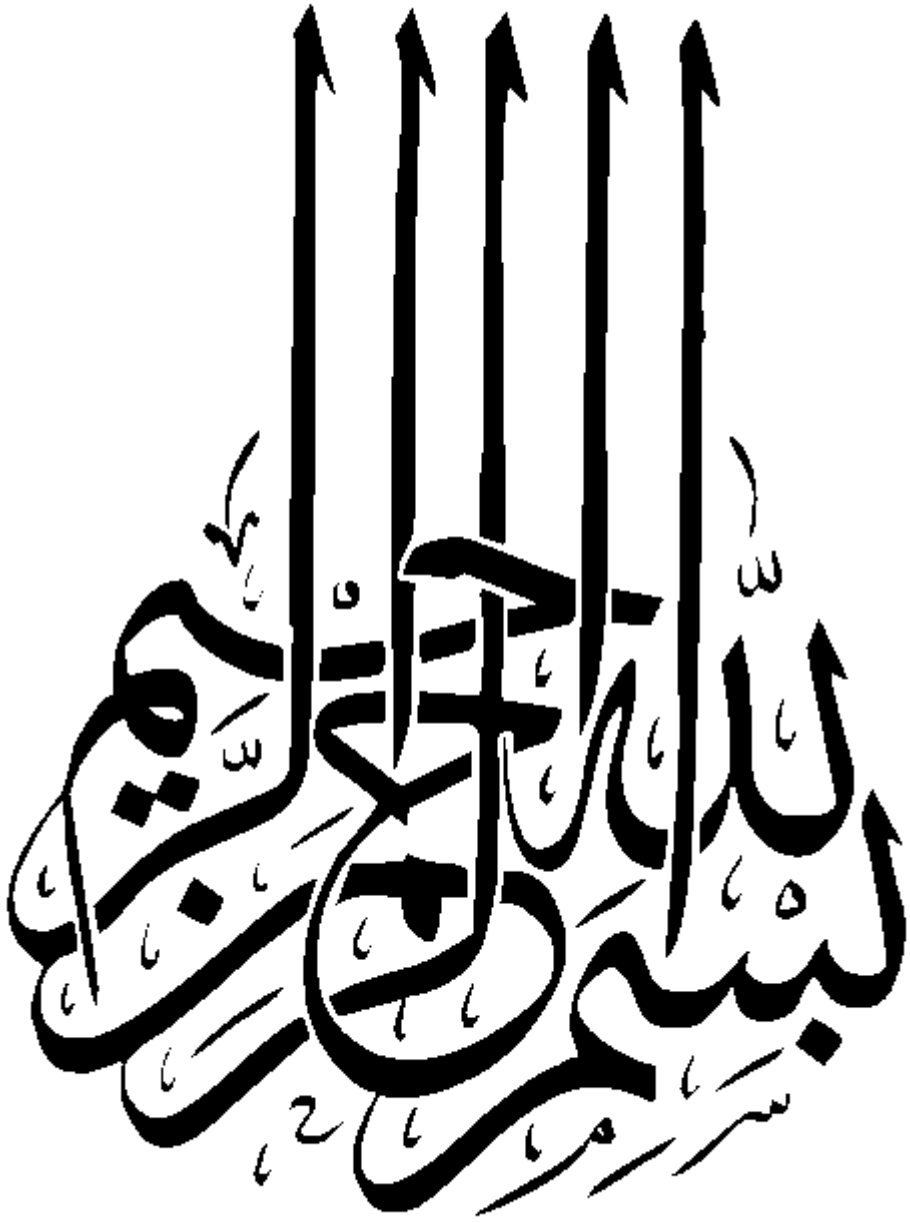

الإهداء

إلى من وضع المولى – سبحانه وتعالى – الجنة تحت قدميها، ووقَّرها في كتابه العزيز...أمي

إلى والدي الّي منحني كل مايملك، خير مثال لرب الأسرة،

والذي لم يتهاون يوم في توفير سبيل الخير والسعادة لي..

(أبي حفظه الله).

إلى من أعتمد عليه في كل كبيرة وصغيرة..

(إبن عمي علاء ولي الدين).

إلى أصدقائي ومعارفي الذين أُجلُّهم وأحترمهم..

إلى أستاذي في كلية عزوز ميلود

أُهدي لكم بحثي

ملخص الدراسة :

اكتسبت الحوكمة في السنوات الأخيرة الكثير من الأهمية منذ انفجار الأزمات المالية المتعاقبة وإفلاس العديد من الشركات بسبب انتشار التلاعب، الفساد ونقص الإفصاح والشفافية عند إظهار المعلومات والبيانات التي تعبر عن حقيقة أوضاع المؤسسات، وهذا ما أدى الى نشوء الحاجة الى وسيلة تعيد الثقة في التقارير والكشوف المالية التي تتضمن هذه المعلومات، وتضمن جودتها ومصداقيتها وذلك من خلال تطبيق حوكمة الشركات، وعليه فإن هذه الدراسة تهدف إلى توضيح المفاهيم الأساسية لحوكمة الشركات والتدقيق الداخلي ، التعرف على مختلف أدوار التدقيق الداخلي ودوره في الحوكمة، ، التعرف عمليا ما إذا كان لوظيفة التدقيق الداخلي دورا ايجابيا في تطبيق الحوكمة ،حيث أن المتغيرات هما الحوكمة و التدقيق الداخلي و لقد أستخدم المنهج الوصفي التحليلي في الجزء النظري، وذلك من خلال وصف وتحليل علاقة التدقيق الداخلي بحوكمة الشركات، كما تمت الاستعانة بالمنهج التاريخي في الجزء المرتبط بتطور الاهتمام بمفهوم الحوكمة ونشأة ، أما في الجانب التطبيقي فقد تم اعتماد منهج مقابلة أما بالنسبة للأدوات التي تم استخدامها في الجانب النظري وتتمثل أساسا في المسح المكتبي من خلال الاطلاع على المراجع والدراسات المتوفرة حول الموضوع، وكذا ما هو متوفر على شبكة الانترنيت، أما في الجانب التطبيقي فقد تم الاستعانة بأسلوب المقابلة والأسئلة .

ويمكننا القول أن مفهوم حوكمة الشركات يشير الى القواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة وبين حملة الأسهم وحملة السندات وأصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالشركة (العمال- الموردين –الدائنين- المستهلكين).

التدقيق الداخلي ،ولذي يمكن تعريفه على أنه نشاط مستقل موضوعي، يهدف لتأدية خدمات التوكيد والانشطة الاستشارية المختلفة وجد لتحسين وإضافة قيمة للعمليات في المؤسسة، حيث يقوم التدقيق الداخلي بالمساهمة في تطبيق حوكمة الشركات بتقييم نظام الرقابة و إدارة المخاطر و المساهمة في ضمان جودة التنظيم في المؤسسة وتكامله مع التدقيق الخارجي لضمان الالتزام بالقوانين والإجراءات الإدارية، مصداقية وجودة المعلومات المحاسبية، صحة القوائم المالية وتقديم تأكيد بأن مخاطر المؤسسة تدار بفعالية، من أجل حقوق المساهمين، المستثمرين ومختلف أصحاب المصالح ،كما تهدف الى ابراز العلاقة التكاملية بين كل من التدقيق الداخلي ولجنة التدقيق، مجلس الإدارة والإدارة العليا بهدف تحسين الأداء العام للشركة مما يزيد شفافية و الإفصاح لدى المؤسسة و الذي يادي على زيادة ثقة المساهمين و شعورهم بالارتياح .

الكلمات المفتاحية : التدقيق الداخلي ،حوكمة الشركات ،إدارة المخاطر ،التدقيق الخارجي لجنة التدقيق .

Study summary:

Governance has gained in recent years a lot of importance since the explosion of successive financial crises and the bankruptcy of many companies due to the spread of manipulation, corruption and lack of disclosure and transparency when revealing information and data that express the true conditions of institutions, and this led to the need for a means to restore confidence in financial reports and statements that includes this information, and ensures its quality and credibility through the application of corporate governance, and therefore this study aims to clarify the basic concepts of corporate governance and internal audit، Identifying the various roles of internal audit and its role in governance, to identify practically whether the internal audit function has a positive role in the application of governance, as the variables are governance and internal audit, and I used the descriptive analytical approach in the theoretical part, by describing and analyzing the audit relationship The internal approach to corporate governance was also used, and the historical approach was used in the part related to the development of interest in the concept of governance and its emergence. As well as what is available on the Internet, as for the practical side, the method of interview and questions was used.

We can say that the concept of corporate governance refers to the rules and standards that determine the relationship between the company's management and between shareholders, bondholders, stakeholders or parties associated with the company (workers - suppliers - creditors - consumers).

Internal audit, which can be defined as an independent and objective activity, aims to perform assurance services and various advisory activities and found to improve and add value to the operations in the organization, where the internal audit contributes to the implementation of corporate governance by evaluating the control system and risk management and contributing to ensuring the quality of organization in the organization and its integration with external audit to ensure compliance with laws and administrative procedures, credibility and quality of accounting information, correctness of financial statements and provide assurance that the risks of the institution are managed effectively, for the sake of shareholders' rights، Investors and various stakeholders. It also aims to highlight the complementary relationship between the internal audit and the audit committee, the board of directors and senior management in order to improve the overall performance of the company, which increases the transparency and disclosure of the institution, which leads to increasing the shareholders' confidence and their sense of satisfaction.

Keywords: internal audit, corporate governance, risk management, external audit, audit committee.

قائمة الجداول و الأشكال

الشكل (1-1)	نظام حوكمة الشركات	ص17
الشكل (1-2)	محددات حوكمة الشركات	ص19
الشكل(1-3)	ركائز حوكمة الشركات	ص20
الشكل(1-4)	مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة التعاون الإقتصادي و التنمية	ص27
الشكل(3-1)	الهيكل التنظيمي لمكتب محافظ	ص54

مقدمة :

إن النمو الإقتصادي التي شهدته الشركات عبر الزمن و هيمنة نظام العولمة على الإقتصاديات العالمية وكذا التطور في مجال العلاقات الاقتصادية و جراء عدة أزمات مالية واقتصادية، أهمها الأزمة المالية، إضافة إلى انهيارات مالية مفاجئة لعدد من كبريات وهذا نتيجة التلاعب بمصداقية القوائم المالية وضعف مستوى الرقابة الداخلية ودرجة الإفصاح البنوك والشركات العالمية، والشفافية، فقد تم استخدام طرق محاسبية مضللة لإخفاء الخسائر والتلاعب بحقوق المساهمين وباقي أصحاب المصالح، حيث أصبح إنهيار تلك الشركات يأدي إلى عواقب إقتصادية جسيمة تؤثر في المجتمع ككل فتدهور الشركات يمكن أن يأثر على الدخول و المدخرات و المعاشات و غيرها من الأمور المرتبطة بحياة و الأفراد و المؤسسات بالمجتمع .

كل هذا الذي سبق دفع العالم إلى البحث عن نظام يحد من مخاطر إنهيار الشركات ، و يؤدي إلى رقابة فعالة لشركات و كذلك تبني السلوك الرشيد في الإدارة و التباع الشفافية بداخلها ، وهو ما يسمى بنظام حوكمة الشركات والذي يستند في تطبيقه إلى مبادئ أساسية و هي الشفافية و المسائلة و المسؤولية و العدالة .

حيث قامت عدد من المؤسسات الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي، البنك الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. هذه الأخيرة أصدرت عام 1999 مبادئ حوكمة الشركات وعدلتها سنة 2004، وأهم ما تضمنته حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح ومسؤوليات مجالس الإدارة وتعزيز الإفصاح والشفافية، لتدعيم إدارة الشركات ورفع كفاءة أسواق المال وتحقيق استقرار الاقتصاد ككل.

و لفعالية حوكمة الشركات نحتاج إلى العديد من الآليات. ويعتبر التدقيق الداخلي من بين الآليات المعتمدة في هذا المجال، لما له من دور مساهم في ضمان تطوير وترقية الأداء العام للشركة، إدارة المخاطر وإدخال تحسينات على الأساليب الرقابية على اعتبار أن التدقيق الداخلي ركيزة أساسية لنظام الرقابة الداخلية، إضافة إلى إعداد وتوفير التقارير والقوائم المالية بشكل دقيق وعلى درجة عالية من الإفصاح والشفافية، لخدمة أصحاب المصالح ودعم ثقتهم في المعلومات المحاسبية اللازمة لاتخاذ القرارات الإدارية والاستثمارية.

ونظرا لوظيفة التدقيق الداخلي ولما تقدمه من خدمات للأطراف التي تمارس دورا هاما في حوكمة الشركات مثل مجلس الإدارة، لجنة التدقيق والتدقيق الخارجي فإنها تساهم في دعم حوكمة الشركات، ومن أجل تفعيل دور التدقيق الداخلي في تطبيق حوكمة الشركات، بادر معهد المدققين الداخليين لتطوير المعايير الدولية للتدقيق الداخلي.

لجعلها أداة قوية لإضافة قيمة للشركة من خلال خدمات التأكيد والاستشارة وتقييم ومراجعة الوظائف والأنشطة، ولقد تطور هذا الدور واتسع نطاقه وأصبح يتضمن تقدير المخاطر، التحقق من الإجراءات الرقابية واختبارات مدى الالتزام بمعايير الإفصاح والشفافية، وكلها تقع في إطار حوكمة الشركات .

مقدمة

أولا. مشكلة البحث:

مما سبق يتبين بأن الإشكالية المراد معالجتها من خلال هذا البحث، يمكن التعبير عنها بالتساؤل المحوري التالي:

ما هو دور للتدقيق الداخلي في حوكمة الشركات ؟

للإجابة على التساؤل الرئيسي يتطلب الأمر الإجابة على جملة من الأسئلة الفرعية والمتمثلة أساسا في :

1) ما المقصود بحوكمة الشركات، وما هي المبادئ اللازمة لتطبيقها؟.
2) ما هي الأهمية التي يكتسبها التدقيق الداخلي ، وما الدور الذي يلعبه في التطبيق السليم لحوكمة الشركات؟
3) إلى أي مدى يعتمد التدقيق الداخلي كأداة مساعدة لتطبيق الحوكمة في المؤسسة ؟

ثانيا. الفرضيات:

لحل المشكلة المطروحة نطرح بعض الفرضيات التي لم يثبت صحتها و نفيها، من خلال إنجاز البحث و تتمثل الفرضيات في ما يلي :

1. حوكمة الشركات تؤطر العلاقات بين الشركات وأصحاب المصالح.
2. تضاعف الاهتمام بمهنة التدقيق الداخلي بعد تعدد الأزمات المالية، وبرز دورها المهم في تطبيق حوكمة الشركات، من خلال تقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة ، وتحقيق الأهداف المؤسسة.
3. تعتمد وظيفة التدقيق الداخلي في تطبيق الحوكمة بمؤسسة.

ثالثا. أهمية الدراسة:

تظهر أهمية البحث من خلال النقاط التالية :

1. يعتبر موضوع البحث أحد المواضيع الحديثة التي تسعى لتحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي على المستوى العالمي .
2. يساهم البحث في توضيح دور حوكمة الشركات في تقليل المخاطر وحماية حقوق أصحاب المصالح، باعتماد التدقيق الداخلي كآلية محاسبية محورية.
3. تسليط الضوء على الدور المرجو من التدقيق الداخلي في تفعيل حوكمة بالشركات الجزائرية، باعتبار الوصول لقواعد جيدة لإدارات الشركات الجزائرية أداة قوية لدعم القطاع الخاص والعام وجلب الاستثمارات الأجنبية وتحقيق النمو الاقتصادي المحلي.

رابعا . أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى التركيز على أهمية وظيفة التدقيق في تطبيق حوكمة الشركات، وذلك من خلال تحقيق الأهداف التالية:

- – توضيح المفاهيم الأساسية لحوكمة الشركات والتدقيق.
- – التعرف على مختلف أدوار التدقيق الداخلي ودوره في الحوكمة.
- التدقيق الداخلي ودوره في إدارة المخاطر وعلاقاته التعاونية مع الأطراف ذات الأهمية في إطار حوكمة الشركات.
- – التعرف عمليا ما إذا كان لوظيفة التدقيق الداخلي دورا ايجابيا في تطبيق الحوكمة
- أسباب اختيار الموضوع:
- تبرز أهم مبررات اختيار الموضوع في التقاط التالية:

1) – الاهتمام الشخصي بالموضوع نظرا لارتباطه بمجال تخصص محاسبة و تدقيق.
2) – أهمية الموضوع الناجمة من كونه أحد المواضيع الراهنة والهامة على المستوى المحلي والدولي .
3) – دراسة مدى تطبيق مبادئ الحوكمة في الشركات الجزائرية باعتماد على التدقيق.

4) -ماهو دور التدقيق في حوكمة الشركات.

خامسا. مبررات اختيار الموضوع:

تبرز أهم مبررات اختيار الموضوع في التقاط التالية:

1) الاهتمام الشخصي بالموضوع نظرا لارتباطه بمجال تخصص إدارة مالية؛

2) أهمية الموضوع الناجمة من كونه أحد المواضيع الراهنة والهامة على المستوى المحلي والدولي ؛

3) إصدار دليل حوكمة المؤسسات الجزائري سنة 2009، والذي تم إعداده بمساعدة كل من المنتدى العالمي الحوكمة الشركات Global Corporate Governance Forum (GCGF)، ومؤسسة التمويل الدولية (International Finance Corporation (IFC، والذي فتح المجال لدراسة إلى أي مدى يتم تطبيق مبادئ الحوكمة في الشركات الجزائرية باعتماد التدقيق الداخلي.

سادسا. منهجية البحث:

نظرا لطبيعة الدراسة وتماشيا مع الموضوع، ولتحقيق أهدافه والوصول إلى النتائج المرجوة منه، تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في الجزء النظري، وذلك من خلال وصف وتحليل علاقة التدقيق الداخلي بحوكمة الشركات، كما تمت الاستعانة بالمنهج التاريخي في الجزء المرتبط بتطور الاهتمام بمفهوم الحوكمة ونشأة ، أما في الجانب التطبيقي فقد تم اعتماد منهج مقابلة.

أما بالنسبة للأدوات التي تم استخدامها في الجانب النظري وتتمثل أساسا في المسح المكتبي من خلال الاطلاع على المراجع والدراسات المتوفرة حول الموضوع، وكذا ما هو متوفر على شبكة الانترنيت، أما في الجانب التطبيقي فقد تم الاستعانة بأسلوب المقابلة والأسئلة وتدعيمها بالاستنتاجات.

سابعا. هيكل البحث:

التجسيد موضوع الدراسة والوصول إلى نتائجه المنتظرة، تم اعتماد خطة تتضمن ثلاثة فصول، خصص فصلين منها للجانب النظري، أما الفصل الثالث فقد خصص للجانب التطبيقي، إضافة إلى المقدمة والخاتمة التي تتضمن بعض النتائج والتوصيات المتوصل إليها.

الفصل الأول والمتمثل في الإطار النظري لحوكمة الشركات، تم التطرق من خلاله المفاهيم حوكمة الشركات، أهميتها، إضافة للمبادئ التي تقوم عليها والصادرة عن المنظمات الدولية، وفي الأخير تم التطرق آليات لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات.

الفصل الثاني موضوعه التدقيق الداخلي ومساهمته في تطبيق حوكمة الشركات، حيث تم التطرق للإطار العام للتدقيق الداخلي ، ونشأة التدقيق المعايير الدولية الخاصة به ، ومختلف الأدوار التي يقوم بها لتفعيل حوكمة الشركات، وذلك من خلال عرض دور التدقيق الداخلي في تقييم نظام الرقابة الداخلية، إدارة المخاطر وتم التطرق لباقي الأطراف المساهمة في تطبيق حوكمة الشركات، المتمثلة في التدقيق الخارجي، لجنة التدقيق.

أما الفصل الثالث فقد خصص للجانب التطبيقي لموضوع البحث، حيث تم التطرق لمكتب محافظ حسابات تم تحديد أدوات البحث المعتمدة، مجتمع وحدود الدراسة، ثم القيام بتشخيص الواقع العملي لمبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وذلك بإستخدام أسلوب المقابلة و طرح الأسئلة .

ثامنا. الدراسات السابقة:

توجد العديد من الدراسات البحثية التي تناولت بالدراسة والتحليل موضوع الحوكمة في الشركات والمصارف، ومن بينها نذكر:

1) **عثمان عثمانية، "الحوكمة وأثرها على الأداء المالي للشركة: دراسة مقارنة بين بعض الشركات الأمريكية والجزائرية"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص استراتيجية مالية، من جامعة تبسة السنة 2010-2011.

حيث سعى الباحث من خلال الدراسة إلى التأكيد على الدور المتزايد لحوكمة الشركات في تحسين أداء الشركة والمساهمة في تعظيم أهداف أصحاب المصلحة فيها، وذلك باعتماد المنهج الوصفي والمنهج التحليلي في الجانب النظري والمنهج المقارن في دراسة الحالة، وقد توصل إلى مجموعة نتائج أهمها أن حوكمة الشركات تسعى للقضاء على الفساد المالي والإداري، وترقية أداء الشركة من خلال الرقابة وضبط سلوكيات من لهم تأثير على سير الشركة، كما توصل الباحث من خلال الدراسة الميدانية المقارنة إلى أن الشركات الأمريكية تلتزم بتطبيق مبادئ وآليات حوكمة الشركات أكثر بكثير من الشركات الجزائرية، مما جعل الأداء المالي للشركات الأمريكية أفضل من أداء الشركات الجزائرية.

2) **حسياني عبد الحميد، "أهمية الانتقال للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IFRS – IAS) كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة الجزائر 3 لسنة 2009-2010.

حيث يهدف البحث لدراسة وتوضيح أهمية التوجه نحو المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية لتحسين التطبيق الفعال لحوكمة المؤسسات، ومحاولة إسقاط ذلك على الواقع الجزائري، وذلك بإتباع المنهج الوصفي التحليلي، وقد توصل الباحث من خلال الدراسة إلى أن المفاهيم الجديدة التي جاءت بما المعايير المحاسبية الدولية التي وضعت متطلبات الإفصاح الواجب إتباعه عند عرض القوائم المالية، سواء في المؤسسات الاقتصادية أو المالية، تفي بمتطلبات حوكمة المؤسسات وتزيد من ثقة المستثمرين والأطراف **الأخرى**.

3) بادن عبد القادر، "دور حوكمة النظام المصرفي في الحد من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة.

إلى حالة الجزائر"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص مالية ومحاسبة، جامعة حسيبة بن بو علي – الشلف – لسنة 2007-2008.

يهدف البحث لإبراز الدور الذي يمكن أن تلعبه مبادئ الحوكمة في النظم المصرفية للحد من الأزمات المالية والمصرفية، وطرق تفعيل الحوكمة في النظام المصرفي الجزائري لتفادي حدوث أزمات مصرفية مستقبلا، وذلك باعتماد المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، وقد توصل الباحث إلى أن الالتزام بالتطبيق السليم للحوكمة المؤسسية في البنوك الجزائرية أمر مهم لإعادة الثقة وجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتفادي الأزمات المالية والمصرفية.

4) ابراهيم اسحاق نسمان، "دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة .

دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين" مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص محاسبة وتمويل، الجامعة الاسلامية غزة لسنة 2009.

حيث تناول البحث دور إدارات المراجعة الداخلية كآلية لتفعيل مبادئ الحوكمة في المصارف العاملة في فلسطين، وذلك باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وأهم ما توصل إليه الباحث هو وجود ارتباط قوي بين القيام بأداء عملية المراجعة الداخلية وفق المعايير المهنية الواجبة، والتزام المراجع الداخلي ببذل العناية المهنية مع توافر الخبرة والتأهيل الفني لديه لتفعيل مبادئ الحوكمة في المصارف العاملة في فلسطين.

الفصل الأول : الإطار النظري لحوكمة الشركات

تمهيد :

تزايد الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات خلال السنوات الماضية، وذلك لما له من تأثير على العديد من النواحي الاقتصادية والاجتماعية، حيث تهدف إلى تحقيق مصالح الأفراد والشركات و حماية حقوق المساهمين والمجتمعات ككل، بما يعمل على ضمان سلامة الاقتصاديات وتحقيق التنمية الشاملة في كل من الدول المتقدمة والناشئة.

حيث أصبح الإهتمام باحوكمة الشركات مطلبا أساسيا لتعزيز قدرة أي شركة على المنافسة وجذب الاستثمارات. وتوجد العديد من العوامل والأسباب التي أدت إلى زيادة الاهتمام بالحوكمة خلال السنوات الأخيرة، ولعل أبرزها الحاجة الماسة إلى استعادة ثقة المتعاملين في الأسواق المالية لاسيما في أعقاب الانهيارات وحالات الفشل التي حدثت في بعض الأسواق والتي كان الفساد وسوء الإدارة من أهم أسبابها. وتسعى المنظمات الدولية والدول المتقدمة، من خلال الحوكمة ، إلى وضع الأطر والتنظيمات التي تحكم عمل الشركات في مختلف الأسواق للحد من الفساد .

ومنه فقد قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث أساسية، حيث تناول المبحث الأول منه الإطار المفاهيمي الحوكمة الشركات. أما المبحث الثاني فتم التعرض من خلاله لبعض المنظمات الدولية التي أصدرت مبادئ حوكمة الشركات، في حين تضمن المبحث الثالث أليات حوكمة الشركات.

المبحث الأول :الإطار المفاهيمي لحوكمة الشركات

تزايد الاهتمام بموضوع حوكمة الشركات في السنوات الأخيرة من قبل الباحثين و المهتمين في المنظمات الدولية ،حيث عقدت له العديد من المؤتمرات و الندوات و ورش العمل في الدول المتقدمة ،حيث أكدت البحوث و الدراسات التي قامت بها منظمة التعاون الاقتصادية OECD اهمية حوكمة الشركات المحلية بالنسبة للنمو المستديم للإنتاجية في العالم النامي.

المطلب الأول :ماهية حوكمة الشركات.

1- نشأت حوكمة الشركات

ظهر مفهوم حوكمة الشركات بقوة حديثا عام 1997 عقب إنفجار الأزمة المالية الأسيوية وظهور أزمة الثقة في المؤسسات و التشريعات التي تنظم النشاط بين منشآت الأعمال. و نتيجة لذلك ظهر نظام حوكمة الشركات من خلال حرص عدد من المؤسسات الدولية التي تناولت تلك الأحداث بالدراسة و التحليل ، و على رأس تلك المؤسسات منظمة التعاون الإقتصادي و التنمية OECD فأصدرت في عام 1999 مبادئ حوكمة الشركات التي تهدف لمساعدة كل من الدول المشتركة و الدول غير مشتركة بالمنظمة لدعم إدارة الشركات في المحافظة على كفاءة و إستقرار أسواق المال .

يجب الإشارة إلى انه لا يجد تعريف دقيق و محدد بالغة العربية لكن يمكن تعريفه أن حوكمة الشركات عبارة عن قواعد التي توجه سلوك الشركات و حاملي الأسهم، ومديري الشركات، وكذلك الإجراءات الحكومية الرامية إلى تعزيز و فرض تطبيق تلك القواعد، ويرى البعض ان المفهوم هو توفير الإجراءات الحاكمة ،لضمان سير عمل الشركة على وجه أفضلَ. (خضر، 2012، صفحة 92)

2 – مفهوم حوكمة الشركات :

هنالك عدة تعريفات لحوكمة الشركات وذلك راجع لإختلاف بعض الكتاب، وكذا لتداخل هذا المفهوم في العديد من الأمور التنظيمية، الاقتصادية، المالية والاجتماعية للشركات، وقد تم تقسيم مفهوم حوكمة الشركات إلى المفهوم اللغوي، والمفهوم الاصطلاحي.

2-1 مفهوم الحوكمة لغويا:

يعتبر مصطلح الحوكمة من المصطلحات التي انتشرت على المستوى الدولي والإقليمي، حيث يشير إلى الترجمة العربية للأصل الانجليزي Governance. أما مصطلح حوكمة الشركات فهو ترجمة للأصل الانجليزي Governance Corporate ، حيث تم التوصل إلى هذه الترجمة بعد العديد من المحاولات والمشاورات بين خبراء اللغة العربية بمجمع اللغة العربية من جهة، والخبراء الاقتصاديين والقانونيين من جهة أخرى، وقد برزت ترجمات أخرى لنفس المصطلح، مثل الإدارة الرشيدة، الإدارة الجيدة، الضبط المؤسسي، التحكم المؤسسي، الحاكمية المؤسسية وغيرها من المصطلحات، إلا أن أكثرها شيوعا وتداولا من طرف الباحثين والكتاب هو مصطلح الحوكمة المؤسسية أو حوكمة الشركات، ويتضمن مصطلح الحوكمة العديد من الجوانب منها: (ميخائيل، 2005، صفحة 05)

- الحكمة: ماتقتضيه من التوجيه والإرشاد.
- المحكم: مايقتضيه من السيطرة على الأمور بوضع الضوابط والقيود التي تتحكم في السلوك.
- االإحتكام : مايقتضيه من الرجوع إلى مرجعيات أخلاقية وثقافية وإلى خبرات تم الحصول عليها من خلال تجارب سابقة.

– التحاكم: طلبا للعدالة خاصة عند انحراف السلطة وتلاعبها بمصالح المساهمين.

2-2 مفهوم حوكمة الشركات اصطلاحا:

حوكمة الشركات باشكل بسيط هي الإدارة الرشيدة لشركات لتقيم و تحسين الإطار القانوني و المؤسسي و التنظيمي لشركات من خلال توفير الإرشادات و المقترحات لبورصات الأوراق المالية و المستثمرين و الشركات و الأطراف الاخرى ، و تتضمن حوكمة الشركات مجموعة من العلاقات بين إدارة الشركة و مجلس إدارتها و حملة الأسهم بها و مجموعة أصحاب المصالح الاخرى ، كما توفر حوكمة الشركات الهيكل الذي يمكن من خلاله و ضع أهداف الشركة و تقرير الوسائل الازمة لبلوغ تلك الأهداف التي تكون في مصلحة الشركة و مساهميها ، حيث تسهل عملية الرقابة الفعالة على الشركة .

فحوكمة الشركات تهدف بالشكل العام إلى الفصل بين الملكية و الإدارة ، و التفويض و الوكالة و الإدارة ، وكّذا المشاكل بين أصحاب الملكية الحاكمة في الشركة وصغار المساهمين الأخرين ، و كذلك أصحاب المصالح الاخرى مثل الدائنين و العاملين و الحكومات التي تقوم با إنشاء الإطار المؤسسي و القانون الشامل للحوكمة و يخضع هؤلاء جميعا في علاقاتهم لقواعد حوكمة الشركات ، إما بالتزام الإجباري و الإختياري وكذلك تحقيق المستوى المنشود من الأداء.

وحيث يمكن تعريف الإلتزام و الأداء كالشكل الأتي : (خضر، 2012، صفحة 81)

1) الالتزام Conformance: حيث تكون الغاية هي التأكد من تنفيذ المتطلبات الالتزامات والسياسات التشريعية والقانونية والإدارية فضلا عن تحقيق مصالح المساهمين وأصحاب المصلحة بأكبر قدر من الأمانة والعدل والشفافية.

2) الأداء Performance: وذلك برفع مستوى الأداء الشامل للمنظمة والسعي إلى استغلال الفرص الإيجابية والتقليل من الآثار السلبية للمخاطر الفعلية والمتوقعة من خلال استخدام كافة الوسائل المتاحة.

تجدر الإشارة لعدم وجود تعريف موحد ومتفق عليه لمصطلح حوكمة الشركات على المستوى العالمي ، بين كل من الإقتصاديين و القانونيين لمفهوم حوكمة الشركات corporate governance. (الحميد د.، 2014، صفحة 44)

3- الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات:

تتوفر أربعة أطراف رئيسية تتأثر وتؤثر في التطبيق السليم لمفهوم وقواعد حوكمة الشركات، وتحدد إلى درجة كبيرة مدى النجاح أو ال فشل في تطبيق هذه القواعد. وتتمثل هذه الأطراف المعنية بتطبيق حوكمة الشركات أساسا فيما يلي: (سليمان، 2008، الصفحات 16-17)

1- المساهمون: وهم من يقومون بتقديم رأس المال للمؤسسة عن طريق ملكيتهم للأسهم وذلك مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لاستثماراتهم، وأيضا تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل، وهم من لهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.

2- مجلس الإدارة : وهم من يمثلون المساهمين وأيضا الأطراف الأخرى مثل أصحاب المصالح، ويقوم مجلس الإدارة باختيار المديرين التنفيذيين والذين يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم، كما يقوم مجلس الإدارة برسم، السياسات العامة للمؤسسة وكيفية المحافظة على حقوق المساهمين.

3 – الإدارة: وهي المسئولة عن الإدارة الفعلية للمؤسسة وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة وتعتبر إدارة الشركة هي المسئولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسئولياتها تجاه الإفصاح والشفافة في المعلومات التي تنشرها للمساهمين، وتعد الوظيفة الأساسية لمديري المؤسسات هي الإشراف على إدارة الشركة وكذلك القيام بكافة الأعمال اللازمة

لتحقيق الشركة للغرض الذي تأسست من أجله، وذلك من خلال ما يعرضونه من تقارير دورية على مجلس الإدارة تتضمن كافة المعلومات المتعلقة بنشاط الشركة، وعلى ذلك فإنه يمكن القول أن المدير يلعب دورا حيوية في الشركة باعتباره شخص مسئول عن مصلحة الشركة وبالتالي مصلحة المستثمرين والمساهمين.

4- أصحاب المصالح: وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعملاء والعمال والموظفين، ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف لديهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، فالدائنون على سبيل المصالح يهتمون بمقدرة الشركة على السداد، في حين يهتم العمال والموظفين على مقدرة الشركة على الاستمرار.

4- خصائص حوكمة الشركات :

من مجموعة التعاريف السابقة لحوكمة الشراكات نجد أن تلك التعاريف تتنوع عن بعضها البعض حيث هنالك العديد من وجهات النظر حول الحوكمة، ويمكن تلخيص أهم خصائص حوكمة الشركات فيما يلي :

- الاستقلالية: ويقصد بها استقلالية مجلس الإدارة واللجان التابعة له، وأنه لا توجد ضغوط عليها.
- المساءلة: للمساهمين الحق في مساءلة ومحاسبة أعضاء مجلس الإدارة، واللجان التابعة له، الإدارة العليا، التدقيق الداخلي والخارجي، والإدارة التنفيذية عن قراراتهم وإمكانية تقييم وتقدير أعمالهم.
- المسؤولية: وتعني تحمل المسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في الشركة.
- العدالة والأمانة: ويقصد بها احترام حقوق مختلف أصحاب المصالح في الشركة والعدل في المعاملة بينهم، وذلك بكل أمانة.
- الانضباط: ويقصد بها اتباع مختلف الأطراف في الشركة للسلوك الأخلاقي في أداء مهامهم.
- الشفافية: وتعني تقديم صورة حقيقية و واضحة لكل ما يحدث داخل كيان الشركة، مثل الإفصاح عن أهدافها المالية، نشر القوائم المالية والتقارير السنوية في الوقت المناسب، .وتقديم الحسابات طبقا المبادئ المحاسبة العامة المقبولة دولية. (حماد، 2005، صفحة 03)

المطلب الثاني: أهمية وأهداف حوكمة الشركات

1- أهمية حوكمة الشركات :

من أهم مزيا تطبيق حوكمة الشركات قيامها بتيسير الحصول على تمويل(اسهم وسندات وائتيمان) وبتكلفة أقل وزيادة الجذب للاستثمارات و الشراكات الأجنبية، وتحسين درجة الثقة مع الأطراف المتعاملة مع الشركة ، وتقليل مخاطر الأزمات المالية للشركة و البنوك و للاقتصاد ككل ، وتضييق الخناق على فساد المديرين و الموظفين بالشركات و خارج الشركات ، ودعم الدور الاجتماعي للشركات ، كما أن حومة الشركات تقدم مزايا لكل من المجتمع و للشركات و المستثمرين .

فمزايا حوكمة الشركات بالنسبة للمجتمع : هي تشجيع الاستثمار و التنمية المستدامة ، محاربة الفساد ، وتشجيع التنافس ،كما تشجع على زيادة الإنتاجية و الابتكار ، والعمل بكفاءة وتقليل الفساد ، كما تحافظ على إستقرار الأسواق المالية وتنمى أسواق المالية ، وتشجع على قيام علاقات تتمتع بالشفافية بين أصحاب الأعمال و الدولة.

أما مزاياها بالنسبة للشركة و المستثمرين ، فهي : العمل عاى تحسين أداء الشركات ، وتقليل تكلفة رأس المال ، وتحسين السمعة الإستراتجية ، وتبني علاقات قوية بين أصحاب المصلحة ، و تحمى حقوق المستثمرين ، كما تقوم بتخفيف أثار المخاطر ، وتقوم بزيادة السيولة . (خضر، 2012، الصفحات 180-181)

2- أهداف حوكمة الشركات :

أدى الاهتمام بحوكمة الشركات في مختلف دول العالم إلى لزوم وضع التشريعات الازمة لها كما تشمل أيضا مجموعة من الأهداف و المزايا، التي يمكن ذكرها في العناصر التالية : (شرهزاد، 2015، الصفحات 17-18)

- . تحقيق الشفافية والعدالة وحماية حقوق المساهمين في الشركة وهذا يتم من خلال إيجاد قواعد وأنظمة وضوابط تهدف تحقيق الشفافية والعدالة.
- 2. إيجاد ضوابط وقواعد و هياكل إدارية تمنح حق مساءلة إدارة الشركة أمام الجمعية العامة وتضمن حقوق المساهمين في الشركة.
- 3. تنمية الاستثمارات وتدفقها من خلال تعميق ثقة المستثمرين في أسواق المال .
- 4. العمل على تنمية المدخرات وتعظيم الربحية وإيجاد فرص عمل جديدة.
- 5. العمل على الأداء المالي الجيد من خلال محاسبة الإدارة أمام المساهمين.
- 6. فرض الرقابة الجيدة والفاعلة على أداء الوحدات الاقتصادية لتطوير وتحسين القدرات التنافسية للوحدات الاقتصادية.
- 7. العمل على محاربة التصرفات غير المقبولة سواء كانت في الجانب المادي أو الإداري أو الإخلاص.
- 8. توفير فرص عمل جديدة.
- 9. جذب الاستثمارات سواء أجنبية أم المحلية والحد من هروب رؤوس الأموال الوطنية للخارج.
- 10. الشفافية في إجراءات المحاسبية و المراجعة المالية لتقليل و ضبط الفساد في الشركة .
- 11. تطوير وتحسين ومساعدة أصحاب القرار مثل المديرين ومجالس الإدارة على بناء إستراتيجية متطورة تخدم الكفاءة الإدارية والمالية للشركة.
- 12. العمل على تحفيز الأيدي العاملة في الشركة و تحسين معدلات إنتاجهم، وتعميق ثقتهم بالشركة.
- 13. زيادة المعلومات و الخبرات و المهارات نتيجة العمل بالحوكمة.
- 14. الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء .
- 15. تحسين الكفاءة الاقتصادية لشركات .
- 16. إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأهداف .
- 17. المراجعة والتعديل للقوانين الحاكمة لأداء الشركات بحيث تتحول مسؤولية الرقابة على كلا الطرفين وهما مجلس الإدارة الشركة و المساهمون ممثلين في الجمعية العمومية للشركة.
- 18. عدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضائه .
- 19. تجنب حدوث الأزمات المالية نظرا لتأثيرها على الاقتصاد الوطني.
- 20. تقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة.

المطلب الثالث: نظام حوكمة الشركات، المحددات والركائز

إن حوكمة الشركات نظام تحكمه نوعين من المحددات ومجموعة من الركائز التي تساهم في نجاح مسار التطبيق وفي تحقيق مختلف الأهداف المرتقبة.

1- نظام حوكمة الشركات

نجد أن حوكمة الشركات بمثابة نظام يتكون من مجموعة أجزاء تعمل على تفعيل الإمكانات وتوظيف الموارد بطريقة فعالة، ومن خلال هذا النظام يتم إدارة ورقابة الشركة وتعزيز الشفافية والمساءلة، ويتكون من ثلاث أجزاء هي: (ميخائيل، 2005، صفحة 14)

– **المدخلات Input**: وتشمل مختلف المستلزمات التي تحتاجها حوكمة الشركات، وما يتوجب توفيره لها من متطلبات سواء كانت متطلبات تشريعية، إدارية، قانونية، أو اقتصادية.

– **التشغيل Operation**: ويقصد به مختلف الجهات المسؤولة عن تطبيق حوكمة الشركات، والجهات المشرفة على هذا التطبيق، وكذا الجهات الرقابية وكل كيان إداري داخل أو خارج الشركة يساهم في تنفيذ الحوكمة ويشجع الالتزام بها وتطوير أحكامها والارتقاء بها.

– **المخرجات Output**: تعتبر المخرجات على أنها مجموعة من المعايير، القواعد والقوانين المنظمة للأداء والممارسات العملية والتنفيذية سواء في الشركات أو في المصارف للحفاظ على حقوق المساهمين وأصحاب المصالح وتحقيق الإفصاح والشفافية.

مما سبق يمكن أن نستخلص أن نظام حوكمة الشركات يتضمن كمدخلات مجموعة من المتطلبات التشريعية، الإدارية، القانونية والاقتصادية والتي يتم معالجتها وتشغيلها من طرف مجموعة من الآليات والجهات المسؤولة على تطبيق حوكمة الشركات سواء كانت داخلية أو خارجية، كالتدقيق الداخلي، لجنة التدقيق، التدقيق الخارجي، مجلس الإدارة، الجهات الرقابية الأخرى وغيرها من الهيئات الإدارية التي تساهم في تطبيق الحوكمة وتشجيع الالتزام بها، والتي تتفاعل فيما بينها لتحقيق مخرجات تعمل على حماية حقوق أصحاب المصالح و تحقيق الإفصاح والشفافية.

والشكل الموالي يوضح نظام حوكمة الشركات : المصدر (وآخرون، 2012-ماي-06-07)

الشكل رقم (1 . 1): نظام حوكمة الشركات

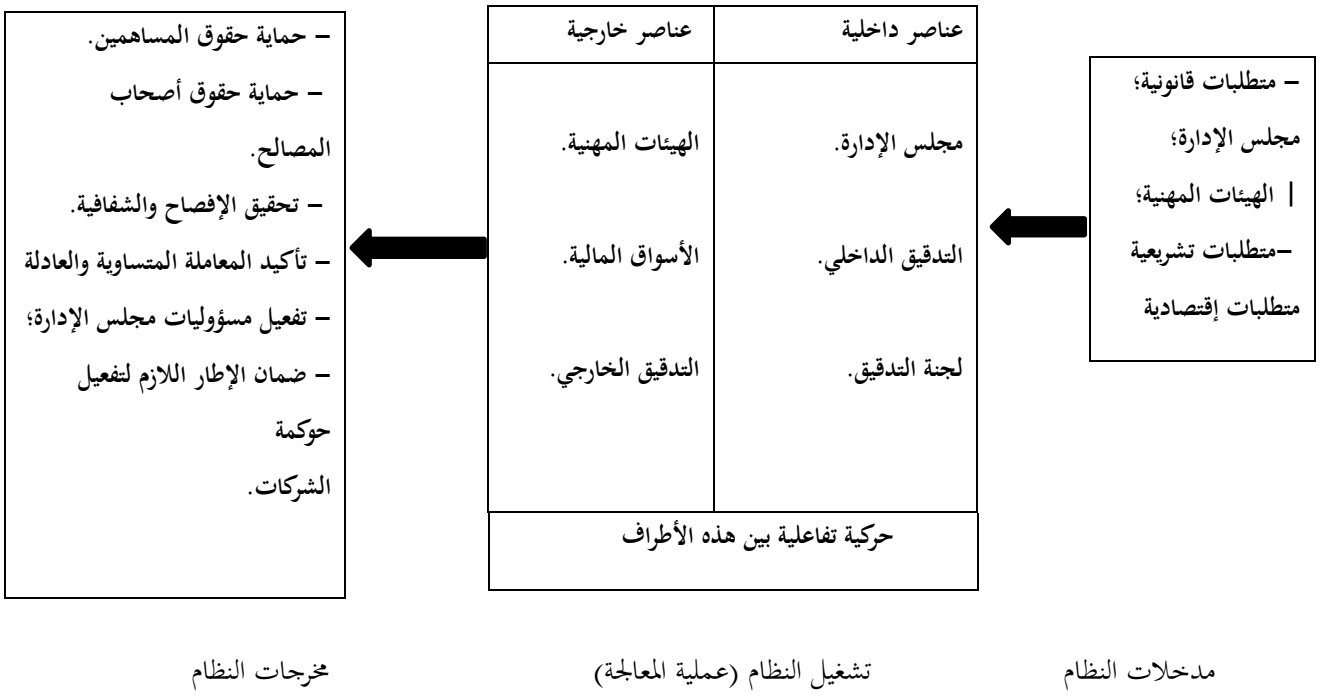

2- محددات حوكمة الشركات :

هناك شبه إجماع على أن التطبيق الجيد لحوكمة الشركات من عدمه، ينطوي على توفر مجموعة من المحددات والعوامل الأساسية التي تضمن التطبيق السليم لحوكمة الشركات، واقتصر تطبيق هذه المحددات إلى محددات خارجية وأخرى داخلية: (هندي، 2009، صفحة 15)

2- 1 المحددات الخارجية لحوكمة الشركات :

وتشير إلى المناخ العام للاستثمار والبيئة التي تعمل فيها الشركة بمختلف مكوناتها، وقد تختلف من دولة إلى أخرى وتكمن أهميتها في وجودها ضمان تنفيذ القوانين وحسن إدارة الشركة و هي:

- قوانين الشركات، قوانين أسواق المال، والقوانين المتعلقة بالإفلاس، وتنظيم المنافسة ومنع الاحتكار.
- كفاءة القطاع المالي في توفير التمويل اللازم للشركات، ودرجة تنافسية أسواق السلع، وعناصر الإنتاج.
- كفاءة الأجهزة الرقابية في أحكام الرقابة على الشركات بالتحقق من هدف المعلومات المفصح هذا، وسن العقوبات التي تترتب عن كل مخالفة للقواعد، والقوانين المعمول بها.
- دور الشركات الخاصة في ضمان التزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة مثل مكاتب المحاسبة. المراجعة و المحاماة.

حيث ترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي، والعائد الخاص. (حوكمة الشركات، عبد العظيم بن محسن الحمدي، صفحة 45)

2- 2 المحددات الداخلية لحوكمة الشركات

وتشير إلى القواعد والأساليب المعتمدة من قبل الشركة، والتي تحدد من خلالها كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة من أجل تحديد مسؤولية كل طرف، وما يترتب عليها من مساءلة، حيث تساهم هذه المحددات الداخلية في تنظيم العلاقة بين كل من مجلس الإدارة، المديرين التنفيذين، والمساهمين، ومختلف أصحاب المصالح، من أجل التقليل من تعارض المصالح.

الشكر رقم (1، 02): محددات حوكمة الشركات

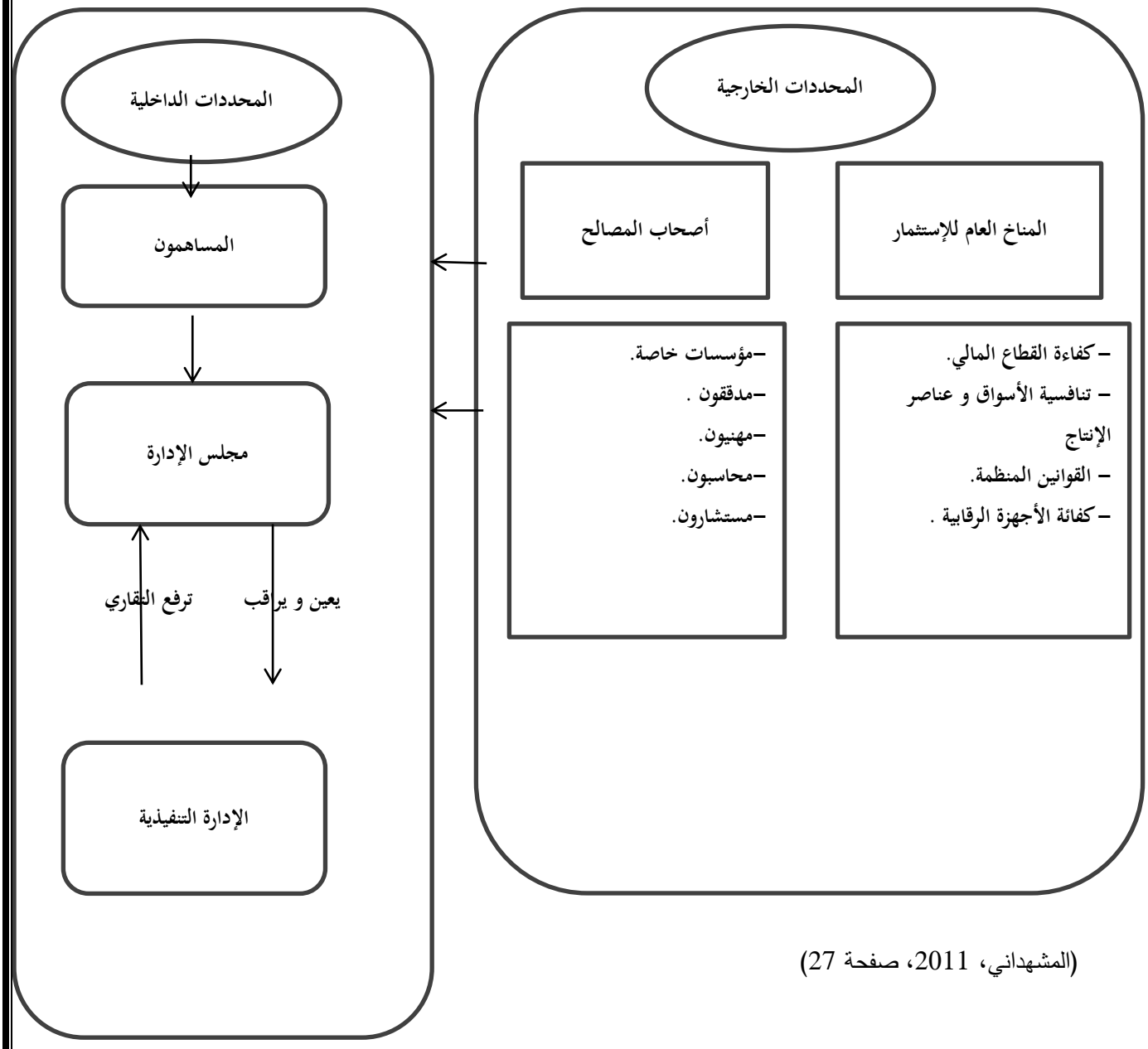

(المشهداني، 2011، صفحة 27)

3- ركائز حوكمة الشركات:

إضافة إلى المحددات الأساسية التي تمكن الشركات من التطبيق السليم لمبادئ حوكمة الشركات، تتوفر ركائز أساسية تساهم أيضا في تحقيق ذلك، حيث ترتكز حوكمة الشركات على ثلاث ركائز أساسية، وتتمثل فيما يلي: (كنزة، 2014، صفحة 17)

- **الركيزة الأولى** :وتتعلق بالالتزام بالسلوك والقيم الأخلاقية داخل الشركة، من نزاهة، أمانة، مصداقية، إفصاح، عدل وشفافية، وذلك للحفاظ على السمعة الاقتصادية لها.
- **الركيزة الثانية** : وتتعلق بتفعيل دور المساهمين وأصحاب المصالح في حوكمة الشركات، من خلال قيامهم بالرقابة والمساءلة، حيث أن الأطراف الخاصة للمساءلة المحاسبية أما المساهمين وأصحاب المصالح تتمثل أساسا في مجلس الإدارة، اللجان التابعة له كلجنة التدقيق، الإدارة العليا، إدارة التدقيق الداخلي، التدقيق الخارجي.
- **الركيزة الثالثة:** وتتعلق بإدارة المخاطر، لحماية الشركة ومختلف أصحاب المصالح فيها، ولرفع أدائها لمالي. ويوضح الشكل الموالي ركائز حوكمة الشركات،

الشكر رقم (1، 03): ركائز حوكمة الشركات

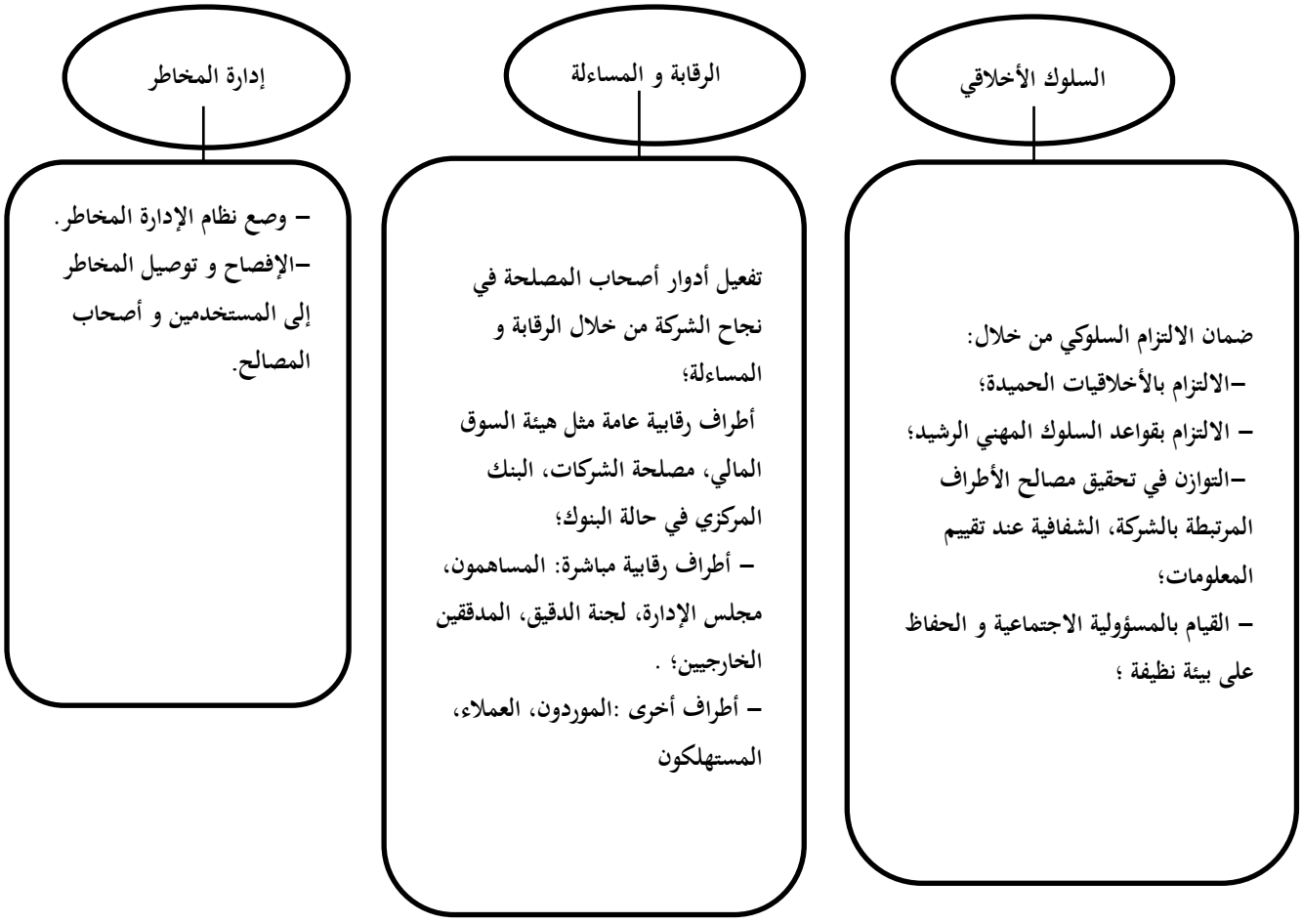

(كنزة، 2014، صفحة 17)

المبحث الثاني :المنظمات الدولية و مبادئ حوكمة الشركات

تشير البحوث و الدراسات إلى أن هنالك جهود واضحة وملموسة على المستوى الدولي فيما يتعلق بتفعيل حوكمة الشركات سواء كان ذلك من خلال المنظمات الدولية كمنظمة التعاون الاقتصادي و التنميةOECD و البنك الدولي و صندوق النقد الدولي أو من خلال بعض الدول نفسها، وذلك نتيجة الازمات المالية التي أدت لانهيار العديد من المؤسسات الكبرى ، و في ظل عدم وجود نظام موحد لحوكمة الشركات يطبق في جميع البلدان ولذي أدى إلى وجوب الوضع مبادئ وقواعد احوكمة الشركات.

المطلب الأول :مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية

ويمكن تعريف مبادئ حوكمة الشركات على أنها مجموعة من القواعد و الإجراءات التي تهدف الى تحقيق المساوات بين جميع الأطراف التي لها علاقة مع الشركة وتحسين نوع الرقابة ورفع قيمة أداء الشركة وضمان إستمراريتها مما يأدي الى تنمية في البلدان حيث أن ممارسة الحوكمة الرشيدة تضمن نزاهة المعاملات المالية. (العال، 2007-2008، صفحة 12)

لقد شملت المبادئ الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية خمسة مجالات، تم تعديلها في سنة 2004، بعد العديد من المشاورات العامة المكثفة. وقد وافقت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على الصياغة المعدلة للمبادئ والتي أصبحت تشمل ستة مجالات.

حيث تعتبر مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مرجعا على المستوى العالمي. وتوفر الحوافز المناسبة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة لمتابعة الأهداف التي تتماشى مع مصلحة الشركة من جهة، ومصلحة مساهميها من جهة أخرى. كما توفر هذه المبادئ المتابعة الفعالة التي يمكن عن طريقها قيام الشركات باستثمار مواردها بصورة أكثر كفاءة بالإضافة إلى زيادة قدرتها على جذب الاستثمارات الأجنبية بالشكل الذي يمكنها من التوسع والمنافسة العالمية وتتمثل هذه المبادئ أساسا في : (المشهداني، 2011، الصفحات 34-42)

1- المبدأ الأول: توافر إطار فعال لحوكمة الشركات

يؤكد هذا المبدئ على لزوم وجود تطبيق فعال لحوكمة الشركات من خلال إطار من القوانين و التشريعات و أن يتمشى معا لأحكام القوانين المعمول بها ، ويؤكد هذا المبدأ على أنه ينبغي على إطار حوكمة الشركات أن يشجع على رفع مستوى الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يتوافق مع أحكام القانون

ويحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية وقد ركز هذا المبدأ على الجوانب التالية : (خضر، 2012، صفحة 142)

1) ينبغي وضع إطار حوكمة الشركات بهدف أن يكون ذا تأثير على الأداء الاقتصادي الشامل ونزاهة الأسواق والحوافز التي يقدمها للمشاركين في السوق، وتشجيع قيام أسواق مالية تتميز بالشفافية والفعالية

2) إن المتطلبات القانونية والرقابية التي تؤثر على ممارسة حوكمة الشركات في نطاق اختصاص تشريعي، ينبغي أن تكون ذات شفافية وقابلة للتنفيذ وأن تتوافق مع أحكام القانون؛

3) أن تنص التشريعات على توزيع المسؤوليات بين الهيئات المختلفة بشكل واضح مع ضمان خدمة المصلحة العامة؛

4) أن تتمتع كل من الهيئات الإشرافية والرقابية والتنفيذية المسؤولة عن تنفيذ القانون بالسلطة والنزاهة وتوفير الموارد اللازمة للقيام بواجباتها بأسلوب مهني وبطريقة موضوعية، فضلا على أن أحكامها وقراراتها ينبغي أن تكون في الوقت المناسب وتتميز بالشفافية مع توفير الشرح الكافي لها.

أكد هذا المبدأ على أنه ينبغي أن يشجع إطار حوكمة الشركات على كفاءة وشفافية الأسواق، وأن يكون متوافقا مع أحكام القانون وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية، وأن يكون لدى هذه الجهات السلطة والنزاهة في القيام بواجباتها.

2- المبدأ الثاني: حقوق المساهمين

مضمون هذا المبدئ هو حماية حقوق المساهمين وإطلاعهم على مستجدات الشركة و أن يكون لديهم قدر كاملة على فهم و إدراك كافة جوانب القوائم المالية المتعلقة باحقوقهم و مصالحهم الخاصة ،و حقوق المساهمين تتمثل فيما يلي : (OECD, pp. 06-07)

1) حقوق المساهمين الأساسية التي تضم:

- طرق مضمونة لتسجيل الملكية؛
- نقل وتحويل ملكية الأسهم؛
- الحصول على المعلومات الخاصة بالشركة في الوقت المناسب و بصورة منتظمة؛
- المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين ؛
- المشاركة في انتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة؛
- الحق في الحصول على نصيب من أرباح الشركة .

2) حق المساهمين في المشاركة في اتخاذ القرارات المهمة، وإعلامهم بشكل كافي عن القرارات المتعلقة بالتغييرات الأساسية في الشركة. ومن بينها:

- التعديلات في النظام الأساسي أو في بنود تأسيس الشركة أو في غيرها من الوثائق الأساسية للشركة؛
- العمليات الاستثنائية التي تؤدي إلى التأثير السلبي على الشركة؛
- الترخيص بإصدار أسهم إضافية.

3) حق المساهمين في المشاركة الفعالة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين، وإعلامهم بالقواعد وإجراءات التصويت التي تحكم اجتماعات الجمعية، وهي:

- ينبغي تزويد المساهمين بالمعلومات الكافية في الوقت المناسب عن مكان وتاريخ وجدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة، فضلا عن المعلومات الكاملة في التوقيت المناسب فيما يخص
- الموضوعات التي ستتخذ بشأنها القرارات في الاجتماع؛
- ينبغي إتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه الأسئلة لمجلس الإدارة بما في ذلك الأسئلة المتعلقة بالتدقيق الخارجي السنوي، واقتراح قرارات في نطاق حدود معقولة؛
- ينبغي تسهيل مشاركة المساهمين في القرارات الأساسية الخاصة بحوكمة الشركات، كترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وينبغي أن يكون للمساهمين القدرة على التعبير عن آرائهم فيما يخص سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار المديرين التنفيذين في الشركة، كما ينبغي أن يخضع القسم الخاص بتقديم أسهم الأعضاء مجلس الإدارة والعاملين كجزء لمكافآتهم لموافقة المساهمين؛
- ينبغي إعطاء الحق للمساهمين في التصويت بالحضور شخصيا أو بالإنابة مع مراعاة المساواة في تأثير التصويت بالحضور الشخصي أو بالإنابة .
- وجوب الإفصاح عن هيكل رأس المال والترتيبات التي تمكن بعض المساهمين من ممارسة درجة من السيطرة والرقابة، والتي تؤثر على سياسة الشركة بما يتناسب مع نسبة مساهمتهم.

5) ينبغي توفر الكفاءة والشفافية في قيام الستوق بوظائفه في الرقابة على الشركات، حيث:

- ينبغي توفير القواعد والإجراءات التي تشمل عمليات الاستحواذ والصفقات غير العادية، إذ ينبغي مثلا :

أن تكون عملية الاندماج وبيع موجودات الشركة واضحة ومعلنة وأسعارها تتصف بالشفافية والشروط العادلة، بحيث يتسنى للمستثمرين فهم حقوقهم والتعرف على المسارات المتاحة لهم بحسب فئاتهم المختلفة.

6) ينبغي أن يأخذ المساهمون بما في ذلك المستثمر المؤسسي في الحسبان التكاليف والمنافع المقترنة بممارستهم لحقوقهم في التصويت والتي تركز على:

- على المستثمر المؤسسي الذي يعمل في المجالات المالية أو الائتمانية أن يفصح عن جميع السياسات المتعلقة بحوكمة الشركات، بما في ذلك الإجراءات الخاصة باستخدام حقوقه في التصويت؛
- على المؤسس الذي يعمل في المجالات المالية أو الائتمانية أن يفصح عن أسلوبه في التعامل مع تضارب المصالح، الذي قد يؤثر على ممارسة الحقوق الرئيسية للملكية الخاصة باستثماراته.

7) توفير لجميع المساهمين، بما في ذلك المؤسسون، الفرصة لتبادل الاستشارات في الموضوعات المتعلقة بحقوق ملكيتهم المنصوص عليها بالمبادئ التي تتناول الاستثناءات لمنع سوء الاستغلال.

8) ينبغي على المستثمرين المؤسسين الذين يعملون بصفة وكلاء أن يفصحوا عن الكيفية التي يتعاملون بها مع التعارض المادي للمصالح، والتي قد تؤثر في ممارستهم لحقوق الملكية الرئيسية الخاصة باستثماراتهم . (مصطفى، 2009، صفحة 55)

ومنه فإن هذا المبدأ يتضمن مجموعة من حقوق المساهمين والتي تضمن الملكية الآمنة لأسهمهم، الإفصاح التام عن المعلومات المالية وذلك بشكل منتظم وفي الوقت المناسب، الحق في ممارسة الرقابة، الحق في حضور الجمعية العامة والتصويت وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة، الحق في الحصول على العائد من الأرباح والمشاركة في قرارات بيع أو تعديل أصول الشركة بما في ذلك عمليات الاندماج وإصدار أسهم جديدة .

3- المبدئ الثالث :المعاملة المتكافئة للمساهمين

تختلف فئات المساهمين في الشركات من حيث البلد أو رأس مال المساهمين ، فا لمساهمون يجب أن يعاملوا نفس المعاملة مع مراعات فئاتهم ومن بينهم صغار المساهمين و المساهمين الأجانب وذلك

لتكوين الثقة بين المساهمين و سوق رأس المال ،و عند انتهاك حقوقهم هناك مجموعة من الإرشادات التي يجب الأخذ بها عند الالتزام بتطبيق هذا المبدأ، وهي: (OECD, p. 09)

1) توفير حقوق التصويت المتساوية للمساهمين داخل كل فئة (حملة نفس طبقة الأسهم)، وإعطائهم الحق في الحصول على المعلومات المتعلقة بكافة فئات الأسهم وعن حقوقهم في التصويت قبل شراء الأسهم،
2) وينبغي أن تكون أية تغييرات في حقوق التصويت خاضعة لموافقة تلك الطبقات من المساهمين، والتي تتأثر سلبا نتيجة للتغيير.
3) أن يتم التصويت بواسطة فارزي الأصوات الأمناء أو المفوضين أو المرشحين لهذا الغرض، بطريقة متفق عليها مع أصحاب الأسهم؛
4) ينبغي حماية مساهمي الأقلية من إساءة الاستغلال التي تكون بشكل مباشر أو غير مباشر، والتي تكون المصلحة المساهمين أصحاب النسب الحاكمة، وينبغي أن تكون هناك وسائل فقالة للإصلاح بشكل فعال؛
5) أن تسمح الإجراءات المتبعة لعقد اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين بالمعاملة المتساوية لكل المساهمين، وعلى الشركة أن تتجنب الصعوبات وزيادة تكاليف التصويت بدون مبرر.
6) منع تداول الأسهم بالشكل الذي لا يتميز بالإفصاح والشفافية.
7) ينبغي على أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذين بالشركة الإفصاح لمجلس الإدارة عما إذا كانت لهم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر أو بالنيابة عن طريق طرف ثالث أية مصالح مادية قد تمس بمصالح الشركة بطريقة مباشرة.

وعليه ينبغي أن يضمن إطار حوكمة الشركات المعاملة المتساوية والعادلة لجميع المساهمين ضمن كل فئة (أغلبية وأقلية، محليين وأجانب)، وذلك من حيث ضمان كل حقوقهم، كما ينبغي أن تتاح لكافة المساهمين فرصة الحصول على تعويض فعلي في حالة تعرض حقوقهم للمخاطر

4- **المبدأ الرابع: الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح :**

ينص المبدأ على الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح (عمال، موظفين، موردين، مستثمرين، مقرضين، حكومات، وغيرهم)، والتي يحددها القانون، أو تنشأ نتيجة لاتفاقيات متبادلة، وأن يعمل على تشجيع التعاون الفعال بين الشركات وأصحاب المصالح من أجل إنجاح الشركة، وخلق الثروة و فرص عمل جديدة وضمان استمرار قوة المركز المالي للشركات، وقد تضمن المبدأ الرابع ما يلي: (OECD، الصفحات 24-25)

1) يشدد إطار القواعد المنظمة لحوكمة الشركات على ضرورة احترام حقوق أصحاب المصالح التي يحميها القانون؛
2) إتاحة الفرصة لأصحاب المصالح للحصول على تعويض مناسب في حالة انتهاك حقوقهم؛
3) يسمح إطار حوكمة الشركات بمشاركة أصحاب المصالح في آليات تحسين مستوى الأداء؛
4) توفير المعلومات لأصحاب المصالح بأسلوب دوري وفي التوقيت المناسب.؛
5) السماح لأصحاب المصالح بمن فيهم العاملين من الأفراد والجهات التي تمثلهم الاتصال بحرية بمجلس الإدارة، للتعبير عن مخاوفهم اتجاه التصرفات غير القانونية والمخالفة الأخلاقيات المهنة، بما يسمح من حماية حقوقهم؛
6) أن يؤد إطار القواعد المنظمة لحوكمة الشركات بهيكل كفء لحماية الشركة من الإعسار والالتزام بتسديد حقوق الدائنين؛

5- **المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية**

يقوم المبدأ على ضرورة القيام، وفي الوقت المناسب بالإفصاح والشفافية عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما في ذلك الوضع المالي، الأداء، الرقابة، حقوق الملكية وحوكمة الشركات. ويتضمن هذا المبدأ ما يلي: (OECD، الصفحات 26-31)

1) ينبغي أن يشمل الإفصاح المعلومات التالية :

- النتائج الاستثمارية ونتائج التشغيل الخاصة بالشركة؛
- أهداف الشركة.
- ملكية أسهم الأغلبية وحقوقهم في التصويت؛
- أعضاء مجلس الإدارة وكبار المديرين
- سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذين الأساسين والمعلومات الخاصة بمؤهلاتهم وكيفية اختيارهم ومدى استقلالهم؛
- العمليات المتعلقة بأطراف من أصحاب المصالح في الشركة أو أقاربهم.
- المخاطر الجوهرية المتوقعة.
- الموضوعات المادية والجوهرية المتعلقة بالعاملين وأصحاب المصالح الآخرين.
- هياكل وسياسات قواعد حوكمة الشركات ومضمون قانون الحوكمة وأسلوب تنفيذه .

- ينبغي أن تتم المعلومات المفصح عنها استنادا إلى معايير محاسبية عالية الجودة، وتشمل المعلومات المالية وغير المالية.

- ينبغي إجراء التدقيق الخارجي السنوي لحسابات الشركة بواسطة مدقق مستقل، كفء ومؤهل، وذلك بهدف تقديم ضمان خارجي وموضوعي لمجلس الإدارة والمساهمين بأن القوائم المالية تمثل فعلا المركز المالي للشركة وأداءها في جميع المجالات المهمة؛

- ينبغي على المدققين الخارجيين أن يكونوا قابلين للمساءلة والمحاسبة أمام المساهمين، وعليهم أن يقوموا بممارسة كافة ماتقتضيه العناية والأصول المهنية في عملية التدقيق؛
- ينبغي توفير قنوات نشر المعلومات من أجل تمكين الجهات المستفيدة من الوصول إليها بشكل عادل وبكلفة منخفضة وفي الوقت المناسب؛
- تعزيز التقارير بما يقدمه الوسطاء والمحللون ووكالات التقدير من مشورة ونصح ذات الصلة بقرارات المساهمين.

وعليه ينبغي أن يضمن إطار حوكمة الشركات تحقيق الإفصاح الدقيق في الوقت المناسب بشأن كل الأمور المتعلقة بالشركة، وأن يكون الإفصاح شامل ومن بينها الوضعية المالية والأداء والملكية وأسلوب
ممارسة السلطة، مع ضمان توفير قنوات توصيل المعلومات لمستخدميها في الوقت المناسب.

حيث يمثل الإفصاح الجيد والشفافية في عرض المعلومات المالية وغير المالية أحد المبادئ والأركان الرئيسية التي تقوم عليها حوكمة الشركات . (كنزة، 2014، صفحة 25)

6- المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة :

حسب هذا المبدأ ينبغي أن يضمن إطار حوكمة الشركات التوجيه والإرشاد الاستراتيجي للشركة ومحاسبة مجلس الإدارة عن مسؤولياته أمام الشركة والمساهمين، وذلك من حيث: (OECD، الصفحات 33-36)

1) أن يعمل مجلس الإدارة بإخلاص على حماية مصالح الشركة والمساهمين ؛
2) على مجلس الإدارة أن يسعى إلى تحقيق المعاملة المتساوية والعادلة لجميع المساهمين، وذلك إن كانت قراراته تؤثر على مختلف مجموعات المساهمين بطرق مختلفة؛
3) على مجلس الإدارة أن يضمن الالتزام بالقوانين السارية وأن يتبع معايير عالية للأخلاق ويضع مصالح المتعاملين مع الشركة بعين الاعتبار؛
4) على مجلس الإدارة القيام بإنجاز مجموعة من المهام الأساسية المذكورة سابقا، بما في ذلك:

- وضع استراتيجية الشركة، سياسة إدارة المخاطر، الموازنات التقديرية، خطط العمل السنوية، تحديد أهداف الأداء ومراقبة تنفيذه، أداء الشركة مع الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية، عمليات الاستحواذ، وتصفية الاستثمارات؛
- متابعة قياس كفاءة ممارسة الشركة لقواعد حوكمة الشركات وإجراء التعديلات عند الحاجة؛ – اختيار كبار المديرين وتحديد مكافآتهم ومتابعة أدائهم وإعفائهم عند الضرورة؛
- مراعاة التناسب بين مكافآت كبار التنفيذين وأعضاء مجلس الإدارة وبين مصالح الشركة والمساهمين في الأجل الطويل؛
- توافر نظام رسمي يتصف بالشفافية لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة؛
- الرقابة على حالات تعارض المصالح الخاصة بالمديرين وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين، بما في ذلك سوء استخدام موجودات الشركة وإحكام السيطرة على بعض العمليات المتعلقة بها؛
- التأكد من سلامة التقارير المالية والنظم المحاسبية للشركة بما في ذلك نظام التدقيق المالي المستقل والرقابة الداخلية لاسيما أنظمة إدارة المخاطر والرقابة المالية والتشغيلية، والامتثال للقوانين والتعليمات؛
- الإشراف على عمليات الإفصاح.

5) ينبغي على مجلس الإدارة ضمان الحكم بشكل مستقل و موضوعي فيما يتعلق بشؤون الشركة من خلال :

– تكليف عدد كافي من أعضاء مجلس الإدارة من غير موظفي الشركة ذوي القدرة على إصدار الحكم الموضوعي المستقل، للقيام بالمهام التي يحتمل وجود تعارض المصالح بها، وذلك من حيث ضمان نزاهة التقارير المالية وغير المالية، مكافآت التنفيذين وأعضاء مجلس الإدارة؛

- التحديد الدقيق والإفصاح عن الهدف وإجراءات العمل الخاصة بلجان مجلس الإدارة عند تأسيسها؛
- ينبغي على أعضاء مجلس الإدارة تكريس وقت كافي لممارسة مسؤولياتهم بطريقة فعالة.

6) أن يتوافر لأعضاء مجلس الإدارة سهولة الوصول إلى المعلومات المناسبة والدقيقة في التوقيت المناسب من أجل تسهيل القيام بمسؤولياتهم بشكل سليم.

وعليه يتوجب على مجلس الإدارة إنجاز المهام المطلوبة منه مثل وضع الخطوط الإرشادية الاستراتيجية التوجيه الشركة، والمتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية، وضمان نزاهة الحسابات والإفصاح عن كافة المعلومات المتوفرة وفي الوقت المناسب، ومراجعة الأداء وسياسة المخاطر، وضمان أن النظم الملائمة للرقابة الداخلية قائمة، خاصة نظم إدارة ومتابعة المخاطر والرقابة المالية ومدى التوافق مع القوانين والإفصاح والاتصالات.

ينبغي على مجلس الإدارة تعيين لجنة تدقيق مكونة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين، والاتصال بالمديرين الأساسين والمدقق الداخلي واللجوء إلى المشورة الخارجية المستقلة. كما يعمل على اختيار المسؤولين التنفيذيين الرئيسيين ومتابعتهم وتقرير المرتبات والمزايا الممنوحة لهم. (رمزي، 2012، صفحة 07)

وتتم مساءلة مجلس الإدارة من قبل الشركة والمساهمين. ويجب أن يراعى في تشكيل مجلس الإدارة المهارة والكفاءة اللازمة لإتخاذ القرارات السليمة، وتحقيق القدرة على المتابعة والمساءلة من خلال نظام فعال لتقييم ومراجعة الأداء وتقييم المخاطر.

ما تجدر الإشارة إليه هو أن مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تنطبق في المقام الأول على شركات المساهمة المقيدة في بورصة الأوراق المالية، خاصة التي يجري تعامل نشط على أسهمها، وكذلك على المؤسسات المالية التي تتخذ شكل شركات مساهمة. (المشهداني، 2011، صفحة 42)

فتلك الشركات تكون ملكيتها موزعة بين عدد من الشركاء مما يستلزم تحديد العلاقة بين ملكيتها وإدارتها التي تكون مؤثرة بشكل مباشر على مجموعة كبيرة من الجمهور ، كما تنطبق على الشركات التي يكون تمويلها الرئيسي من المصارف كضمان للدائنين إثر التزامها بمبادئ الحوكمة. وقد صيغت هذه المبادئ بحيث تتلاءم مع تلك الشركات في إطار أحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم وشركات ذات المسؤولية المحدودة .

ومن أجل تحقيق هذه المبادئ عمليا يتطلب توفر مقومات أساسية يعتمد عليها الضمان التطبيق الفعلي والفعال لمبادئ حوكمة الشركات. ومن بين هذه المقومات نذكر ما يلي :

- توفر القوانين واللوائح الخاصة بضبط الأداء الإداري للشركة؛
- وجود لجان أساسية منها لجنة التدقيق والتي تكون تابعة لمجلس الإدارة لمتابعة وتقييم أداء الشركات؛
- وضوح السلطات والمسؤوليات بالهيكل التنظيمي للوحدة الإقتصادية ؛
- فعالية نظام التقارير وقدرته على تحقيق الشفافية وتوفير المعلومات؛
- تعدد الجهات الرقابية على أداء الشركة خاصة الأداء الوحدة الإقتصادية؛ (المغربي، 2020، صفحة 17)

ولا تعتبر هذه المبادئ ملزمة، كما أنها لا تستهدف توجهات تفصيلية للتشريعات الوطنية، بل إن الغرض منها يتمثل في أن تكون بمثابة نقاط مرجعية، وبالإمكان إستخدامها من طرف أصحاب القرار السياسي، في غمار إعدادهم للأطر القانونية والتنظيمية لأساليب الحوكمة المعتمدة، إذ أنه لكل دولة مرجعية محلية لا بد على الشركات التقيد بها، وينبغي على هذه الشركات أن تأخذ في الاعتبار التحديثات المستمرة على

أساليب ومبادئ الحوكمة، لأن هذه المبادئ تتميز بأنها دائمة التطور بطبيعتها، ويجب تحديثها في ضوء التغيرات الجديدة التي تطرأ على الظروف الإقتصادية ، والسياسية، والإجتماعية المحيطة، وذلك حفاظا على القدرة التنافسية وعلى إستمرارية الشركات في السوق الذي تميزه حركية سريعة ومستمرة.

الشكل رقم (1– 4): مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD

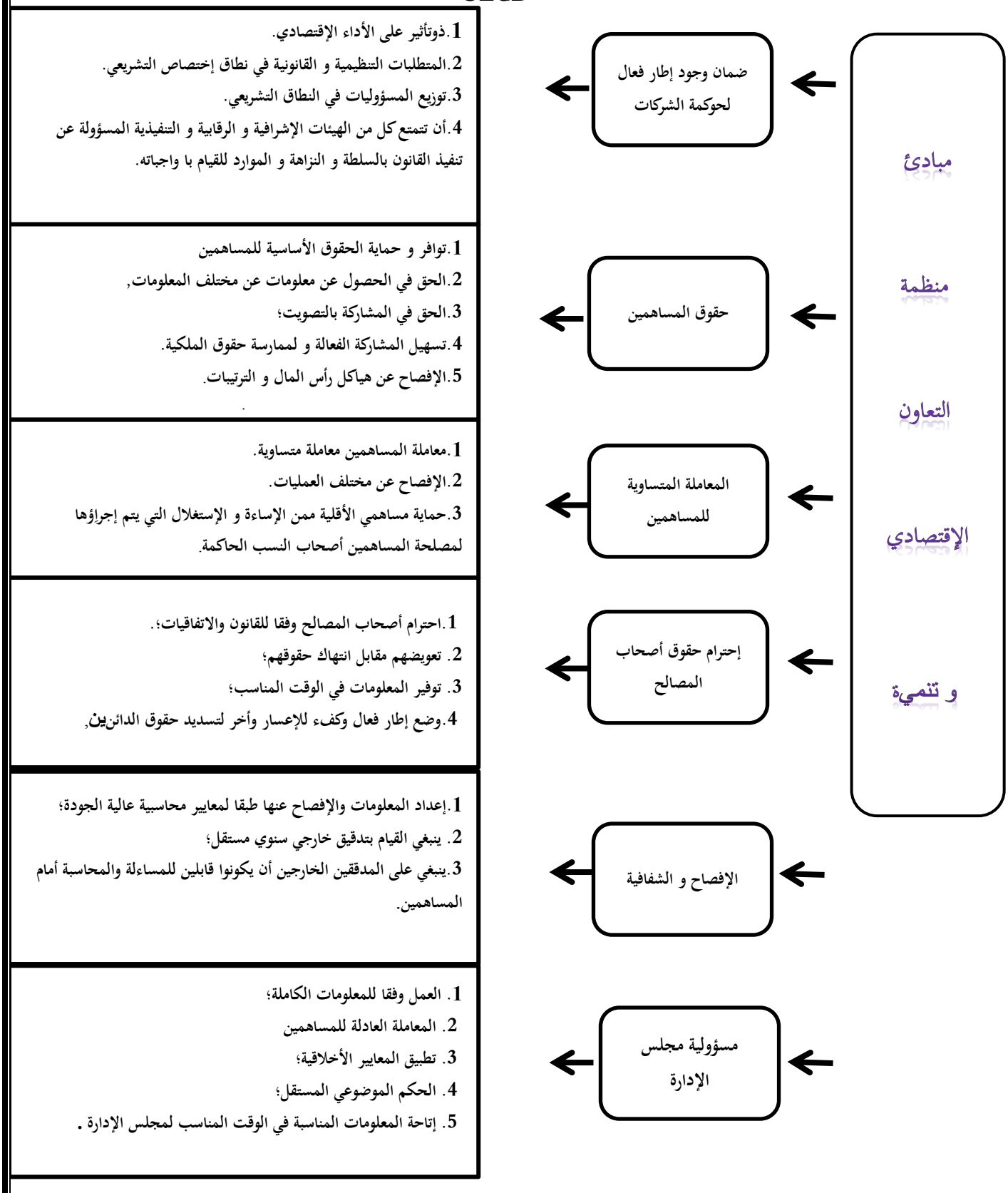

(سليمان، 2008، صفحة 50)

المطلب الثاني :مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن البنك العالمي.

بالإضافة إلى منظمة التعاون الدولي اصدر البنك العالمي مبادئ حوكمة الشركات و التي انقسمت الى ثلاث أقسام ،محلي وإقليمي و عالمي و التي تتمثل كاالأتي ، (غزوي، صفحة 34)

1- على المستوى المحلي:

على المستوى المحلي وضع البنك الدولي مجموعة من القواعد التي تقوم بها الدول، والتي تحدد على أساسها نقاط الضعف والقوة التي تخص حوكمة وإدارة الشركات مما يساعد تلك الدول على ترتيب أولوياتها. والهدف من التقويم هو دعم الإصلاح التشريعي، وتبني مبادرة القطاع الخاص في مجال وضع قواعد وأسس حوكمة الشركات، وهو الأمر الذي يتفق وإطار البنك الدولي العام للتنمية الشاملة، والذي يؤكد على حوكمة الشركات كعامل أساسي في التنمية، كما يؤكد الإطار العام على أهمية القطاع الخاص، المحلي والأجنبي، كأحد العناصر الأساسية أيضا في عملية التنمية.

2-على المستوى الإقليمي :

بهدف تجنب الوقوع في الأزمات و على إصلاح و تنظيم الشركات قام البنك الدولي مع بعض الوكالات الدولية الأخرى على رعاية مجموعة من حلقات النقاش التي تخاطب المسؤولين الحكوميين، المشرعين، المنظمين، الشركات المحلية والأجنبية، المستثمرين ووكالات التصنيف للمساعدة على الوصول إلى رأي متفق عليه بالإجماع حول الإصلاح و التنظيم على المستوى الإقليمي .

3-على المستوى العالمي :

لقد أكد البنك الدولي على أهمية أن تتضمن قواعد وأسس حوكمة الشركات كل من الإعسار وحقوق الدائنين والشفافية في نظم المحاسبة والتدقيق. حيث أن:

4-الإعسار وحقوق الدائنين:

توفر نظم الإعسار مجموعة من القواعد المنصوص عليها مسبقا للشركات، والتي تعمل في مجال الإعسار وعمليات التصفية أو إعادة التأهيل، وذلك من أجل الوصول لاستقرار النظام العالمي و دعم الحقوق الخاصة بالدائنين، وتشجع على أن يكون الإقراض في صورة تدفق الأموال، بدلا من أن يكون عملية إقراض وجهها العلاقات أو السياسة، كما توجه المديرين لتخصيص الموارد القليلة بكفاءة. (الحيالي، 2015، صفحة 58)

5- الشفافية في نظم المحاسبة والتدقيق:

قد أقام البنك العالمي مفهومه لحوكمة الشركات على أربعة مبادئ أساسية هي الفعالية، تحميل المسؤولية، المشاركة والشفافية، هذه الأخيرة التي تسمح بالحصول على قوائم مالية للشركة تكون شفافة وتقدم في وقتها المناسب، وكجزء من التقارير الخاصة بمبادرة الالتزام بمعايير وقواعد ROSC، حيث يقوم البنك الدولي بمراجعة مدى الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق في عدد من الدول.

وعليه وضع البنك الدولي مجموعة من المؤشرات التي تتعلق بجودة الإدارة، والتي تقيس حدود الفساد في مجال إدارة الموارد وإدارة السوق . (خليفة، 2020، صفحة 255)

المطلب الثالث :مبادئ بازل للرقابة المصرفية.

أكدت لجنة بازل على مزايا تطبيق الحوكمة السليمة في المؤسسات المصرفية، من خلال ما توفره من ضمانات لحماية حقوق المودعين والمقرضين، على حد سواء، كما تتيح للجهات الرقابية ممارسة مهامها الإشرافية والرقابية، على جميع عمليات البنوك، وأصدرت لجنة بازل في سنة 1999م نشرة بعنوان "تحسين الحوكمة المؤسسية للبنوك"، ثم أصدرت في عام:2006م ثمانية مبادئ لحوكمة البنوك تتمثل فيما يلي :

1- المبدأ الأول:

يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة مؤهلون لمراكزهم، وعلى دراية تامة بمبادئ الحوكمة، وقادرون على إدارة العمل بالبنك، كما لا بد أن يكون أعضاء الإدارة مسؤولين بشكل تام على أداء البنك وسلامته المالية، من خلال وضع خطط وإستراتيجيات الإدارة المخاطر وتجنب نزاعات أصحاب المصالح، وذلك من خلال مجموعة من النقاط أهمها . (المصرفية)

1. إعادة هيكلة المجلس، ويتضمن ذلك عدد الأعضاء مما يكرس الكفاءة ؛
2. إختيار وتعيين ومراقبة المديرين التنفيذيين، بصورة تضمن وجود كفاءات قادرة على الإدارة السليمة للبنك.؛
3. دراية أعضاء المجلس بالأنشطة المالية للبنك وبالبيئة التشريعية.؛
4. قيام مجلس الإدارة بتشكيل اللجان التنفيذية، وكذا لجنة مراجعة داخلية تقوم بالتعاون مع مراقبي الحسابات بمراجعة التقارير المالية، وتحديد نقاط الضعف في السياسات المالية وإتخاذ القرارات التصحيحية المناسبة؛
5. تشكيل لجنة إدارة المخاطر، والتي تعمل على إدارة مختلف المخاطر (مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، مخاطر السوق...).

2-المبدأ الثاني:

على مجلس الإدارة الموافقة على الأهداف الإستراتيجية للبنك ، وكذا معايير العمل أخذا في لإعتبار مصالح المساهمين والمودعين، كما يقوم بالحرص على التطبيق الجيد للسياسات الإستراتيجية للبنك من طرف الإدارة التنفيذية، بالإضافة إلى تجنب الأنشطة والممارسات التي من شأنها إضعاف الحوكمة، وأهمها تعارض المصالح بين مختلف الأطراف (كإقراض العاملين، المديرين، حملة الأسهم ممن لهم السيطرة والنفوذ والأغلبية أو إعطاء مزايا تفضيلية لأطراف على حساب أطراف أخرى...). كما يجب على أعضاء مجلس الإدارة توفير الحماية للعاملين الذين يقومون بإعداد تقارير عن الممارسات غير القانونية، من أي إجراءات عقابية تعسفية، بصورة مباشرة، أو غير مباشرة.

3- المبدأ الثالث:

يجب على مجلس الإدارة تحديد المهام والمسئوليات بوضوح ووضع هيكل إداري يسمح بالمراقبة الدقيقة والمحاسبة لجميع الأطراف.

4- **المبدأ الرابع:**

يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية، تتوافق مع سياسة المجلس ، وأن تكون لأعضائه المهارات الضرورية لإدارة أعمال البنك، وأن تتم أنشطة أعمال البنك وفقا للسياسات والنظم التي وضعها مجلس الإدارة.

5- المبدأ الخامس:

يجب على مجلس الإدارة الإقرار بإستقلالية مراقبي الحسابات، و إعتبار الرقابة المالية من أساسيات حوكمة البنوك، كما يجب أن تقر الإدارة العليا للبنك بأهمية وظائف المراجعة والرقابة المالية الفعالة الداخلية والخارجية لسلامة البنك، على المدى الطويل، ويجب عليهما أيضا التحقق من كون القوائم المالية تعكس بصدق المركز المالي للبنك وذلك من خلال التأكد من أن مراقبي الحسابات الخارجيين يمارسون عملهم إعتمادا على المعايير المعمول بها، وأن يشاركوا في عمليات الرقابة الداخلية في البنك والمرتبطة بالشفافية والإفصاح على المعلومات المالية، بالإضافة إلى قيام لجنة المراجعة الداخلية بكتابة التقارير مباشرة إلى مجلس الإدارة.

6- **المبدأ السادس:**

على مجلس الإدارة التأكد من أن سياسات الأجور والمنح والمكافئات تتناسب مع الأهداف الإستراتيجية للبنك في الأجل الطويل، وأن ترتبط حوافز الإدارة العليا والمديرين التنفيذيين بأهداف البنك على المدى الطويل.

7- المبدأ السابع:

تعتبر الشفافية من أهم دعائم الحوكمة السليمة، فعدم الإفصاح عن المعلومة حول هيكل ملكية البنك وأهدافه يحول دون تمكين المساهمين وأصحاب المصالح من الرقابة بشكل صحيح وفعال لأداء إدارة البنك، وخاصة بالنسبة للبنوك المسجلة في البورصة، كما لابد أن يكون الإفصاح في الأوقات المناسبة، من خلال نشر التقارير الدورية والسنوية، ومتناسبا في ذات الوقت مع حجم البنك وهيكل ملكيته ومستوى المخاطر المحتملة...، ويتم الإفصاح خاصة على البيانات المالية، ومستوى المخاطر، وتقارير المراجعة الداخلية، ودرجة ممارسات الحوكمة في البنك، والحوافز والعلاوات الممنوحة، وسياسة أجور العاملين والمديرين...

المبدأ الثامن: يجب أن يكون أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا على دراية عميقة بالبيئة التشريعية التي يعمل في إطارها البنك، وذلك لتفادي إحتمال تعرض البنك للمخاطر القانونية بشكل مباشر، أو غير مباشر، كاستغلال العملاء مثلا للمعلومات التي يوفرها البنك لممارسة أنشطة غير مشروعة، مما يعرض صورة البنك وسمعته للخطر.

المبحث الثالث :أليات حوكمة الشركات

يتضمن مفهوم حوكمة الشركات عدة آليات رقابية تعمل على تحقيق أهداف الشركة، ويمكن تقسيم هذه الآليات الرقابية إلى ما هو داخلي كالمراجعة الداخلية ولجان المراجعة ونظم الرقابة الداخلية، ومنها ما هو خارجي كالمراجعة الخارجية.

المطلب الأول : لجنة التدقيق

أدى تزايد الانهيارات المالية في كبرى الشركات العالمية إلى البحث عن آليات جديدة للإشراف على الرقابة في الشركات، والعمل مع الآليات الخارجية قصد تحسين الرقابة والتأكد منها، وتعد لجنة المراجعة من بين الآليات التي تلعب دورا مهما في علاقتها مع المراجعة الخارجية.

1-نشأة وتطور لجنة التدقيق

ظهرت فكرة تكوين لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية بعد الانهيارات المالية الناجمة عن التلاعب في التقارير المالية لشركةRobbin & McKesson ، التي أدت إلى قيام كل من بورصة نيويورك NYSE ولجنة تداول الأوراق المالية SEC بالتوصية بتشكيل لجنة مكونة من أعضاء غير تنفيذيين. وقد أخذ مفهوم لجنة المراجعة أهمية كبيرة خاصة بعد الانهيارات المالية في بداية القرن الحالي نتيجة توسع الفساد المالي والإداري، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تم إصدار قانون – Oxley Sarbanes في جويلية 2002، الذي ألزم جميع الشركات بتشكيل لجان مراجعة، وذلك نظرا للدور الهام الذي تلعبه في منع حدوث الانهيارات المالية في المستقبل. (زرزار، 2009، صفحة 18)

2-مفهوم لجنة التدقيق

تعرف لجنة المراجعة بأنها « لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تقتصر عضويتها على الأعضاء غير التنفيذيين ممن لديهم الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، تشتمل مسؤوليتها على مراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المعتمدة في إعداد التقارير المالية ومراجعة الإفصاح في التقارير ودعم استقلال المراجع الخارجي ومناقشته بنتائج المراجعة. (حمادة، 2010، صفحة 10)

وتظهر العلاقة بين المراجعة الخارجية ولجنة المراجعة من خلال مسؤولية هذه الأخيرة تجاه المراجعة الخارجية، إذ من بين مسؤولياتها في على المراجعة الخارجية شيئين أساسين هما:(Louis BRAIOTTA et al, 2010, pp. 6-7)

- يجب أن تقرر ما إذا كان المراجعون الخارجيون عندهم القابلية والالتزام في تحديد الخطر الخاص بإعداد التقارير المالية.

- قدرة لجنة لمراجعة في الاعتماد على المراجعين الخارجيين من خلال صدقها وصراحتها في تقدير العمليات التنظيمية والمهارات والمواقف المتعلقة بإعداد التقارير المالية.

كما أن هناك مسؤوليات أخرى تجاه المراجع الخارجي من لجنة المراجعة لإتمام مهامه في أحسن الظروف، ومثال ذلك نجد أن هذه طرف الهيئة يجب عليها تجاه المراجع الخارجي:(Op-cit, 2005, p. 11)

1) الاجتماع بانتظام مع المراجعين الخارجيين بدون حضور الإدارة، لمناقشة أي قضايا نزاع تنشأ مع الإدارة خلال سياق عملية المراجعة ؛
2) المطالبة بمراقبة نزاهة البيانات الخارجية ومراجعة أحكام إعداد التقارير المالية ؛
3) تقييم نظام الرقابة الداخلية؛
4) التمييز بسوء التصرفات الذي ينجم ما بعد إعداد البيانات الخارجية؛

إضافة إلى مسؤولية أخرى على عاتق لجنة المراجعة تجاه المراجع الخارجي تتمثل في العمل على توفير استقلاليته، حيث حسب لجنة تداول الأوراق المالية (SEC) فان إحدى أهم وظائف لجنة المراجعة، تتمثل في حماية استقلالية المراجع الخارجي، وذلك لان استقلاليته ضرورية لنوعية التدقيق ولأنه يقلل احتمال تأثير العوامل الخارجية على أحكام المراجع الخارجية. (Neal, January 2003, pp. 95-117, p: 96)

كما أن العلاقة بين لجنة المراجعة والمراجعة الخارجية تكاملية، حيث يتضح ذلك من خلال الاستفادة التي تحصل عليها لجنة المراجعة من المراجع الخارجي، وذلك حينما تكون قادرة على استخدام المعلومات التي تم جمعها عن طريق المراجعين المستقلين في تقيم ضوابط الرقابة الداخلية للمؤسسة، وأداء الإدارة، وفعالية المراجع الداخلي، وأثر كل ذلك على وجود إمكانية الاعتماد على القوائم المالية. إضافة إلى ذلك فإن التكامل بينهما يعني وجود نظام قوي للرقابة الداخلية، مما يعني الحد من دور المراجع الخارجي في تحديد مخاطر الرقابة، وكذلك متابعة أعماله واعتماد خدمات المهنية الأخرى التي يقدمها للمؤسسة في ضوء المتطلبات المحدد له، وكذلك الحد من تأثير الإدارة في الضغط عليه وتدعيم استقلاليته و موضوعيته وكفاءته. (الشمري، 2010، صفحة 12)

المطلب الثاني :الرقابة و المراجعة الداخلية

1-الرقابة الداخلية :

للرقابة الداخلية أهمية كبيرة في الحد من الأخطاء التي تقع للشركات وأهمية أكبر في تحقيق الأهداف حوكمة الشركات ، و قد أدى ذلك إلى زيادة الإهتمام للرقابة الداخلية في العالم حيث ما فتئت التشريعات تركز عليها وتعطي لها أهمية بالغة.

1-2مفهوم الرقابة الداخلية :

يعرف مصف الخبراء المحاسبين الفرنسي – سنة 1977– الرقابة الداخلية على أنها « مجموعة إجراءات الحماية التي تساهم في التحكم في الشركة، من أجل هدف حماية الشركة وحماية الممتلكات ونوعية المعلومات من جهة، ومن جهة أخرى تطبيق تعليمات الإدارة والتشجيع على تحسين النتائج والتوضيح، من خلال تنظيم الطرق والإجراءات لكل نشاطات الشركة للحفاظ على بناء الشركة». كما تعرفها هيئة المحاسبة الانجليزية – سنة 1978– بأنها « مجموعة من النظم الخارجية وغيرها الموضوعة من قبل الإدارة، من أجل توجيه كافة العمليات بالصفة المطلوبة والفعالة، واحترام السياسات الإدارية وحماية الأصول وضبط الدقة في البيانات المسجلة». وتنشأ الرقابة الداخلية لأجل تقديم ضمان معقول فيما يخص التحقق من الأهداف في المجالات الآتية: (BRAIOTTA، 2010، صفحة 147)

- الفعالية ونجاعة العمليات.
- المصداقية للتقارير الخارجية.

- احترام القوانين والتنظيمات.

2-المراجعة الداخلية :

بمقارنة المراجعة الداخلية بالمراجعة الخارجية نجد أن المراجعة الداخلة حديثة عن الخارجية و ذلك لأنه في القرن 20 كانت الشركات ترجع لمكاتب المراجعة الخارجية و بعد أزمة الكساد سنة 1929 لجأت الشركات إلى تقليل المصاريف ولذي أدى لنشوء المراجعة الداخلية.

2-1 مفهوم المراجعة الداخلية :

تعتبر المراجعة الداخلية عنصراً هاماً من عناصر الرقابة الداخلية وهي عبارة عن نشاط مستقل يقوم به متخصص داخل المنشأة ، وهي ايضاً وسيلة فعالة تهدف الى مساعدة الادارة في التحقق من تنفيذ السياسات الادارية التي تكفل الحماية للأصول وضمان دقة البيانات التي تتضمنها الدفاتر والسجلات

المحاسبية ، والهادفة للحصول على اكبر كفاية انتاجية. (الحليم، 2005، صفحة 268)

وتعتبر المراجعة الداخلية من اهم الوسائل والطرق التي تستخدمها الادارة بغرض التحقق من فاعلية الرقابة الداخلية.

وتعرف المراجعة الداخلية على انها (هي التي يقوم بها موظف بالمنشأة بخلاف تلك التي يقوم بها المراجع الخارجي).

ونستنتج من ذلك ان المراجع الداخلي متواجد دائماً في المشروع من ثم يستطيع التعرف على كل نواحي نشاطاته واجراءاته بخلاف المراجع الخارجي الذي غالباً ما يتواجد في نهاية الفترة المالية او على فترات متقطعة في المشروع.

2-2 اهمية المراجعة الداخلية:

في الآونة الاخيرة ازدادت اهمية المراجعة الداخلية وذلك لعدة عوامل هي:

1- كبر حجم المشروعات وتعقد عملياتها:

ادى ظهور شركات المساهمة الى كبر حجم المشروعات وانفصال الادارة عن الملكية مما ادى الى عدم قدرة ادارة المشروعات من الالمام بكافة الاشياء في هذه المشروعات وبالتالي استوجب الامر استخدام نظم رقابة داخلية .ولكى تطمئن الادارة على سلامة نظم الرقابة الداخلية كان لابد من وجود المراجعة الداخلية التي تعمل على تقييم كفاءة وفعالية نظم الرقابة الداخلية داخل المؤسسة . (حجازي، 2010، صفحة 25)

2- التناثر الجغرافي للعمليات وتزايد نطاق العمليات الدولية:

مع كبر حجم المشروعات تم انشاء فروع كثيرة في مناطق متباعدة ادى ذلك الى ارسال المراجع الداخلي لمراجعة اعمال هذه الفروع ، وقد اطلق على هذا المراجع (المراجع المتجول) لمتابعة مدى التزام العاملين بالسياسات الادارية واقتراح التعديلات ونجاح المراجع المتجول في اداء هذه المهام كان له اثر كبير في نشأة المفهوم الحديث للمراجعة الداخلية وفي اتساع نطاقها وتزايد اهميتها. (الله، 1978م ، صفحة 13)

المطلب الثالث :التدقيق الداخلي

1-ماهية التدقيق الداخلي :

يشير مفهوم التدقيق الداخلي إلى العملية المنظَّمة التي تُعنى بمراقبة وضبط العمليات داخل المنظمات من خلال مراجعة شاملة ودورية من قبل قسم مختص داخل المنظمة يسمى قسم التدقيق الداخلي، وتتم إدارة هذا القسم من قبل مدير مسؤول عن كافة عمليات المراجعة الداخلية لجميع الأنشطة والعمليات المالية التي تقوم بها المنظمة في جميع أقسامهم من أجل تحديد مدى صحة الإجراءات والتأكد من دقة عملية تنفيذ المهام، وما يؤدي به ذلك من انعكاس أعمال هذه الأقسام على القوائم المالية والسجلات المحاسبية للمنظمة، ويتم من خلال مدير قسم التدقيق الداخلي إعداد جدولة مُنظّمة لإجراءات المراجعة الداخلية من أجل أن تتم هذه العملية بالشكل المطلوب، ويجب على مدير قسم المراجعة الداخلية في المنظمة أن يراعي الأهمية النسبية في عملية المراجعة

الداخلية، وذلك من خلال التركيز على الأقسام التي تعد أعمالها أكثر حساسية من غيرها، أو أن هذه الأقسام ذات أهمية نسبية أعلى تبعًا لزيادة المخاطر المالية فيها.(AccountingTools, 2019)

2- أهداف التدقيق الداخلي :

ازدادت أهمية التدقيق الداخلي مع التوسع في الأنشطة التي تقوم بها المنشآت، وسعيها المستمر إلى تقويم هذه الأنشطة وتطويرها ورفع كفايتها الإنتاجية، وأيضا نظرا للخدمات التي تقدمها وظيفة المراجعة الداخلية للإدارة والممثلة في . (داخلية، 18 يوليو 2004، صفحة 51)

- خدمات وقائية : التأكد من وجود حماية كافية للأصول، وحماية السياسات والخطط من الانحراف عند التطبيق؛
- خدمات تقويمية : قياس وتقويم فعالية أنظمة الرقابة الداخلية، ومدى الالتزام بالسياسات الإدارية؛
- خدمات تطويرية : تقديم الاقتراحات لتطوير وتحسين الأنظمة داخل المنشاة.

أهداف التدقيق الداخلي:

-هدف الحماية:

حيث يتم القيام بأعمال الفحص والمطابقة بين الأداء الفعلي والمعايير الموضوعة مسبقا لكل من :. (مصطفى ف.، 2002، صفحة 46)

- سياسات الشركة؛
- الإجراءات المحاسبية؛
- نظم الضبط الداخلي؛
- سجلات المنشاة؛
- قيم المنشاة؛
- -أنشطة التشغيل.

بهذا فان التدقيق الداخلي يساعد على اكتشاف وتحديد الانحرافات وأخذها في عين الاعتبار أثناء أداء الأنشطة وفي المراحل اللاحقة.ويشمل هذا الهدف أيضا المحافظة على سلامة الأمور التالية وضمان تطبيقها:: أصول الشركة بمختلف أنواعها, النظم والإجراءات المالية والمحاسبية ,السياسات والخطط المعتمدة في الشركة, السجلات والمستندات والملفات العادية والالكترونية المعتمدة في المشروع, نظام الضبط الداخلي....الخ ..هدف البناء والتطوير :يعني اقتراح الخطوات المناسبة لتصحيح نتائج الفحص والمطابقة (الانحرافات) وتقديم النصح للإدارة. وعلى ذلك يعمل المراجع الداخلي بالإضافة إلى مراجعة تدقيق المحاسبية والمالية إلى: . (مصطفى ف.، 2002، صفحة 46)

- تحقيق مدى الالتزام بالسياسات والإجراءات والخطط الموضوعة؛
- التحقق من مدى سلامة إجراءات حماية الأصول؛
- اقتراح بتحسين وتطوير الأداء.

فالهدف الأساسي من المراجعة الداخلية هو مساعدة أعضاء الإدارة في تنفيذ مهامهم و مسؤولياتهم بقيام المراجع الداخلي بعمليات الفحص و التقييم و إعطاء نصائح للإدارة و تعاليق حول العمليات التي تتم مراجعتها.قصد إدخال التحسينات والتصحيحات اللازمة لضمان الأداء الامثل. (Gérard، 1992، صفحة 23)

خلاصة الفصل:

العدل والشفافية والمسؤولية والمساءلة هي القيم الأساسية لمفهوم حوكمة الشركات وهي أيضا مبادئ أساسية للديمقراطية، وعلى ضوء الأزمات المالية التي حدثت مؤخرا قفز مفهوم حوكمة الشركات إلى صدارة الأحداث وأضحى قضية رئيسية بالنسبة إلى الأعمال في أي اقتصاد من الاقتصاديات الآخذة في العولمة بصورة متزايدة، وقد أخذت مجتمعات الأعمال في تعلم وإعادة تعلم درس مفاده أنه لا يوجد أي بديل يغني عن وضع الأنظمة الأساسية للأعمال والإدارة موضع التنفيذ لكي تصبح تلك الأعمال ذات قدرة على المستوى الدولي ولكي تجذب الاستثمارات.

وتعنى حوكمة الشركات في مستواها الأساسي مع القضايا التي تنشأ عن فصل الملكية والسيطرة . ولكن حوكمة الشركات تتعدى حدود مجرد إقامة علاقة شفافة ومسؤولة بين مديري الأعمال ومالكيها فوجود معايير قوية لحوكمة الشركات يؤمن فرصة أكثر للحصول على رأس المال وبالتالي يساعد في التنمية الاقتصادية، كما أن الحوكمة الجيدة للشركات تجذب المستثمرين وذلك نتيجة ضمان أن بيئة الأعمال عادلة وشفافة، وأن الشركات يمكن أن تخضع للمسائلة و إمكانية حماية الاستثمارات وتنفيذ العقود.

فحوكمة الشركات الجيدة تؤدي إلى : تقليل المخاطر وتحفيز الأداء وتحسين فرص الوصول إلى أسواق رأس المال وتحسين القدرة على تسويق المنتجات والخدمات وتحسين القيادة وزيادة الشفافية والقابلية للمحاسبة الاجتماعية.

وأخيرا فان التطبيق الجيد لمبادئ حوكمة الشركات إذا ما تم انجازها بشكل سليم فإنها تمثل سبيل التقدم لكل من الأفراد والشركات والمجتمع ككل، لأن ذلك يضمن للأفراد قدرا مناسبة من الضمان لتحقيق ربحية معقولة الاستثماراتهم، كما تضمن تلك الآليات قوة وسلامة أداء الشركات، ومن ثم تدعيم واستقرار تقدم الأسواق المالية والاقتصاديات والمجتمعات.

الفصل الثاني: التدقيق الداخلي ودوره في تطبيق حوكمة الشركات

تمهيد

إن التطور الكبير الذي شهدته المؤسسة عبر الزمن وكذا التطور في مجال العلاقات الاقتصادية وتوسيع نطاق المبادلات التجارية وتشابكها جعل المؤسسة تتعامل مع عدة أطرا ف مختلفة وهيئات لها مصالح بشكل مباشر أو غير مباشر في المؤسسة مما أوجب على المؤسسة تبني وظيفة جديدة داخل هيكلها التنظيمي، تسمح لها بإبلا غ كل هؤلاء المتعاملين بكل التطورات داخل المؤسسة وكذا النشاطات التي تقوم بها.

ولكي تقوم بهذه المهمة على أكمل وجه وجب أن تتمتع هذه المهمة بصفة الحياد والموضوعية في إيصال مختلف التقارير لمن يهمهم الأمر, وعلى هذا الأساس نشأت المراجعة لمساعدة المؤسسة على تلبية هذه المتطلبات

لقد كان لظهور الثورة الصناعية أثر كبير على الأنشطة الاقتصادية من حيث تنظيمها وعملها بحيث يظهر هذا جليا من خلال انفصال الملكية عن التسيير على خلاف ما كان سابقا وبالتالي لم يعد للمالك أي دخل في المؤسسة من ناحية تسييرها ومراقبته، بحيث جعله لا يتطلع بشكل مباشر وكافي على واقع المؤسسة الحقيقي وكذا وجهة رأس ماله المساهم به في المؤسسة، ومنه أصبح من الضروري وجود طرف ثالث آخر محايد كواسطة بينه وبين المؤسسة يطلع من خلالها المتعاملين على حالة المؤسسة وفى نفس الوقت يقدم النصح للإدارة من أجل تصحيح الأخطاء والتلاعبات التي قد تحدث وهذا عن طريق المراجعة التي يقوم بها في المؤسسة المعنية بالاعتماد على وسائل إجراءات خاصة.

ومنه قد قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث حيث يتناول المبحث الأول عموميات حول التدقيق أما المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى دور التدقيق الداخلي في مساهمة تطبيق حوكمة الشركات .

المبحث الأول: عموميات حول التدقيق

يتميز التدقيق بأهمية كبيرة في المؤسسات الإقتصادية حيث أصبح في الآونة الأخيرة أدات تعتمد عليها المؤسسة في زيادة موثوقية قوائمها و أداة لتنظيم المؤسسة و لكسب ثقة المساهمين .

المطلب الأول: ماهية للتدقيق

تطور التدقيق بتطور الحياة الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمعات التي تهدف إلى تلبية حاجيات الأفراد و أصحاب المصالح كما تستمد مهنة التدقيق من حاجة الإنسان إلى التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمد عليها في اتخاذ قراراته ، وتؤكد من مطابقة تلك البيانات للواقع ، و يعود دور التدقيق إلى عصر المصرين و اليونانين وهكذا نجد أن كلمة تدقيق auditing مشتقة من الكلمة الاتينية audire .

قبل التطرق لمختلف تعاريف التدقيق لا بد من تحديد مختلف المراحل التي مر بها وهذا كالآتي:

1-التطور التاريخي للتدقيق

ولقد اختلف الباحثون في مجل التحقيق حول تقسيم التطور التاريخي للتدقيق وبعد الإطلاع على عدة مراجع يمكن القول أن التطور التاريخي للتدقيق كان كما يلي:

1- الفترة ما قبل سنة 1700: شهدت هذه المرحلة ظهور التدقيق، حيث كان يقتصر استعماله على الملوك والحكام، وكان الهدف من ورائه الحفاظ على الثورة ومعاقبة القائمين بأعمال السرقة والاختلاس؛

2- الفترة مابين 1700 إلى 1850: عرفت هذه الفترة انتشار استعمال التدقيق بسبب انفصال الملكية عن التسيير فلم يعد يقتصر استعماله على الملوك والحكام ليشمل ملاك الشركات والمجمعات التجارية، وأصبحت بذلك أهداف التدقيق منع أعمال السرقة والاختلاس ومعاقبة المختلسين وكذا الحفاظ على الثروة . (فوتال، 2014، صفحة 08)

3- الفترة من 1850 إلى 1905 : شهدت هذه الفترة ظهور الثورة الصناعية في المملكة المتحدة، والانفصال التام بين الملكية والتسيير، وفي أواخر هذه الفترة أصبح المدققون يعتمدون على نظام الرقابة الداخلية، (الوردات، 2014، صفحة 27) وكانت أهداف التدقيق في هذه الفترة تقتصر على اكتشاف الغش والتلاعب والأخطاء في تطبيق المبادئ المحاسبية،

4- الفترة من 1905 إلى 1960: اعتمد المحققون في هذه الفترة على أنظمة الرقابة الداخلية بشكل كلي في عملية التدقيق، وفي أواخر هذه الفترة ظهر ما يسمى بأسلوب العينات الإحصائية في عمليات التحقيق، أما الهدف الرئيسي في هذه الفترة كان إعطاء رأي فني محايد حول عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي ونتائج أعمال الشركات . (الوردات، 2014، صفحة 08)

5- الفترة مابعد 1960: تأكد في هذه المرحلة ما يلي:

- الهدف الرئيسي للتدقيق هو إبداء الرأي في صحة وعدالة القوائم المالية؛
- زاد الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية؛
- زاد الاهتمام بالأساليب العلمية مثل استخدام الأسلوب الرياضي والتحليل المالي وخرائط التدفق والعينات الإحصائية وبحوث العمليات؛
- زيادة الاهتمام بالأزمات المالية خاصة مع مطلع الثمانينات من القرن الماضي، والأزمات الناتجة عن الفساد والرشوة وسوء التسيير، وظهر ما يسمى بمصطلح حوكمة الشركات، حيث اعتبر التدقيق من بين آليات تطبيقها.

2-تعريف التدقيق

2-1 لغة :

من الفعل دقق، يدقق، تدقيقا، ونقول دقق الشيء بمعنى صيره دقيقا، ودقق في الشيء بمعنى استعمل الدقة فيه. (وآخرون ع.، 1991، صفحة 343)

كما أن الدقة هي: الضبط والإحكام . (المنجد في اللغة والأعلام، 1987)

التدقيق عند العلماء هو إثبات الدليل بالدليل أو إثبات المسالة بدليل، كما أن التحقيق هو إثبات المسالة بالدليل، والمدقق أعلى رتبة من المحقق. (المنجد في اللغة والأعلام، 1987)

2- 2اصطلاحا : هناك العديد من التعاريف نذكر منها ما يلي:

التعريف الأول : لمجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي (IASB):

عملية يبدي فيها الممارس استنتاجا مصمما لرفع درجة ثقة المستخدمين المقصودين باستثناء الجهة المسؤولة بشان تقييم أو قياس الموضوع هي المعلومات التي تنجم عن تطبيق المقاييس، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هدف عملية التأكيد المعقولة هو تقليل مخاطر عملية التأكيد إلى مستوى مقبول في ظروف العملية كأساس لشكل ايجابي من التعبير عن الاستنتاج الممارس. (جمعة، 2009، صفحة 25)

التعريف الثاني: لجمعية المحاسبة الأمريكية (AAA) :

عملية منتظمة وموضوعية للحصول على أدلة إثبات وتقويمها فيما يتعلق بحقائق حول وقائع وأحداث اقتصادية ، وذلك للتأكد من درجة التطابق بين تلك الحقائق والمعايير المحددة ،وإيصال النتائج إلى مستخدمي المعلومات المهتمين بذلك التحقق إن .هذا المفهوم هو مفهوم إجرائي . (جمعة، 2009)

التعريف الثالث: من الناحية المهنية :

عملية فحص مستندات ودفاتر وسجلات المنشاة فحصا انتقاديا محايدا للتحقق من صحة العمليات وإبداء الرأي في عدالة البيانات المالية للمنشاة اعتمادا على قوة نظام الرقابة الداخلية. (جمعة، 2009)

التعريف الرابع:

جمع وتقييم الأدلة عن المعلومات لتحديد مدى التوافق مع المعايير المقررة سلفا والتقرير عن ذلك ويجب أداء المراجعة من طرف شخص كفء ومستقل. (لوبك، صفحة 21)

التعريف الخامس:

المراجعة تمثل عملية (ينفذها مراجعون مؤهلون بدرجة ملائمة) حيث تخضع الحسابات (الخاصة بالوحدات الاقتصادية المختلفة في مجال الجمعيات والأعمال والنوادي وغيره من الأنشطة والمنشآت) للفحص بمستوى التفصيل الملائم والذي يمكن المراجعين من تكوين رأي عن دقة هذه الحسابات وصدقها والعدالة (الحياد وعدم التحيز) التي تنطوي عليها. ويعبر عن الرأي في تقرير المراجعة الذي يوجه إلى الجهات صاحبة المصلحة أو الاهتمام التي كلفت المراجع بالقيام بها. (وآخرون ك.، 2008، صفحة 11)

التعريف السادس: حسب معيار التدقيق الدولي 110:

إن تدقيق البيانات المالية هو تمكين المدقق من إبداء رأيه فيما إذا كانت البيانات المالية، قد أعدت من كافة النواحي الجوهرية، وفقا لإطار تقارير مالية محدد، وان العبارات المستعملة لبيان رأي المدقق «تعبر بصورة حقيقية وعادلة عن كافة النواحي الجوهرية». (110, 1995, p. 22)

3-أهداف التدقيق:

كما ذكرنا فإن تدقيق الحسابات رافق نشوء الحضارة و تطور بتطورها ويمكن تقسيم هذه الأهداف الى مجموعتين.

الاهداف الى مجموعتين : (دودح، 1999، صفحة 15)

3-1أهداف تقليدية ويدرج تحتها :

- التأكد من صحة البيانات المحاسبية ومدى الاعتماد عليها؛
- ابداء رأي فني استنادا الى أدلة وبراهين عن عدالة القوائم المالية؛
- اكتشاف ما قد يوجد بالدفاتر والسجلات المحاسبية من أخطاء وغش؛
- التقليل من فرص ارتكاب الأخطاء من خلال التأكد من وجود رقابة داخلية جيدة؛
- مساعدة الإدارة على وضع السياسات واتخاذ القرارات الادارية المناسبة؛
- مساعدة الدوائر المالية في تحديد الوعاء الضريبي؛
- مساعدة الجهات الحكومية الأخرى في تخطيط الاقتصاد الوطني؛

3-2اهداف حديثة ويدرج تحتها :

- مراقبة الخطط ومتابعة تنفيذها وتحديد انحرافاتها واسبابها؛
- تقييم الأداء بالنسبة للوحدات الاقتصادية؛
- تحقيق اقصى كفاية اقتصادية؛
- تحقيق أقصى رفاهية لجميع أفراد المجتمع؛

المطلب الثاني: أهمية التدقيق

ترجع أهمية التدقيق الحسابات إلى مستخدمي الكشوفات المالية أو المستفيدين منها، وكلما كبر حجم المؤسسة وزاد عدد مستخدمي البيانات المحاسبية كلما أصبح مهمة مدقق الحسابات أكثر صعوبة نظرا لاستخدام هذه الكشوفات في بناء القرارات الاقتصادية. ويتمثل دور المدقق في أنه يضيف قيمة للمعلومات الاقتصادية التي تنتج من النظام المحاسبي لمصلحة مستخدمي هذه البيانات لترشيد أحكامهم وقراراتهم، ويمكن وصف هذه القيمة بالرقابة والثقة. وعموما فأهمية عملية تدقيق الحسابات وأثارها على سلوك مستخدمي الكشوفات المالية في اتخاذهم لقراراتهم تتضح من خلال الأتي: (غلاب، 2011، صفحة 51)

- 1- تخفيض مقدار عادم التأكد لدى مستخدمي المعلومات عن طريق تزويدهم بالمعلومات الكافي، وبالتالي تجنبهم مخاطر اتخاذ القرارات.
- 2- يستلزم اتخاذ قرار معين، وذلك من خلال المعلومات ذات قيمة التي يحصلون عليها من تقرير التدقيق والتي ترتبط بتحقيق أهداف معينة.
- 3- تكون باعثا ودافعا لاتخاذ موقف مناسب يؤدي إلى تجنب النتائج غير المرغوب فيها.

من ناحية أخرى فكون المدقق عضو في التنظيم وهو مكتب التدقيق، فانه يمثل دورا أخر في الاتصال ويرمي هذا النوع من الاتصال (ويسمى الاتصال الموجه إلى الداخل) إلى تحقي الأهداف التالية:

- 1- خلق الوعي لدى المدققين بأهداف مكتب التدقيق.
- 2- تعليم المدققين التطورات الهامة، والتي تؤثر على مكاتب التدقيق.
- 3- زيادة فعالية المدققين القائمين بالاتصال في المجتمع.
- 4- إشباع رغبات المدققين في الاطلاع على كل ما يجري في مكتب التدقيق.

المطلب الثالث: أنواع التدقيق

يوجد أنواع متعددة من التدقيق كل نوع ينظر للموضوع من زاوية مختلفة حيث تميز ما يلي :

1. من حيث القائم بعملية التدقيق ومن هذه الزاوية قسم التدقيق الى نوعين : (دودح، 1999، صفحة 16)

أ.تدقيق خارجي (حيادي):

.لتدقيق الخارجي، هو عملية يقوم بها المدقق المستقل بفحص القوائم المالية والسجلات المحاسبية بهدف إعطاء رأي عن مدى عدالة القوائم المالية والحسابات والتزامها بمعايير المحاسبة المقبولة عموماً.

ب. التدقيق الداخلي :

وهو التدقيق الذي يتم بوساطة طرف من داخل الوحدة الاقتصادية ويهدف بالدرجة الأولى الى خدمة الادارة عن طريق التأكد من أن النظام المحاسبي كفؤ ويقدم بيانات سليمة ودقيقة للإدارة ، ويمثل أحد فروع الرقابة الداخلية و أداة في يد الادارة تعمل على مدها بالمعلومات المستمرة بهدف اكتشاف ومنع الأخطاء والتلاعب والإنحراف عن السياسات المرسومة .

2. من حيث الإلزام في تنفيذ التدقيق : (دودح، 1999، صفحة 17)

يقسم التدقيق من حيث الالزام القانوني الى :

أ. تدقيق إجباري :

وهو التدقيق الذي يلزم القانون القيام به ، حيث ألزم القانون عددا كبيرا من المنشآت بتدقيق حساباتهم وأهم هذه المنشآت شركات الأموال حيث نص قانون الشركات في المادة 192:

تنتخب الهيئة العامة لكل من الشركة المساهمة العامة وشركة التوصية بالأسهم والشركة المحدودة المسؤولية مدققا أو أكثر من بين مدققي الحسابات المرخص لهم بمزاولة المهنة لمدة سنه واحدة قابلة للتجديد وتقرر بدل اتعابهم، أو تفويض مجلس الادارة بتحديد الأتعاب .

ب : تدقيق إختياري : وهو التدقيق الذي يتم دون إلزام قانوني يحتم القيام به ، وإنما تطلبه الوحدة الاقتصادية وبخاصة الوحدات الاقتصادية الفردية وشركات الأشخاص.

3. من حيث نطاق التدقيق : يقسم التدقيق من حيث النطاق الى : (دودح، 1999، صفحة 18)

أ. تدقيق كامل :

وهو الذي يخول المدقق إطارا غير محدد للعمل الذي يؤديه، ولا تضع الادارة أية قيود على نطاق أو مجال العمل الذي يقوم به المدقق ، وفيه يستخدم المدقق رأيه الشخصي في تحديد درجة التفاصيل فيما يقوم به من عمل.

ب. تدقيق جزئي :

وهو التدقيق الذي يقتصر فيه عمل المدقق على بعض العمليات المعينة، أو هو بمثابة ذلك النوع من التدقيق الذي توضع فيه بعض القيود على نطاق فحص المدقق بأي صورة من الصور وتحدد الجهة التي تعين المدقق تلك العمليات.

. من حيث حجم الاختبارات : يقسم التدقيق من حيث حجم الاختبار الى :

أ. تدقيق شامل :

ويقصد به أن يقوم المدقق بفحص كل العمليات وهذا النوع يصلح للوحدات الاقتصادية صغيرة الحجم، حيث يكون حجم و عدد عملياتها قليلة نسبيا.

ب. تدقيق اختباري :

و هو تدقيق عينة من العمليات تمثل المجتمع الذي تم اختيارها منه. وسوف يتم مناقشة هذا النوع بشكل تفصيلي في الفصول القادمة بسبب شيوع استخدامه في الحياة العملية.

من حيث توقيت التدقيق يقسم الى :

أ. تدقيق نهائي :وهو التدقيق الذي يتم بعد انتهاء السنة المالية واعداد الحسابات الختامية و الميزانية.

ب. تدقيق مستمر : وهو التدقيق الذي يتم على مدار السنة المالية وغالبا ما يتم وفقا البرنامج زمني محدد مسبقا، مع ضرورة إجراء تدقيق آخر بعد اقفال الحسابات للتحقق من التسويات الضرورية لاعداد التقارير المالية النهائية.

المطلب الرابع :المعايير الدولية لتدقيق

تلعب المعاير الدولية دور كبير في فعالية أليات الحوكمة ، وهي المعايير المعمول بها حاليا في الأردن، وهي نسخة مطابقة للقواعد الأمريكية، وقد تم ذكرها في القانون رقم (32) لسنة 1985 (قانون مهنة تدقيق الحسابات)، وقانون رقم (22) لسنة 1997 (قانون الشركات)، فجمعية مدقّقي الحسابات القانونيين الأردنيين نصّت على أنّ أيّ عضو من أعضاء الجمعية يستعمل عبارة قواعد التدقيق المتعارف عليها.

1-مفهوم المعاير الدولية للتدقيق :

اكتسب التدقيق العام من قبل محاسبين مستقلين ومحايدين حالة مهنية، حيثُ يقوم المحاسب العام بإجراء اختبارات لتحديد ما إذا كانت بيانات الإدارة قد تم إعدادها بما يتفق مع المبادئ المحاسبية المقبولة بشكل عام وتعرض بشكل عادل المركز المالي للشركة ونتائجها التشغيلية، وعادة ما يتم اعتماد المدققين العامين ويتم تشجيع المعايير العالية من قبل الجمعيات المهنية، كما طورت المملكة المتحدة معايير القبول الخاصة بهم. ولعل أكثر أنواع التدقيق مألوفًا هو التدقيق الإداري، حيث يتم التحقق من القسائم الفردية أو الفواتير أو المستندات الأخرى للتأكد من دقتها والتفويض المناسب قبل دفعها أو إدخالها في الكتب، يعود تطور التدقيق بشكل عام إلى أواخر القرن التاسع عشر، وذلك مع ابتكار شركة المساهمة ونمو السكك الحديدية، فقد أصبح التدقيق جزءًا ضروريًا من الأعمال الحديثة، وتطورت مهنة التدقيق لتلبية هذه الحاجة المتزايدة. وفي عام 1892 نشر لورانس آر. ديكسي –دليل عملي لمراجعي الحسابات– وهو أول كتاب تدريسي عن التدقيق ونتج عنه تحسين المعايير التي توجه عملية التدقيق، مما أدى لاحقًا غلى ظهور ما يُعرف اليوم بمعايير التدقيق الدولية، يجب على المدققين إظهار الاستقلال في الموقف العقلي فقد ازدادت صعوبة استقلال المدققين في نهاية القرن العشرين، فإن احتمالات تضارب المصالح جعلت من الضروري بشكل متزايد أن يوضح المدقق طبيعة العمل المنجز ودرجة مسؤوليته، وفي الولايات المتحدة تتطلب معايير التدقيق من المدقق تحديد ما إذا كانت التقارير المالية يتم تقديمها وفقًا لمبادئ المحاسبة المقبولة عمومًاGAAP ، كما اعتمدت العديد من البلدان الأخرى المعايير التي يدعمها مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB في لندن. (britannica، 2019)

1-2 معايير التدقيق المقبولة عمومًا GAAS

معايير التدقيق المقبولة عمومًا هي عبارة عن مجموعة من المبادئ المنهجية والتوجيهية للمدققين، وعند إجراء التدقيق على مالية الشركات أيضًا لضمان الدقة وللتحقق من إجراءات وتقارير مراجعي الحسابات، وبناء على معايير التدقيق الدولية فإن معايير التدقيق المقبولة هي 10 معايير مقسمة إلى الآتي: (Accounting Generally Accepted Auditing Standards (GAAS), 2020)

المعايير العامة وهي معايير عامة تم الاتفاق عليها من قبل مجلس معايير التدقيق ومجلس الرقابة على المحاسبة وهي معايير تختص بالمدقق بشكل عام كالاستقلالية والكفاءة وغيرها وهي معايير تهتم بالمدقق أكثر من عملية التدقيق نفسها والعمل الميداني وهي كالآتي :

- يجب أن يكون المدقق مدرب فني وذو كفاءة كافية لإجراء التدقيق.
- يجب أن يحافظ المدقق على استقلالية الموقف العقلي في جميع أمور التدقيق.
- يجب ممارسة الرعاية المهنية في أداء مراجعة الحسابات وإعداد التقرير.

1-3معايير العمل الميداني :

وهي معايير عامة تم الاتفاق عليها من قبل مجلس معايير التدقيق ومجلس الرقابة على المحاسبة وهي معايير تختص بالعمل الميداني بشكل عام كالرقابة الداخلية وأدلة التدقيق وهي معايير تهتم بالعمل الميداني أكثر من عملية التدقيق نفسها والمدقق وهي كالآتي: يجب التخطيط بشكل مناسب للعمل والإشراف الصحيح على أي مساعدين.

يجب على المدقق أن يحصل على فهم للكيان والبيئة المحيطة به والرقابة الداخلية، وذلك حتى يقيم مخاطر الأخطاء في البيانات المالية سواء إن كانت بالخطأ أو بالغش.

يجب على المدقق أن يحصل على أدلة تدقيق مناسبة من إجراءات التدقيق لتوفير رأي معقول بخصوص البيانات المالية.

1-4 معايير الإبلاغ :

وهي معايير عامة تم الاتفاق عليها من قبل مجلس معايير التدقيق ومجلس الرقابة على المحاسبة وهي معايير تختص بعملية التدقيق ونتائجها بشكل عام كحالات الإبلاغ عن الخطأ والإفصاحات وهي معايير تهتم بالتدقيق ونتائجه أكثر من المدقق والعمل الميداني وهي كالآتي: يجب أن يتم الذكر في تقرير المدقق إذا ما كانت البيانات المالية معروضة حسب مبادئ المحاسبة المقبولة عمومًا، يجب أن يحدد في تقرير المدقق الظروف التي لم يتم فيها ملاحظة المبادئ، يجب على المدقق أن يذكر في التقرير إذا كانت الإفصاحات الإخبارية ليست كافية بشكل معقول، يجب على المدقق إبداء رأي عام بشأن البيانات المالية، وعندما يتعذّر عليه التعبير عن رأي عام فيجب على المراجع ذكر الأسباب في التقرير، وفي جميع الحالات التي يرتبط بها اسم مدقق الحسابات بالبيانات المالية يجب على المراجع بيان طبيعة عمل المدقق بوضوح. تقرير المدقق وهو تقرير يشرح البيانات المالية للشركة وإذا ما كانت تتوافق مع مبادئ المحاسبة المقبولة عمومًا، وهو عبارة عن رسالة خطية مرفقة بالبيانات المالية للشركة وفيها يعبر المدقق عن رأيه بامتثال الشركة للممارسات المحاسبية القياسية، ويتكون التقرير من ثلاث فقرات أساسية حيثُ تنص الفقرة الأولى على مسؤوليات المدقق والمدير، أما الفقرة الثانية هي النطاق ويشير فيها إلى مجموعة من الممارسات المحاسبية القياسية، أما الفقرة الثالثة فتعطي رأي المدقق ومن الممكن إضافة فقرة لإعلام المستثمر بنتائج مراجعة منفصلة على وظيفة أخرى للكيان، تنتهي غالبية عمليات التدقيق بآراء غير مؤهلة أو نظيفة، وهناك ثلاثة حالات في التقرير وهي الرأي المؤهل والرأي المعاكس وإخلاء الرأي، والنوع الأخير يشير إلى أن المدقق لديه شكوك حول أخطاء جوهرية أو تحريفات في البيانات المالية ولا يملك أدلة كافية للتعبير بوضوح عن هذا الرأي.
(britannica, 2019)

1-5 معاييرالتدقيق الدولية IASB :

جهة الإصدار:

International Federation of Accountants (IFAC) through the International Auditing and Assurance Standards Board (IAASB)

الجهة المستهدفة : المدققين في القطاع الخاص الذين ينفذون مهام التدقيق المالي القانوني على القوائم المالية بموجب التشريعات المنظمة، وتعتبر هذه المعايير المرجع الأساسي للتدقيق المالي في العديد من الدول.

1-6 معايير التدقيق الدولية (ISA) :

تهدف معايير التدقيق الدولية إلى مساعدة المدققين لتقديم قيمة مضافة لعملائهم من خلال تنفيذ مهام التدقيق المالي، كما تهدف أيضا إلى تعزيز الثقة في عمل المدققين ورفع جودة الخدمات المقدمة من قبلهم. (الإدارية، 2020)

200 – 299 : تتناول هذه المعايير المسئوليات الأساسية للمدقق المالي، بما في ذلك الأمور المتعلقة بجودة أعمال التدقيق، والاتفاق مع العملاء، والتواصل مع الإدارة، والإجراءات اللازمة بشأن شبهات الاحتيال.

300 – 330: تتناول هذه المعايير المسئوليات الأساسية للمدقق المالي فيما يتعلق بإجراءات التخطيط للمهام الرقابية وإعداد برامج الرقابة.

402-450 : تتناول هذه المعايير بعض الاعتبارات الخاصة الواجب مراعاتها من قبل المدقق المالي.

500-580 : تتناول هذه المعايير المسئوليات الأساسية للمدقق المالي فيما يتعلق بإجراءات جمع وفحص وتوثيق أدلة الإثبات، واختيار العينات واستخلاص الاستنتاجات الرقابية.

600-620 : تتناول هذه المعايير المسئوليات الأساسية للمدقق المالي عند الاستناد إلى أعمال مدققين آخرين.

700-720 : تتناول هذه المعايير المسئوليات الأساسية للمدقق المالي فيما يتعلق بإعداد تقارير الرقابة والرأي المهني.

800-810 : تتناول هذه المعايير أمورا متفرقة ذات علاقة بنطاق أعمال الرقابة المالية ومسئوليات المدقق بشأنها.

المبحث الثاني :مساهمة التدقيق الداخلي في تطبيق حوكمة الشركات

لقد تطرقنا فيما قبل لي أليات الحوكمة و من تلك الأليات يوجد التدقيق الداخلي و الذي يلعب دور كبير في تطبيق حوكمة الشركات ولكن ماهو الدور وكيف يتم تطبيق الحوكمة بالتدقيق الداخلي .

المطلب الأول : التدقيق الداخلي و مساهمته في تطبيق حوكمة الشركات

التدقيق الداخلي يعتبر من بين أهم عناصر الرقابة الداخلية، ودور المدقق الداخلي ينحصر في هذا المجال في اختبار مدى الالتزام بالإجراءات الرقابية، وكذا تقييم هذه الإجراءات ومراقبة مدى توافر مقومات نظام الرقابة الداخلية، إضافة إلى ذلك فإن المشاركة الفعالة من مجلس الإدارة ووجود قسم تدقيق داخلي فقال يمنع هيمنة الإدارة على هيكل الرقابة الداخلية، كما يشكل عائقا أمام عمليات الغش التي قد تقوم بها الإدارة.

1- دور التدقيق الداخلي في تقيم الرقابة الداخلية لدعم حوكمة الشركات :

1-1مراحل تقييم نظام الرقابة الداخلية

إن فحص وتقييم إجراءات نظام الرقابة الداخلية لأية شركة يتضمن خمس خطوات نستعرضها فيما يلي: (الصمد، 2009، الصفحات 90-91)

1- جمع الإجراءات: يتعرف المدقق على نظام الرقابة الداخلية من خلال جمعه للإجراءات المكتوبة وغير المكتوبة وتدوينه لملخصات لها، مع رسمه لخرائط التتابع ورسوم بيانية للوثائق المستعملة والمعلومات المتدفقة عنها والمصالح المعنية بها، كما يمكن استعمال استمارات مفتوحة تتضمن أسئلة تكون الإجابة عنها شرحا لكل جوانب العملية؛

2- إختبارات الفهم : يحاول المدقق أثناء هذه الخطوة فهم النظام المتبع، وعليه أن يتأكد من أنه فهمه وذلك عن طريق قيامه باختبارات الفهم والتطابق، أي يتأكد من أنه فهم كل أجزائها وأحسن تلخيص لها بعد تتبعه العمليات، إن هذا الاختبار ذو أهمية محدودة، الهدف من وراءه هو تأكد المدقق من أن الإجراء موجود ومفهوم وأنه أحسن تلخيصه وليس الهدف منه التأكد من حسن تطبيقه؛

3- التقييم الأولي للرقابة الداخلية: بالإعتماد على الخطوتين السابقتين، يتمكن المدقق من إعطاء تقييم أولي للرقابة الداخلية باستخراجه، مبدئيا، لنقاط القوة (ضمانات تسمح بالتسجيل الجيد العمليات ونقاط الضعف عيوب يترتب عنها خطر ارتكاب أخطاء وتزوير)، تستعمل في هذه الخطوة، في الغالب، استمارة مغلقة، أي استمارات تتضمن أسئلة يكون الجواب عليها إما بنعم أو لا (الجواب بنعم إيجابي، الجواب بلا سلبي)، وعليه يستطيع المدققون نهاية هذه الخطوة تحديد نقاط قوة النظام ونقاط ضعفه وذلك من حيث التصور، أي من الناحية النظرية للنظام محل الدراسة؛

4- إختبارات الاستمرارية: يتأكد المدقق من خلال هذا النوع من الإختبارات من أن نقاط القوة المتوصل إليها في التقييم الأولي للنظام نقاط قوة فعلا أي مطبقة في الواقع وبصفة مستمرة ودائمة. إن إختبارات الاستمرارية ذات أهمية قصوى مقارنة باختبارات الفهم والتطابق لأنها تسمح للمحقق أن يكون على يقين بأن الإجراءات التي راقبها إجراءات مطبقة بإستمرار ولا تحمل خللا؛

5- التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية : بالاعتماد على المراحل السابقة يتمكن المدقق من الوقوف على ضعف النظام وسوء سيره وهذا عند اكتشاف سوء أو عدم التطبيق لنقاط القوة، هذا بالإضافة إلى نقاط الضعف التي توصل إليها عند تقييمه الأولي لنظام الرقابة الداخلية، ويقوم بحوصلة ذلك في وثيقة شاملة مبينا آثار ذلك على المعلومات المالية والتشغيلية مع تقديم اقتراحات قصد تحسين الإجراءات وتكون عادة في شكل تقرير حول نظام الرقابة الداخلية.

2-1 إنعكاسات تقييم نظام الرقابة الداخلية على حوكمة الشركات

إن دور التدقيق الداخلي تغير من التركيز فقط على الجوانب المالية ليشتمل أيضا الجوانب الإدارية ومساهمتها في إضافة قيمة للشركة وكذا تقديمها للخدمات الاستشارية، فرأي مدير التدقيق الداخلي حول كفاية وفاعلية نظام الرقابة الداخلية أصبح مهما وشائعا خصوصا مع المستجدات التي ظهرت في بيئة الأعمال وتطور المعايير الدولية للتدقيق الداخلي (المعيار رقم 2410: معايير الإبلاغ) والتي نصت على أن رأي المدقق الداخلي يجب أن يشتمل وبوضوح العناصر التالية: (الصمد، 2009، صفحة 93)

- معايير التقييم وكيفية استخدامها؛
- المجال الذي يشمله رأي المدقق الداخلي؛
- من الذي يتولى المسؤولية عن إنشاء وصيانة نظام الرقابة الداخلية؛
- المجالات الخاصة التي شملها رأي المحقق الداخلي.

والتي من شأنها تحقيق المنافع التالية:

- ضمان الاستمرارية في المراقبة بصفة مستمرة خلال السنة؛
- المساهمة في ضمان جودة التنظيم، فتتضمن جودة العمليات، الالتزام بالسياسات والإجراءات واللوائح الداخلية الضمان إنجاز التنظيم لأهدافه بطريقة فعالة.

تقديم الخدمات الاستشارية، حيث يعتبر المدققون الداخليون في موقع فريد يمكنهم من تزويد مجلس الإدارة والإدارة العليا ولجنة التدقيق والمدقق وأصحاب المصالح بالتحليلات الضرورية والتقييم والتوصيات. ومن ثم فإن وظيفة التدقيق الداخلي عند تقييمها لنظام الرقابة الداخلية تساعد في تطبيق حوكمة الشركات وذلك يتحقق من خلال أنه عندما تكون الرقابة في الشركة جيدة تساعد على فعالية نظام الرقابة الداخلية في الشركة وبالتالي تسهل عمل التدقيق الداخلي في تقييم النظام وبالتالي التقليل من إمكانية الوقوع في الأخطاء أو التخلي عنها نهائيا وهذا يساهم في تطبيق حوكمة الشركات بفعالية ومنه تسيير وتحكيم جيد للشركة.

المطلب الثاني: دور التدقيق الداخلي في إدارة المخاطر :

أن التدقيق الداخلي يلعب دورا مهما في التعامل مع المخاطر حيث أشار معهد المدققين الداخليين IIA إلى أن تقييم وإدارة المخاطر يعتبر ضمن واجبات واختصاصات المدقق الداخلي حيث نص المعيار رقم 2110 على:

"على المدير التنفيذي لدائرة التدقيق الداخلي عليه القيام بوضع خطط للتدقيق تعتمد على درجة المخاطر المتوقعة في تحديد أولويات أنشطة دائرة التدقيق الداخلي وبالتالي اتساقها مع الأهداف العامة للمؤسسة", حيث يجب على المدقق الداخلي أن يطور فهمه الخاص بخصوص المخاطر التي قد تمنع المؤسسة من تحقيق أهدافها , وان يقوم بعد ذلك بإعداد خطة تحتوي كيفية مواجهة والتخفيف من أثار هذه المخاطر أن لم يكن بالإمكان تلاقيها نهائيا.

1-مفهوم إدارة المخاطر :

والتعريف الحديث والمفهوم الجديد للتدقيق الداخلي يشير بوضوح إلى دور المدقق الداخلي في إدارة المخاطر وتركز الأدبيات الحديثة في مجال التدقيق الداخلي على إدارة المخاطر على أنها تدخل في نطاق التدقيق الداخلي حيث يشارك المدقق الداخلي في هذه العملية حيث يشير معيار إدارة المخاطر إلى أنه قد يختلف المدقق الداخلي من مؤسسة الأخرى , (المدلل، 2007، صفحة 121) إضافة إلى ذلك وجود عدة معايير IIA مهنية تعبر عن أهمية انخراط التدقيق الداخلي في نظام إدارة المخاطر , حيث ينص معيار الأداء 2100: "على أن نشاط التدقيق الداخلي ينبغي أن يساعد المؤسسة عن طريق التعرف على المخاطر وتقييم التعرضات الهامة للمخاطرة والمساهمة في تحسين إدارة المخاطر والنظم الرقابية".

ويتمثل دور التدقيق الداخلي في إدارة المخاطر حسب المذكرة المهنية الثالثة عشر الصادرة عن UK et Ireland سنة 1998 فيما يلي:

غير أن من المسلم به بدرجة متزايدة الآن أن المدقق الداخلي بحاجة إلى إضافة قيمة إلى المؤسسة عن طريق إيجاد حالة من الرابط والتوثيق بينهما وبين الاهتمامات الرئيسية للإدارة العليا والتركيز على القضايا ذات الأهمية الحاكمة بالنسبة للنجاح , ويشمل انخراط المدقق الداخلي في تقدير المخاطر او التعرف على الضوابط التالية:

- قيام المسهلين بتمكن أو إرشاد المديرين والعاملين طوال العملية؛
- أعضاء الفرق يشكلون جزءا من مجموعات أعراض؛
- محلل المخاطر والرقابة يزود المدير بالنصح المتخصص؛
- توفير الأدوات والتقنيات المستخدمة بواسطة التدقيق الداخلي لتحليل المخاطر والضوابط ؛
- أن يصبح مركز خبرات لإدارة المخاطر. ذاته بدوره التوكيدي .

ويواجه المدقق الداخلي تحديا كبيرا في إدارة المخاطر مع الاحتفاظ في الوقت المستقل.

وينبغي أن يقدر المدقق الداخلي كفاءة عملية إدارة المخاطر بحيث تتضمن:

- التعرف على المخاطر الناشئة من استراتيجيات وأنشطة الأعمال وترتيب أولوياتها؛
- قيام الإدارة ومجلس الإدارة بتقدير مستوى المخاطر المقبول لدى المؤسسة؛
- تصميم وتنفيذ أنشطة تخفف المخاطرة من اجل تقليل وإدارة المخاطرة عند المستويات التي تقرر أنها مقبولة عند الإدارة ومجلس الإدارة ؛
- أنشطة المراقبة المستمرة والمتواصلة تؤدي بصورة دورية من اجل إعادة تقدير المخاطرة وفعالية ضوابط إدارة المخاطر؛
- تلقي مجلس الإدارة والإدارة تقارير دورية عن نتائج عملية إدارة المخاطر.

وينبغي أن يقرر التدقيق فعالية عمليات التقييم الذاتي التي تؤديها الإدارة من خلال الملاحظة والاختبارات المباشرة الإجراءات الرقابة واختبار كفاية المعلومات المستخدمة في أنشطة المراقبة وغير ذلك من الأساليب المناسبة. (حماد، إدارة المخاطر، 2007، صفحة 475)

واهم المخاطر التي يتولى المدقق الداخلي تقييمها والمشاركة في تحليلها وإدارتها نجد:

- –عدم دقة المعلومات المالية والتشغيلية؛
- الفشل في إتباع السياسات والخطط والإجراءات والقوانين ؛
- ضياع الأصول؛
- الاستخدام غير الاقتصادي وغير الكفء للموارد ؛
- الفشل في تحقيق الأهداف الموضوعية.

ولا شك أن دور المدقق الداخلي في مواجهة الأخطار السابقة يعتبر صمام الأمان أمام تلاقي حالات الفشل المالي وخصوصا إذا كانت هذه المخاطر نشأت بشكل متعمد.

ومن خلال ما سبق نستخلص أن التدقيق الداخلي يحتاج لدراسة وتحديد وتقييم المخاطر فيتم العمل بعد ذلك على محورين أساسين الأول هو دعم الإدارة مباشرة عبر تقارير الأولية للجهات ذات العلاقة والثاني اخذ عوامل المخاطر في الاعتبار عند وضع خطة التدقيق وتركيز وتكثيف الإجراءات في المناطق التي تتميز بارتفاع المخاطر حولها. (المدلل، 2007، صفحة 125)

المبحث الثالث :علاقة التدقيق الداخلي بباقي الأطراف المساهمة في تطبيق حوكمة الشركات

يعتبر التدقيق الداخلي و الخارجي من أهم أدوات التأكيد في المؤسسات حيث أنهما عنصران لايمكن الإستغناء عنهما ،و بالإضافة لكونهما أدوات تأكيد يعتبران من أهم أليات الحوكمة حيث لهما دور كبير في المساهمة في تطبيق حوكمة الشركات .

المطلب الأول : التدقيق الداخلي وعلاقته بالتدقيق الخارجي ومساهمته في تطبيق حوكمة الشركات

أن التدقيق الخارجي كونه أداة من أدوات حوكمة الشركات يساهم في إرساء مبادئها من خلال الزيادة في مصداقية وموثوقية المعلومات المحاسبية الواردة في القوائم المالية، وزيادة مستوى الإفصاح عن هذه المعلومات، بالإضافة إلى أنه يساهم في حل مشكلة نظرية الوكالة بين المسيرين والمساهمين.

1–أهمية التدقيق الخارجي في تطيق حوكمة الشركات :

تفرض حوكمة الشركات من خلال مبدأ الإفصاح والشفافية على الشركات الاضطلاع والقيام بعملية التدقيق الخارجي سنويا عن طريق مراجع مستقل، بهدف تدقيق ومراقبة الأسلوب المستخدم في إعداد وتقديم القوائم المالية، وأن يكون هذا المدقق قادرا على القيام بوظيفته بشكل كامل، وأن يراعي في عملية التدقيق الأصول والمبادئ والقواعد والضوابط المهنية التي تمارس بها المهنة، وأن تكفل له المؤسسة كامل الحرية في الإطلاع على المستندات والدفاتر، ومعرفة ما يتم فعلا من معاملات مالية، وما إذا كانت فعلا مطابقة لما هو مسجل في القوائم المالية.

حيث يجب على المدقق الخارجي القيام بجرد مادي فعلي الموجودات المؤسسة للتأكد من صحة تقييدها في الدفاتر ومدى صحة التسجيلات المحاسبية، وأن يعلن عن القيود أو الضغوط التي تمت ممارستها من قبل سلطة الإدارة عليه، أو على أحد أفراد الطاقم العامل

2–عملية التدقيق الخارجي في ظل حوكمة الشركات:

للقيام بعملية تدقيق خارجية مثلى من الضروري القيام بما يلي: (ميخائيل، التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، 2005، صفحة 11)

- تعيين وتحديد الأجور، ومدى الاحتفاظ بالمراجع على أساس تقييم أدائه؛
- مراجعة خطاب الارتباط وأية شروط خاصة فيه؛
- النظر إلى خطط التدقيق الخارجي وطريقة وبرنامج العمل خلال العام المالي ونهاية العام؛
- التأكد من أن التدقيق الخارجي تكمل كافة جوانب خطة المراجعة؛
- التأكد من أن المدقق الخارجي مستقل وأن كل الأمور التي تعيق استقلاله تسوى بشكل؛
- التأكد من أن كل الأمور التي يثيرها المدقق الخارجي يتم معالجتها من قبل الإدارة بشكل جيد؛
- مراجعة أتعاب الاستشارات بخلاف عملية التدقيق وتقدير ما إذا كانت تؤثر على استقلال.

3-المدقق الخارجي في ظل حوكمة الشركات:

تحدد حوكمة الشركات للمدقق الخارجي العديد من الحقوق والواجبات نلخص أهمها في النقاط التالية: (ميخائيل، 2005، صفحة 15)

- لا يسعى المدقق الخارجي إلى اختبار العمليات المحاسبية التي قامت بها المؤسسة من أجل فحص القوائم المالية وتكوين رأي فني محايد حول مدى صدقها وعدالتها؛
- لا يكون المدقق الخارجي عضو في التنظيم المهني المحاسبي، حيث يفرضه قانون الشركات؛
- لا يحق للمدقق الخارجي حضور الجمعية العمومية الخاصة بمناقشة عمله؛ لا يحق له الإطلاع على جميع الدفاتر والمعلومات والإيضاحات المتعلقة بالقوائم المالية؛
- لابد على المدقق الخارجي أن يتمتع بالاستقلال، ويجب عليه عند تقديم استقالته أن يقدم بيانا بالظروف التي واجهته والأسباب التي أدت به إلى الاستقالة ويقدمها للمدقق الجديد؛
- عند وجود مشكلة وجب على المدقق أن يضع تقريرا مناسبا عكس طبيعة المشكلة.

4-أثر التدقيق الخارجي على حوكمة الشركات:

تكمن مساهمة التدقيق الخارجي في تعزيز مفهوم حوكمة الشركات، باعتبار المدقق الخارجي شخص مستقل عن الشركة يقوم بإبداء رأي فني، موضوعي ومحايد حول القوائم المالية، فهو بقوم بمهمة تضمن الشفافية والمصداقية في هذه القوائم، وعلى أساسها يتخذ مستخدمو القوائم المالية قراراتهم. وخلصت الدراسة إلى أن التدقيق الخارجي كونه أداة من أدوات حوكمة الشركات يساهم في إرساء مبادئها من خلال الزيادة في مصداقية وموثوقية المعلومات المحاسبية الواردة في القوائم المالية، وزيادة مستوى الإفصاح عن هذه المعلومات، بالإضافة إلى أنه يساهم في حل مشكلة نظرية الوكالة بين المسيرين والمساهمين. (سعيد)

5-طبيعة التكامل بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي:

على الرغم من وجود اختلاف بين كل من المدقق الداخلي والمدقق الخارجي، إلا أن أوجه التعاون والتكامل بينهما كثيرة، حيث يعتبر عمل كل منهما فعالية تدقيقية، حتى لو اختلف كل منهما في النطاق والأهداف فإنه لا يوجد تعارض بين عمل كل منهما بل الأصل أن تتغلب الطبيعة التكاملية على عملهما، حيث أين مصلحة الشركة تقتضي هذا التعاون والتنسيق بينهما (المدلل، 2007، صفحة 103). ويمكن تلخيص هذه المجالات فيما يلي: (النونو، 2009، صفحة 43)

– إن اهتمام المدقق الداخلي بعملية الرقابة الداخلية من حيث تحسينها ودعمها وتقييم أدواتها يساعد المدقق الخارجي على تحديد نطاق فحصه وتدقيقه؛

– يستطيع المدقق الداخلي أن يساعد المدقق الخارجي في كثير من أعمال الجرد المفاجئ مثل الجرد المفاجئ للنقدية؛

– يستطيع المدقق الداخلي أن يمد للمدقق الخارجي الأدلة التي يطلبها في تدقيقه خاصة في نهاية السنة، مثل التحقق من الأصول مثلا البضاعة بالمخزن، إعداد أوراق العمل التي يحتاجها المدقق الخارجي لملفه الدائم؛

وجود التدقيق الداخلي على مستوى الشركة يعطي نوعا من الثقة للمدقق الخارجي في صحة ومصداقية حساباتها ونتائج أعمالها، كما يمكن له أن يعتمد على بعض إجراءات وأعمال التدقيق الداخلي. ويلاحظ ما تقدم أن التعاون بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي يؤدي إلى تحقيق منافع في كلا الاتجاهين، حيث يستفيد المدقق الخارجي بشكل رئيسي من فهمه وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية في تحديد حجم وتوقيت الإجراءات الواجب عليه اتخاذها وتزداد ثقته في دقة وسلامة نظام الرقابة الداخلية واستعمال أسلوب العينة، كما يستفيد المدقق الداخلي بشكل رئيسي من الاحتكاك الذي يرفع بمستوى تحقيق أهداف التدقيق الداخلي ويعمل على تدعيم وإسناد حوكمة الشركات.

المطلب الثاني: علاقة التدقيق الداخلي بالجنة التدقيق ومساهمتها في تطبيق حوكمة الشركات

تعتبر لجنة التدقيق من اللجان الأساسية في منظومة لجان الحوكمة بالمجموعة، وذلك لما تضطلع به من دور هام بشأن القضايا والمسائل المحاسبية، والتي تشكل جوهر أعمال المجموعة ويمكن تعريف لجنة التدقيق كما يلي :

1–دور لجنة التدقيق في دعم تطبيق حوكمة الشركات :

اعتبارها لجنة مستقلة منبثقة عن مجلس الإدارة، حيث تقوم بالإشراف على السياسات المحاسبية وإعداد التقارير المالية للمؤسسة والالتزام بتعليماتها، وكذلك تعمل كحلقة وصل بينه وبين كل من المدقق الخارجي والداخلي، كما تعتبر أحد الدعائم الأساسية لنجاح تطبيق حوكمة الشركات من خلال دعم مجلس الإدارة في القيام بأعمال التوجيه والإشراف وتنفيذ مسئولياته القانونية، وبالتالي المساهمة في ضمان جودة التقارير المالية ومصداقية المعلومات المحاسبية. وخلصت نتائج الدراسة إلى وجود تأثير إيجابي لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات على الثقة والمصداقية في التقارير المالية في الشركات كما تزيد من فعالية وكفاءة الرقابة على الأنظمة المالية والمحاسبية وتعزز من الثقة في مخرجات هذه الأنظمة المتمثلة بالتقارير المالية. (نبيل، 2018، الصفحات 111-126)

2–علاقة وظيفة التدقيق الداخلي بلجنة التدقيق

إن البحث عن إطار متكامل يضمن بث الثقة في المعلومات المالية المقدمة للمستخدمين يتوقف على درجة الانسجام والتوافق مع لجنة التحقيق، فكلما اهتمت هذه الأخيرة بالتدقيق الداخلي، وهذا من خلال: (مسعود، 2004، صفحة 170)

1- توفير البيئة الملائمة لأداء أنشطتها المتعلقة بالحوكمة (تقدير المخاطر وتقييم إجراءات الرقابة الداخلية وتفعيل وتعزيز العلاقة بين أطراف حوكمة الشركات)

2- التأهيل البشري والتدعيم المادي لوظيفة التدقيق الداخلي؛

3- تدعيم استقلال المحقق الداخلي؛

4- تفعيل التنسيق بين المدقق الداخلي والخارجي؛

بالإضافة فإنه على لجنة التدقيق العمل بشكل تعاوني مع التدقيق الداخلي وهذا فيما يخص ما يلي: (الصمد، 2009، صفحة 112)

1- فحص برنامج التدقيق الداخلي والموافقة عليه؛

2- توجيه خطة التدقيق الداخلي بما يخدم الأهداف الكلية للتدقيق في الشركة؛

3- يجب على لجنة التدقيق أن تصادق وتقوم بالتدقيق الدوري لوثيقة التدقيق الداخلي وتوثيق الموافقات الإدارية التي تبين أهداف وصلاحيات التدقيق الداخلي ومسئولياته للتأكد من قيام المدققين الداخليين بتنفيذ مسئولياتهم

4- يجب على لجنة التحقيق أن تقوم بالتدقيق السنوي لغايات وأهداف دائرة التدقيق الداخلي وجداول التدقيق، وخطط التوظيف والموازنة المالية؛

5-يجب علي مدير التدقيق الداخلي إعلام لجنة التحقيق بنتائج التحقيق؛

6- على مدير التدقيق الداخلي أن يحضر اجتماعات لجنة التحقيق والاجتماع الخاص مع لجنة التدقيق مرة

المطلب الثالث : دراسة العلاقة بين التدقيق الداخلي مع مجلس الإدارة والإدارة العليا

تعتبر مسؤولية مجلس الإدارة مبدأ من مبادئ حوكمة الشركات، كما أن الإدارة العليا ومجلس الإدارة من الأطراف الأساسية لها، ففعالية تأثيرهما تنبثق من تأثيرهما على باقي أطراف الحوكمة، ولكي يؤديان دورهما يستعينان بالتدقيق الداخلي كأحد الدعائم في ذلك.

أولا: تعريف ومهام مجلس الإدارة والإدارة العليا قبل التطرق للعلاقة بين التدقيق الداخلي و مجلس الإدارة والإدارة العليا يجب علينا التعرف على كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا.

1-تعريف ومسؤوليات مجلس الإدارة:

مجلس الإدارة هو السلطة الأعلى في الشركة الذي ترجع إليه جميع الصلاحيات اللازمة لإتخاذ القرارات والإجراءات اللازمة لتحقيق مصلحة المساهمين الذين منحوا مجلس الإدارة التفويض اللازم، ويعتبر مجلس الإدارة أكثر آليات الحوكمة أهمية، لأنه يمثل قيمة إطار الحوكمة، فالوظيفة الأساسية لمجلس الإدارة هي تقليل التكاليف الناشئة عن الفصل بين الملكية وسلطة إتخاذ القرار، ويكون مجلس الإدارة مسؤولا بصفة جماعية عن رفع مستوى النجاح في الشركة والقيادة والتوجيه لشؤونها. (جودة، 2008، صفحة 41)

لمجلس الإدارة مجموعة من المسؤوليات يمكن إيجازها كما يلي: (وآخرون ع.، 2005، الصفحات 116 -117)

- يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل على أساس عناية الرجل الحريص لما فيه صالح الشركة والمساهمين؛
- يجب على مجلس الإدارة في حالة ما إذا أثرت قراراته على مجموعة من المساهمين أن يعامل معاملة متساوية لكل فئة من فئات المساهمين؛
- يجب على مجلس الإدارة القيام ببعض المهام الرئيسية بما في ذلك:
- وضع استراتيجيات الشركة (سياسة الخطر، الموازنات، خطط العمل، تحديد أهداف الأداء، مراقبة التنفيذ والأداء، النفقات الرأسمالية، الإستحواذات وتصفية الإستثمارات)؛
- متابعة قياس كفاءة ممارسة الشركة لقواعد الإدارة الحاكمة للشركات وإجراء التعديلات عند الحاجة؛
- إختيار ومكافأة ومتابعة وإحلال كبار المديرين عند الضرورة؛
- الإفصاح عن مكافآت المديرين وأعضاء مجلس الإدارة، لتحقيق مصالح الشركة والمساهمين طويلة الأجل؛
- الرقابة على حالات تعارض المصالح الخاصة بالمديرين وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين بما في ذلك سوء إستخدام أصول الشركة وإحكام السيطرة في بعض العمليات المتعلقة بها؛
- توافر نظام رسمي يتصف بالشفافية لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة؛
- التأكد من سلامة التقارير والنظم المحاسبية والمالية للشركة بما في ذلك نظام التدقيق المالي المستقل والرقابة الداخلية، خاصة أنظمة إدارة الخطر والرقابة المالية والتشغيلية والإلتزام بتطبيق القانون؛
- الإشراف على عملية الإفصاح ووسائل الإتصال.

يجب أن يتمكن مجلس الإدارة من الحكم بموضوعية على شؤون الشركة مستقلا عن الإدارة ويتضمن ذلك:

- تكليف عدد كاف من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين يتوافر فيهم القدرة على الحكم الموضوعي؛
- بالمهام التي قد يحدث فيها حالات تعارض المصالح المحتملة " مثل التقارير المالية، التعيينات، ومكافآت التنفيذيين، وأعضاء مجلس الإدارة؛
- يجب على مجلس الإدارة أن يقوم بالتحديد الدقيق والإفصاح عن الهدف وتشكيل إجراءات العمل الخاصة بلجان مجلس الإدارة عند تأسيسها؛
- على أعضاء مجلس الإدارة تكريس وقت كاف لممارسة مسؤولياتهم.
- يجب أن يتوفر لأعضاء مجلس الإدارة سهولة الوصول إلى المعلومات المناسبة الدقيقة وفي التوقيت المناسب حتى يتسنى لهم القيام بمسؤولياتهم على أكمل وجه؛

2-تعريف ومهام الإدارة العليا:

هناك ألقاب مختلفة يتم إطلاقها على الشخص الذي يتولى الإدارة التنفيذية مثل: المدير العام الرئيسي، عضو مجلس الإدارة المنتدب، المسؤول التنفيذي أو المسؤول التنفيذي الرئيسي، ويقوم أعضاء مجلس الإدارة بتعيينهم كما يخضعون للمسائلة من طرف أعضاء المجلس ويتمتع المديرون بالسلطة المفوضة لهم من جانب مجلس الإدارة الإدارة أجزاء من الشركة، وقد يتولى أعضاء مجلس الإدارة المسؤوليات الإدارية أيضا، خاصة في المراحل المبكرة لعمل الشركة، وهم في ذات الوقت مسؤولين عن عمليات أو وظائف محددة كما أنهم أيضا جزء من العملية الجماعية لإتخاذ القرارات في مجلس الإدارة؛ (الصمد، 2009، صفحة 114)

حيث تشتمل وظائف الإدارة العليا الوظائف التقليدية المتمثلة في التخطيط والتنظيم والرقابة والتي تحدد الأطر التي تعمل فيها الإدارة العليا، بالإضافة إلى المهام التالية: (الصمد، 2009، صفحة 116)

- إتخاذ القرارات التنفيذية حتى يجعل من السهل تنفيذها؛
- متابعة إستخدام الموارد المتاحة بكفاءة؛
- توقيع العقاب على أي تقصير أو إهمال في تنفيذ الخطط؛
- تقييم البيئة الداخلية والخارجية وتحديد نقاط القوة والضعف؛
- يقوم بتتبع الظروف المحيطة بالشركة وقياس تأثيرها على الخطط الإستراتيجية وتنفيذها.

3-علاقة وظيفة التدقيق الداخلي بمجلس الإدارة والإدارة العليا :

تعتبر العلاقة بين وظيفة التدقيق الداخلي من جهة والإدارة العليا ومجلس الإدارة من جهة أخرى عبارة على علاقة تأثير وتأثر حيث كلما عمل مجلس الإدارة على توفير بيئة مناسبة لعمل وظيفة التدقيق الداخلي زادت العلاقة بينهما وهذا من خلال مايلي: (الصمد، 2009، صفحة 117)

- إنشاء لجنة التحقيق وتفعيل دورها؛
- تدعيم استقلالية التدقيق الداخلي؛
- الاختيار المناسب لفريق عمل التدقيق الداخلي.

كما يجب على الإدارة العليا توفير كل الوسائل والتسهيلات اللازمة عند قيام وظيفة التدقيق الداخلي بمهامه، وبالمقابل يقوم التدقيق الداخلي بدعم مجلس الإدارة والإدارة العليا.

على مدير التدقيق الداخلي أن يقدم تقارير منتظمة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية عن الأهداف وصلاحيات ومسؤوليات نشاط التدقيق الداخلي، وكذا الإنجازات المتعلقة بالخطة الموضوعة، كما يجب على التقرير أن يشمل مواقع المخاطرة الهامة، مواضيع الرقابة بما فيها مخاطر الغش والأمور الخاصة بالحوكمة وأية أمور تحتاجها من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا.

و باعتبار مجلس الإدارة والإدارة العليا من الأطراف الأساسية لحوكمة الشركات، والتي لها تأثير فعال على جودة الحوكمة المنبثق من تأثيرها في باقي أطراف الحوكمة استلزم وجود تفاعل بين وظيفة التدقيق الداخلي والإدارة وهذا لمدها بنتائج تقدير المخاطر وتقييم نظام الرقابة الداخلية وكذلك الإفصاح الدوري للإدارة عن الأنشطة التي تنفذها، سلطاتها ومسؤولياتها وما تم إنجازه من خطتها الموضوعة، حيث أصبح كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا يعتمدان على وظيفة التدقيق الداخلي في تحسين عملية حوكمة الشركات، وذلك لما للمحققين الداخليين من دور محوري في تقديم خدمات التأكيد، الخدمات الاستشارية وادارة المخاطر

خلاصة الفصل :

إن التطور الذي شهده العالم من الجانب الاقتصادي و الاجتماعي و التكنلوجي أثر على المؤسسات و الشركات مما زاد الأمر من ناحية التنظيم و التخطيط تعقيدا مما استوجب الاهتمام بمهنة التدقيق لضمان التسيير السليم للمؤسسة في ظل التطور الذي يشهده العالم .

حيث كان محور هذا الفضل إظهار مدى مساهمة التدقيق في دعم التطبيق السليم لحوكمة الشركات و ذلك با إبراز العلاقة بين التدقيق الداخلي و بعض أطراف المؤسسة وأهمية التدقيق الخارجي في ظل حوكمة الشركات و دور الكبير الذي تلعبه لجنة التدقيق في الحوكمة .

حيث يمكن أن نستخلص أن التدقيق الداخلي عملية منظمة تتم وفق خطة موضوعية تضمن أداء المهمة بكل دقة وشمولية. يقوم بها أشخاص مؤهلون هم المدققون: و لا يمكن لأي كان ممارسة مهنة التدقيق، بل لابد من توفر مجموعة من الشروط والمؤهلات العلمية الكافية. و لهذه العملية المنظمة انعكاسات على حوكمة الشركات ، حيث نجد أيضا أن مهمة الفحص والتقييم والتأكيد أصبحت وظيفة التدقيق الداخلي تقوم بتقييم المخاطر وتقديم الخدمات الاستشارية اللازمة لمجلس الإدارة، الإدارة العليا، لجنة التدقيق والمدقق الخارجي والتي تعتبر في حد ذاتها من الأطراف المساهمة في تطبيق حوكمة الشركات، وذلك بشفافية و المصداقية التي يقدمها المدقق الخارجي مما يزيد من الرقابة على أداء الشركة ويرفع من قيمتها، فتزداد ثقة المساهمين وأصحاب المصالح بالشركة، الأمر الذي يساهم في تفعيل ودعم التطبيق السليم لحوكمة الشركات؛

– يقوم التدقيق الداخلي بدوره الذي يتفق مع مضمون وظيفته في متابعة وتحليل وتقييم نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، لحماية مصالح الشركة وحقوق المساهمين وباقي أصحاب المصالح من مستثمرين، مقرضين، موردين وغيرهم .

ونستنتج أيضا أن لجنة أحد الدعائم الأساسية لنجاح تطبيق حوكمة الشركات من خلال دعم مجلس الإدارة في القيام بأعمال التوجيه والإشراف وتنفيذ مسئولياته القانونية، وبالتالي المساهمة في ضمان جودة التقارير المالية ومصداقية المعلومات المحاسبية.

و من هذا نستنتج أن دور التدقيق الداخلي في فاعلية حوكمة الشركات دور مهم ولا يمكن الاستغناء عنه و أن هنالك علاقة طردية بينهم أنه كلما زادة كفاءة التدقيق زادة فعالية الحوكمة ولهذا يعتبر التدقيق الداخلي من أهم أليات حوكمة الشركات .

الفصل الثالث : دراسة ميدانية بمكتب محافظ حسابات

تمهيد :

من أجل تدارك أي نقص قد يلحق بموضوعية البحث عند عرض نتائجه وبناء توصياته، ولتدعيم الجانب النظري له، وفي ظل عدم توفر مؤسسة تمارس التدقيق الداخلي تطلب الأمر القيام بمقابلة مع محافظ حسابات و إعتمادا على خبرته في التدقيق الداخلي و تجربته لدعم موضوعية البحث ، وذلك من أجل تحديد مدى مساهمة وظيفة التدقيق في دعم التطبيق السليم لحوكمة الشركات داخلها. وهذا من خلال القيام بمقابلة و طرح الأسئلة حول مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بهدف التعرف أكثر على وظيفة التدقيق ودورها في دعم التطبيق السليم لحوكمة الشركات، من خلال التطرق لدور المدقق الداخلي للمؤسسة في تقييم نظام الرقابة الداخلية وفي إدارة المخاطر، وعلاقته بكل من لجنة التدقيق، المدقق الخارجي، مجلس الإدارة والإدارة العليا، مع استخلاص استنتاجات تخص مدى مساهمة كل عنصر في دعم الحوكمة داخل المؤسسة محلات الدراسة.

لقد قسم الفصل التطبيقي إلى ثلاث مباحث أساسية، حيث تناول المبحث الأول منه تقديم مكتب المحافظ و تعريف الخدمات التي يقوم بها المكتب ، ومختلف أدوات البحث المستخدمة، أما المبحث الثاني فتم فيه تعريف بالمدقق و واجباته و المصاعب التي تواجهه و في المبحث الثالث تعرض من خلاله على الأسئلة حول الواقع العملي لمبادئ الحوكمة. الشركات و مساهمة التدقيق في تطبيق الحوكمة .

المبحث الأول: تقديم المكتب محل الدراسة الميدانية.

سوف نقوم في هذا المبحث بالتطرق إلى المكتب محل الدراسة والمتمثل في مصلحة المحاسبة المقاولة علي نجاي من خلال تعريفه، تقديم الهيكل التنظيمي لهذا المكتب، والخدمات التي يقوم بها.

المطلب الأول: التعريف بالمكتب

يقع المكتب بالتعاونية العقارية للإزدهار بالقرب من طريق باتنة رقم 99 إن مصلحة المحاسبة محل الدراسة عبارة عن مكتب للخبرة المحاسبية بولاية بسكرة الذي يتمتع صاحبه بالاعتمادات التالية:

1) محافظ الحسابات ومدقق حسابات وفقا للاعتماد رقم 525المؤرخ في 19/08/1993 الصادر عن المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين بالجزائر.

يقوم محافظ الحسابات تأدية اليمين بالمحكمة المختصة إقليميا (محكمة بسكرة)، كما يسجل لدى مفتشية الضرائب بهدف بداية عمله بصورة قانونية من خلال إصدار رئيس مفتشية الضرائب، حيث يمثل الرقم الجبائي 197207010098430، ورقم المادة 07017111415، حيث يقوم محافظ الحسابات بإيداع الملف المتكون من هذا الوثائق لدى الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات بالجزائر، ويقوم بتسديد مبلغ الاشتراك السنوي المقدر ب 12000.00 دج لدى الغرفة ومن هنا يصبح مسجل في جدول الغرفة الوطنية.

كما يتميز المكتب بالجدية والانضباط والالتزام في الخدمات التي قدمها ويقدمها لزبائنه وهي ذات جودة عالية، كما قام صاحب المكتب بالتربص الميداني لدى رئيس المصف الوطني للمدققين المحاسبين وشارك في كثير من الأعمال ذات الصبغة الدولية.

وفيما يلي نبين تقديم : الهيكل التنظيمي لمكتب محافظ الحسابات:

(3-1) الهيكل التنظيمي لمكتب محافظ الحسابات

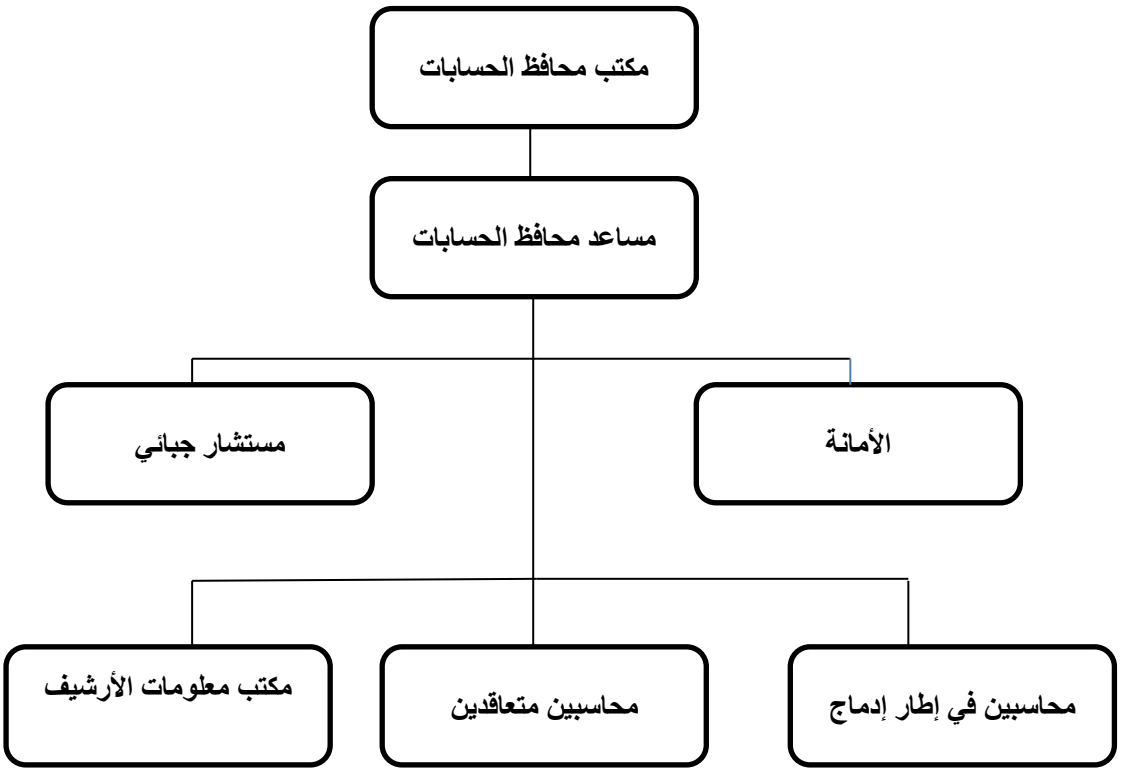

المصدر: (محمد، 2021)

المطلب الثاني: الخدمات التي يقوم بها المكتب.

إن المكتب ينشط في مجال الميدان المالي والمحاسبي بحيث يقوم بما يلي:

- مسك المحاسبة والمتابعة الجبائية والمحاسبية للأشخاص الطبيعيين كالمحامي والصيدلي، والأشخاص المعنويين كالمؤسسات، والتصريحات الجبائية الشهرية ، وإعداد الميزانيات الختامية والقوائم المالية وكل الأعمال الدورية لزبائنه.
- تقديم خدمات تتمثل في استشارات جبائية كما تتضمن عمليات الطعن لدى مختلف اللجان (دائرة، ولاية، وطنية).
- يقوم المكتب بالمصادقة على حسابات المؤسسات سواء كانت مؤسسة ذات مسؤولية محدودة أو مؤسسة مساهمة أو جمعيات ثقافية، اجتماعية، أو مهرجانات ولائية.
- يقوم بإعداد خبرات قضائية في مجال محاسبة وهذا بناءا على حكم قضائي صادر من المحكمة أو المجلس يتم من خلاله تعيين خبير في قضية ما.
- كما يقوم بعملية الرقابة القانونية المستقلة وذلك بالإدلاء بشهادته على صحة الحسابات السنوية والتحقق من المعلومات المعطاة في تقرير مجلس الإدارة الخاص بالتسيير، وذلك دون التدخل في تسيير المؤسسة، بالإضافة إلى خدمات التصفية للمؤسسات التي أنهت نشاطها إداريا أو لأسباب أخرى كالإفلاس مثلا.

المبحث الثاني :دراسة ميدانية في مكتب محافظ حول مبادئ حوكمة الشركات

بعد التطرق إلى مفهوم حوكمة الشركات و أهم المبادئ التي تعتمد عليها المؤسسات الجزائرية في تطبيق الحوكمة و مدى تأثيرها على الجانب التنظيمي للمؤسسة وكذلك مدى مساهمة الحوكمة في الإدارة و مدى تحقيقها للمصداقية و الشفافية، سنتطرق في هذا المبحث مجموعة من الأسئلة حول مبادئ حوكمة الشركات و ذلك بإجراء مقابلة مع محافظ حسابات و ذلك بهدف التوسع المعرفة ، من أجل تدارك أي نقص قد يلحق بموضوعية البحث عند عرض نتائجه وبناء توصياته، ولتدعيم الجانب النظري له .

المطلب الأول : أدوات الدراسة

بغرض إعطاء المحافظ حرية أكبر في الإجابة عن الأسئلة ، اخترنا اعتماد المقابلة المفتوحة وقد تمحورة الأسئلة حول مبادئ حوكمة الشركات و واقع تطبيقها في المؤسسات الجزائرية وذلك اعتمادا على تجربة المحافظ و خبرته في العمل مدقق داخلي ، وكانت أسئلة المقابلة كما يلي :

1- المبدأ الأول :توفير إطار فعال لحوكمة الشركات

- هل يتم توزيع المسؤوليات وفق قوانين وإجراءات العمل الداخلية والتي تخدم المصلحة العامة ؟
- هل تتمتع كل من الهيئات الإشرافية والرقابية والتنفيذية المسؤولة عن تنفيذ القانون توافر إطار فعال بالسلطة والنزاهة، وتوفير الموارد اللازمة الحوكمة للقيام بواجباتها بأسلوب مهني وبطريقة الشركات. موضوعية؟
- هل أحكام وقرارات الهيئات الإشرافية والرقابية والتنفيذية المسؤولة عن تنفيذ القانون تكون في الوقت المناسب وتتميز بالشفافية مع توفير الشرح الكافي لها؟

2- **المبدأ الثاني :حماية حقوق المساهمين**

- هل توجد طرق مضمونة لتسجيل ملكية المساهم الوحيد (الدولة).؟
- هل للمساهم الوحيد الحق في الحصول على المعلومات المتعلقة بالمؤسسة في الوقت لمناسب و بشكل منتظم ؟

- هل للمساهم الوحيد الحق في المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة ا للمساهمين؟
- هل للمساهم الوحيد الحق في المشاركة في انتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة ؟
- هل للمساهم الحق في توجيه الأسئلة لمجلس الإدارة بما في ذلك الأسئلة المتعلقة التدقيق الخارجي السنوي ؟
- هل يتم تزويد المساهم بالمعلومات الكافية في الوقت المناسب عن مكان وتاريخ وجدول أعمال اجتماعات الجمعية لعامة وعن الموضوعات التي ستتخذ بشأنها القرارات في الاجتماع ؟
- هل للمساهم الحق في ممارسة الرقابة ؟
- هل للمساهم الحق في الحصول على نصيب من أرباح المؤسسة ؟

3- المبدأ الثالث :المعاملة المتساوية للمساهمين

- هل للمساهم الحق في الحصول على تعويض في حال انتهاك حقوقه لمتساوية وتعرضها للمخاطر، ومحاسبة المتسببين في ذلك ؟

4- المبدأ الرابع :لاعتراف بحقوق أصحاب المصالح .

- هل يتوفر لأصحاب المصالح بما فيهم العاملين الحق في الحصول على تعويض مناسب في حال انتهاك حقوقهم؟
- هل لأصحاب المصالح (عاملين، مقرضين، موردين، عملاء، مستثمرين، وغيرهم الحق في الحصول على المعلومات بأسلوب دوري عن بحقوق أداء المؤسسة وفي الوقت المناسب؟
- هل لأصحاب المصالح بما فيهم العاملين المصالح أو الجهات التي تمثلهم الحق في الاتصال بمجلس الإدارة للتعبير عن مخاوفهم اتجاه التصرفات غير القانونية ومخالفة أخلاقيات المهنة وذلك لحماية حقوقهم ؟
- هل يتم احترام حقوق أصحاب المصالح التي ينص عليها القانون ؟
- هل يسمح بمشاركة أصحاب المصالح في آليات تحسين مستوى الأداء ؟

5- **المبدأ الخامس :الإفصاح والشفافية**

- هل يتم الإفصاح في الوقت المناسب عن الوضع المالي للشركة، أداءها، الرقابة فيها وحقوق الملكية.
- هل يتم الإفصاح عن أهداف الشركة ؟
- هل يتم الإفصاح عن أعضاء مجلس الإدارة وكبار المديرين ؟
- هل يتم الإفصاح عن سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذين الأساسيين ؟
- هل يتم الإفصاح عن المخاطر الجوهرية المتوقعة ؟
- هل تتوفر قنوات نشر المعلومات من أجل تمكين الجهات المستفيدة من الوصول إليها بشكل عادل وبكلفة منخفضة وفي الوقت المناسب ؟
- هل يقدم المدقق الخارجي ضمان موضوعي لمجلس الإدارة والمساهم عن القوائم المالية إذا كانت فعلا تمثل المركز المالي للمؤسسة وأدائها ؟
- هل المدققين الخارجين قابلين للمساءلة والمحاسبة أمام المساهم ؟

6- **المبدأ السادس مسؤوليات مجلس الإدارة**

- هل يسعى مجلس الإدارة لتوجيه استراتيجية المؤسسة والموازنات التقديرية وخطط العمل السنوية وتحديد أهداف المؤسسة ومراقبة التنفيذ ؟
- هل يسعى المجلس لحماية مصالح المؤسسة والمساهم ؟
- هل من مهامه أن يضمن الالتزام بالقوانين والتعليمات لسارية ويتبع في ذلك معايير عالية للأخلاق؟

- هل يقوم مجلس الإدارة باختيار كبار المديرين وتحديد مكافآتهم ومتابعة أدائهم و إعفائهم عند الضرورة؟
- هل يتم مراعاة التناسب بين مكافآت كبار التنفيذين وأعضاء مجلس الإدارة والمساهم في الأجل الطويل؟
- هل مهام مجلس الإدارة التأكد من سلامة التقارير الإدارة المالية والنظم المحاسبية للمؤسسة والرقابة الداخلية وأنظمة إدارة المخاطر ؟
- هل يتوفر نظام رسمي شفاف العمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة ويراعى فيها المهارة والكفاءة ؟
- هل تتوفر لجان أساسية منها لجنة التدقيق التي تكون تابعة لمجلس الإدارة لمتابعة وتقييم أداء المؤسسة ؟
- هل يتم تحديد التدقيق والإفصاح عن هدف وإجراءات العمل الخاصة بلجان مجلس الإدارة عند تأسيسها؟
- هل للمساهم الحق في مساءلة أعضاء مجلس الإدارة ؟

. المطلب الثاني :نتائج الدراسة .

المبدأ الأول توفر إطار فعال للحوكمة :

يرى في المؤسسات الجزائرية بأنه يتم توزيع المسؤوليات على أساس قوانين وإجراءات العمل الداخلية والتي تخدم المصلحة العامة داخل المؤسسة .

يرى المحافظ أن كلا من الهيئات الإشرافية والرقابية والتنفيذية المسؤولة عن تنفيذ القانون تتمتع بالسلطة والنزاهة وتوفير الموارد اللازمة للقيام بواجباتها بأسلوب مهني و بطريقة موضوعية

يرى بأنه في غالب الأحيان لا تكون أحكام وقرارات تلك الهيئات في وقتها المناسب، ولا ترفق بالشرح الكافي حولها، وبالتالي فهي لا تتمتع بالشفافية حسب رأي هذه الفئة .

ويمكن أن نستنتج من إجابات المحافظ أن المؤسسات الجزائرية تسعى لضمان وجود إطار فعال لحوكمة الشركات.

المبدأ الثاني حماية حقوق المساهمين :

- يرى المحافظ انه توجد طرق مضمونة لتسجيل ملكية المساهم، حيث يعتبر المساهم الوحيد في معظم الأحيان للمؤسسة هو الدولة.
- يرى المحافظ ان للمساهم الحق في الحصول على المعلومات المتعلقة بالمؤسسة في الوقت المناسب وبشكل منتظم،
- يرى المحافظ ان للمساهم الحق في المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين.
- يرى المحافظ ان للمساهم الحق في المشاركة في انتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة.
- يرى المحافظ ان للمساهم الحق في توجيه الأسئلة لمجلس الإدارة بما في ذلك الأسئلة المتعلقة بالتدقيق الخارجي السنوي.
- يرى المحافظ نه يتم تزويد المساهم بالمعلومات الكافية عن مكان، تاريخ وجدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة وعن الموضوعات التي ستتخذ بشأنها القرارات في الاجتماع.
- يرى المحافظ أن للمساهم الحق في الرقابة على المؤسسة مستدلا في ذلك بأن القانون التجاري ينص على هذا .
- يرى المحافظ أن المدقق الداخلي يرفع إلى المساهم تقرير ثلاثي بوساطة من الرئيس المدير العام .
- يرى المحافظ أن للمساهم الحق في الحصول على نصيب من أرباح المؤسسة .

من الأجوبة المستلمة و في ظل وجود مساهم واحد و هو الدولة في أغلب الأحيان يمكن أن نقول أه يتم تطبيق المبدأ الثاني في المؤسسات الجزائرية.

المبدأ الثالث المساوات بين المساهمين :

- يرى المحافظ باعتبار أن للمؤسسة مساهم وحيد وهو الدولة في معظم الأحيان حيث لا يمكن القول أنه يوجد مساوات بين المساهمين في و جود مساهم واحد فقط .

المبدأ الرابع الإعتراف بحقوق أصحاب المصالح

- يرى المحافظ أن أصحاب المصالح في المؤسسة بما فيهم العاملين لهم الحق في الحصول على تعويض مناسب في حال انتهاك حقوقهم.
- يرى المحافظ أن أصحاب المصالح في المؤسسة لهم الحق في الحصول على المعلومات بأسلوب دوري وفي الوقت المناسب.
- يرى المحافظ أن للعاملين أو الجهات التي تمثلهم الحق في الاتصال بمجلس الإدارة للتعبير عن مخاوفهم اتجاه التصرفات غير القانونية ومخالفة أخلاقيات المهنة وذلك من أجل حماية مصالحهم وحقوقهم، ويكون ذلك عن طريق لجنة المشاركة والتي تعتبر من بين أعضاء مجلس الإدارة .
- يرى المحافظ ان المؤسسة تحترم حقوق أصحاب المصالح التي ينص عليها القانون.
- يرى المحافظ أنه يتم مشاركة أصحاب المصالح في آليات تحسين مستوى الأداء .

يمكن الإستنتاج من الأجوبة المتوفرة عن حقوق أصخاب المصالح أن نقول أنه يتم تطبيق المبدأ الرابع في المؤسسات الجزائرية .

المبدأ الخامس الإفصاح و الشفافية :

- يرى المحافظ أنه يتم الإفصاح في الوقت المناسب عن الوضع المالي للشركة وعن أدائها والرقابة وحقوق الملكية فيها، وبالتالي تحقق الإفصاح والشفافية.
- يرى المحافظ يتم الإفصاح عن أهداف المؤسسة.
- يرى المحافظ يتم لإفصاح عن طريق أعضاء مجلس الإدارة وكبار المديرين.
- يرى المحافظ أنه يتم الإفصاح عن سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذين.
- يرى المحافظ أنه تتوفر قنوات نشر المعلومات من أجل تمكين الجهات المستفيدة من الوصول إليها بشكل عادل وفي الوقت المناسب وبتكلفة منخفضة.
- يرى المحافظ أن المدقق الخارجي يقدم ضمان موضوعي لمجلس الإدارة والمساهم عن القوائم المالية بأنها تمثل فعلا المركز المالي للمؤسسة وأدائها.
- يرى المحافظ أن المدقق الخارجي قابل للمساءلة والمحاسبة أمام المساهم.

ومنه يمكن أن نقول من الأجوبة المتوفرة أن المؤسسات الجزائرية تسعى لتحقيق الإفصاح والشفافية.

المبدأ السادس مسؤوليات مجلس الإدارة :

- يرى المحافظ أن مجلس الإدارة يسعا لتوجيه استراتيجية المؤسسة والموازنات التقديرية وخطط العمل السنوية وكذا تحديد أهداف المؤسسة ومراقبة التنفيذ.
- يرى المحافظ أنه من بين مهام مجلس الإدارة أيضا أنه يضمن الالتزام بالقوانين والتعليمات السارية ويتبع في ذلك معايير عالية للأخلاق، كما يسعى لحماية مصالح المؤسسة.
- يرى المحافظ أنه من بين مهام مجلس الإدارة اختيار كبار المديرين وتحديد مكافآتهم ومتابعة أدائهم وإعفائهم عند الضرورة.
- يرى المحافظ أنه يتم مراعاة التناسب بين مكافآت كبار التنفيذيين وأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين.
- يرى المحافظ انه في الأغلبية لا يوجد نظام رسمي شفاف لعمليات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة مع مراعاة الكفاءة والمهارة.

- يرى المحافظ أنه في أغلب الأحيان لايتوفر لجان أساسية من بينها لجنة التدقيق التي تكون تابعة لمجلس الإدارة من أجل متابعة وتقييم أداء المؤسسة. وكذا الإفصاح عن أهداف وإجراءات العمل الخاصة بلجان مجلس الإدارة عند تأسيسها.
- يرى المحافظ أنه تتم مساءلة أعضاء مجلس الإدارة .
- و يمكن الإستنتاج من الأجوبة المستلمة و يمكن القول أن مجلس الإدارة يلتزم بمسؤولياته .

خلاصة الفصل :

تعتبر مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مرجعا على المستوى العالمي. وتوفر الحوافز المناسبة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية للشركة لمتابعة الأهداف التي تتماشى مع مصلحة الشركة من جهة، ومصلحة مساهميها من جهة أخرى. وبعد التطرق للمقابلة و طرح مجموعة من الأسئلة عن واقع تطبيق مبادئ حوكمة اشركات في السوق الجزائرية لاحظنا من الأجوبة أن المؤسسات الجزائرية تطبق مبادئ حوكمة الشركات و لاحظنا أيضا ، في السوق الجزائرية لا يتوفر مساهمين كثيرين حيث أن في الأغلبية المؤسسات المساهم الوحيد هو الدول .

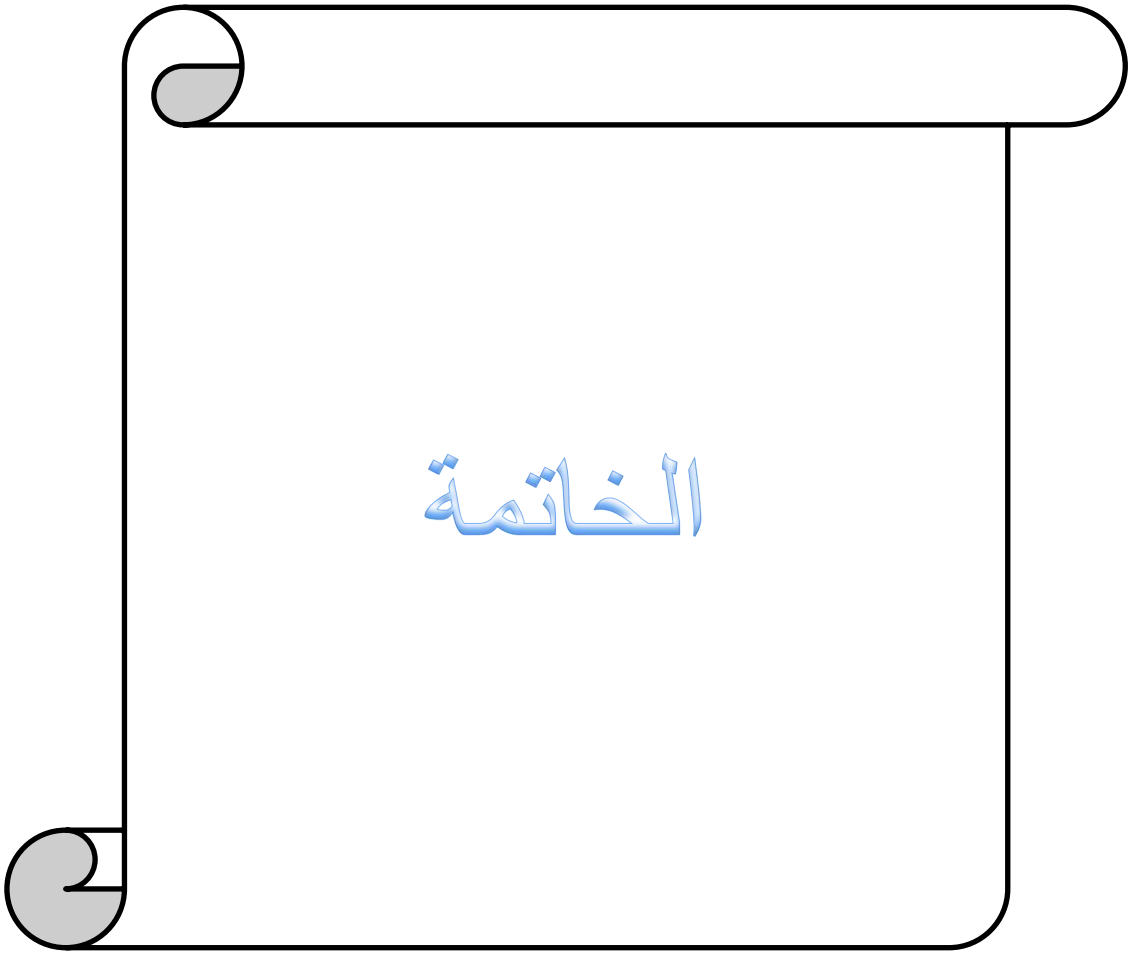
الخاتمة

أصبحت قواعد ومبادئ حوكمة الشركات من بين المواضيع المهمة المطروحة على صعيد اقتصاديات دول العالم، كما تشكل عنصرا هاما لتعزيز الإصلاح الاقتصادي والتنظيمي في ظل العولمة وانفتاح اقتصاديات الدول على بعضها البعض والمنافسة الشديدة. حيث أن ما يتحقق من التطبيق الفعلي والفعال لحوكمة الشركات هو إنتاج معلومات محاسبية ذات جودة وتتميز بالمصداقية والشفافية تستخدمها أطراف مختلفة تربطها مصالح بالشركة، ويساهم في ذلك مهنة التدقيق الداخلي، حيث تضمن هذه المعلومات المفصح عنها حماية حقوقهم ومصالحهم من الضياع والتلاعب، كما ولد الثقة في الإدارة وممارساتها، وتدعم المركز التنافسي للشركة وتنشط حركة الأسواق المالية وتدعم كفاءتها.

إن تقوية وظيفة التدقيق الداخلي بالشكل الذي يجعله أداة فعالة في دعم حوكمة الشركات، داخل الشركات العامة والخاصة، يعزز من الثقة فيها وبالتالي تحقيق إدارة رشيدة، كما يجعل الاقتصاد الوطني قوي وقادر على المنافسة وجاذب للاستثمارات المحلية والأجنبية.

وقد حاولنا من خلال تناول موضوع "دور التدقيق الداخلي في تفعيل حوكمة الشركات"، معالجة إشكالية البحث التي تدور حول موضوع حوكمة الشركات، والتركيز على آلية من بين آلياتها المحورية والمتمثلة في التدقيق الداخلي، الذي يمكن له المساهمة في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات وذلك إذا أحسن استخدامه في الشركة. وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج وبناء عليها تم تقديم مجموعة من التوصيات.

1. النتائج المتوصل إليها:

من خلال الجانب النظري والتطبيقي، لموضوع الدراسة، تم التوصل لمجموعة من النتائج، والتي تعتبر بمثابة اختبار للفرضيات الموضوعة سابقا. ومن النتائج المتوصل إليها من الطرح التظري:

– تعتبر حوكمة الشركات على أنها القواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من جهة وحملة الأسهم وأصحاب المصالح من جهة أخرى؛

– حوكمة الشركات بمثابة النظام الذي تدار وتراقب به الشركات، وتمتم أساسا بالإدارة الرشيدة لشؤون الشركة من أجل ضمان الحفاظ على حقوق و مصالح المساهمين والأطراف الأخرى ذات العلاقة بما؛

– هدف حوكمة الشركات لتطوير الأداء، تحقيق العدالة، المساءلة، المصداقية، الإفصاح والشفافية في مختلف المعلومات المالية والمحاسبية التي تصدر عن الشركة؛ – تقوم حوكمة الشركات على مجموعة من المبادئ التي تساعد على ترشيد إدارة الشركات ومساعدتها في التطبيق السليم للحوكمة؛

– تتركز مبادئ حوكمة الشركات بشكل عام على إيجاد حل للمشكلات التي قد تنشأ من الفصل بين الملكية والإدارة، وكذا المشاكل بين أصحاب الملكية الحاكمة في الشركة وصغار المساهمين، وباقي أصحاب المصالح الأخرى مثل الدائنين، العاملين، الموردين، العملاء، المستثمرين، الحكومات، وغيرها. حيث تخضع الشركات في تطبيق الحوكمة إما للالتزام الإجباري من خلال القانون، أو الالتزام الاختياري، أو نتيجة الضغوط وحوافز من قوى السوق لإتباع أفضل الممارسات والبقاء في ظل المنافسة. (مما سبق يمكن تأكيد صحة الفرضية الأولى).

– اكتسب التدقيق الداخلي تطورا وأهمية كبيرة خاصة فيما يتعلق بالمعايير المهنية للتدقيق الداخلي، والتي ساهمت في تعزيز جودة أداء هذه الوظيفة، حيث أصبحت أداة تأكيدية واستشارية لرفع قيمة الشركة؛ – يساعد التدقيق الداخلي الشركة على تحقيق أهدافها، من خلال إيجاد منهج منظم و دقيق لتقييم وتحسين فعالية نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر. وهذا ما يزيد من قدرة هذه الوظيفة على العمل كآلية محورية تساعد على التطبيق السليم لحوكمة الشركات، من خلال ضمان دقة وصحة البيانات المالية والمحاسبية والالتزام بالمصداقية والإفصاح والشفافية والمساهمة في إدخال التحسينات على الأساليب الإدارية والرقابية المعتمدة. وذلك بدوره الفعال في:

1) تقييم نظام الرقابة الداخلية: إن المعايير الدولية للتدقيق الداخلي تنص على وجوب أداء المدقق الداخلي المهمة تقييم نظام الرقابة الداخلية، بما يضمن الالتزام بالقوانين الإجراءات واللوائح الداخلية. مما يحقق الشعور بالراحة لدى المساهمين وباقي أصحاب المصلحة، وهذا هو هدف حوكمة الشركات.

2) إدارة المخاطر: صرح المعهد الأمريكي للمدققين الداخليين بأهمية إدارة المخاطر في تطبيق حوكمة الشركات ودور المدقق الداخلي في ذلك لإضافة قيمة للشركة والعمل على تحقيق أهدافها، من خلال تقديم تأكيد معقول على أن المخاطر التي تواجه الشركة تدار بفاعلية، وذلك من خلال اكتشافها والبحث عن سبل العلاج المناسبة لزيادة ثقة المساهمين وباقي أصحاب المصالح.

3) علاقة التدقيق الداخلي التكاملية مع وظيفة التدقيق الخارجي: إن التكامل بين كل من وظيفتي التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي يمنع ازدواجية العمل ويحد من مشكلة عدم تماثل المعلومات الصادرة عنهما، ويعمل على تقوية وظيفة الرقابة بالشركة، ويزيد من الثقة في المعلومات التي تعبر عن الأداء وعن متانة نظام الرقابة الداخلية، كما أن المساهمين وأصحاب المصالح، من مستثمرين، بنوك، موردين وغيرهم، تعتمد على رأي المدقق الخارجي حول صحة القوائم المالية، كضمان لاتخاذ قرارات رشيدة فيما يتعلق بتمويل الشركة والاستثمار فيها، وتوريدها وغيرها. والتكامل بين كلا الوظيفتين يزيد من مصداقية هذا الرأي وبالتالي حماية مصالحهم ودعم حوكمة الشركات.

4) علاقة التدقيق الداخلي بلجنة التدقيق: تعتبر لجنة التدقيق آلية جوهرية في دعم الحوكمة حيث تسعى لتحقيق الإفصاح والشفافية والحد من التلاعبات ولها علاقة تعاونية مع المدقق الداخلي حيث تزيد من استقلاليته وموضوعيته وكفاءته مما يأهله لدعم الحوكمة، وهذا الأخير يؤودها بخدمات التأكيد والاستشارة خاصة فيما يتعلق بتقييم نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، لتعزيز الرقابة وزيادة الثقة في الشركة وبالتالي دعم حوكمة الشركات.

5) علاقة التدقيق الداخلي بمجلس الإدارة والإدارة العليا: يقوم المدقق الداخلي بتزويد مجلس الإدارة والإدارة العليا بمختلف المعلومات عن نشاط الشركة، إضافة لذلك فهو يقوم بتقديم خدمات تأكيدية لطمأنة الإدارة العليا ومجلس الإدارة، بأن المخاطر المتعلقة بالشركة مفهومة ويتم التعامل معها بشكل مناسب، إضافة إلى ذلك فإنه يقدم خدمات استشارية لتزويدهما بالتحليلات والاقتراحات اللازمة لعلاج الاختلالات، ومحاسبة المقصرين واتخاذ قرارات سليمة لرفع أداء الشركة وحمايتها وبالتالي دعم حوكمة الشركات.

إن قيام المدقق الداخلي بتقييم نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، وكذا علاقاته مع كل من الدقيق الخارجي، لجنة التدقيق، مجلس الإدارة والإدارة العليا، والتي تعتبر في حد ذاتها من بين آليات الحوكمة. يساهم وبشكل كبير في دعم التطبيق الفعال لحوكمة الشركات. (وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية).

أما فيما يخص دور التدقيق الداخلي كآلية في دعم تطبيق حوكمة الشركات ، فإن الملاحظ أن وظيفة التدقيق الداخلي تحظى بأهمية معقولة، حيث أنها تابعة مباشرة للرئيس المدير العام الذي يعتبر رئيس مجلس الإدارة مما يؤكد استقلالية الوظيفة.

وبالرغم من عدم توفر أوامر ضمن اللوائح الداخلية، في معظم المؤسسات ، والتي تفرض على المدقق الداخلي التزامه بمعايير الميثاق الأخلاقي، فإنه يعتبر أن مبدأ النزاهة والموضوعية ومبدأ السرية من بين متطلبات المهنة الأساسية وذلك حسب تصريحاته وتصريحات بعض الإطارات. إلا أن إتباع المدقق الداخلي للمعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي يعتبر محدود لوجود بعض النقائص، منها عدم توفر دورات تدريبية للمدقق، كما أنه لا تتوفر تعليمات أو أوامر من داخل المؤسسة تفرض على المدقق الداخلي إتباع المعايير الدولية للمهنة، مما يخلق بعض التهاون لدى المدقق الداخلي اتجاه هذه المعايير المهمة لنجاح وظيفته، وهذا يسبب بعض الخلل فيما يخص بنجاح وظيفة التدقيق الداخلي في تفعيل الحوكمة داخل المؤسسة لغياب الكفاءة والمهارة المهنية.

والملاحظ أيضا أن المدقق الداخلي يعمل على تقييم نظام الرقابة الداخلية وهذا يكون له دور مساهم في دعم الحوكمة داخل المؤسسة من هذه الناحية. لكن قيامه بمهمة إدارة المخاطر تبقى محدودة خاصة فيما يتعلق بالمخاطر المتوقع حدوثها، وكذا تدقيق إدارة المخاطر، وهذا راجع لضعف تأهيل المدقق الداخلي في هذا المجال مما يعرقل نجاحه في دعم الحوكمة من هذا الجانب، وهذا يشكل بالتأكيد نقطة ضعف في التطبيق الفعال لمبادئها، وذلك راجع للأهمية الكبير لإدارة المخاطر في تطبيق الحوكمة، والتي صرح بها المعهد الأمريكي للمدققين الداخليين.

وبعد التحدث مع المحافظ وبناء عل تجربته كمدقق داخلي يرى أنه بالنسبة لعلاقات المدقق الداخلي مع الأطراف الفاعلة في حوكمة الشركات، فإن له علاقة تعاونية معقولة مع كل من المدقق الخارجي، مجلس الإدارة والإدارة العليا، ومنه نجد أن نجاح وظيفة التدقيق الداخلي في دعم التطبيق السليم لحوكمة الشركات بمؤسسة تقف أمامه بعض العراقيل والمعوقات، والمتمثلة في ضعف تأهيل المدقق الداخلي في المعايير الدولية، وفي إدارة المخاطر وكذا غياب لجنة تدقيق بالمؤسسة محلة الدراسة. (وهذا ما ينفي الفرضية الثالثة).

التوصيات:

- العمل على تحسين طرق التسيير والتخلي عن نمط الإداري واعتماد النمط التسييري المعتمد على تحقيق النتائج، والتقييم الدوري لهته النتائج وإجراء التصحيحات، التي تحقق الشفافية؛
- اختيار الوسائل المناسبة لتعزيز الحوكمة المتمثلة في السياسات والبرامج والمخططات مع ضرورة التقييم الدوري لها؛
- الاهتمام أكثر بتلبية مطالب مختلف أصحاب المصالح مما سيؤدي إلى زيادة التقه في المؤسسة وإقبال المستثمرين عليها؛
- تعزيز نشر المعلومات خاصة ضمن المواقع الالكترونية لتشمل كافة نواحي التسيير والتميل بغرض تعزيز الشفافية؛
- زيادة إنشاء الهيئات واللجان التي تعمل على دفع إلى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات تأخذ بعين الاعتبار بيئة الاعمال الجزائرية؛
- ضرورة الإسراع بالالتزام القانوني للمؤسسات الجزائرية بتطبيق مبادئ الحوكمة، والعمل على توفير الإطار المؤسسي والقانوني لذلك؛
- ضرورة توفير هياكل تتماشى مع الأهداف المراد تحقيقها؛
- ضرورة إبراز أهمية هذا الموضوع من خلال تداوله في دورات تدريبية، ندوات متخصصة وكذا مؤتمرات علمية؛بصفة مستمرة وهذا فيما يخص حوكمة الشركات ودور أطرافها، يحضرها كل من المهنيين والأكاديميين علىحد سواء؛
- ضرورة إلزام جميع الشركات العامة والخاصة مهما كان حجمها على تطبيق مبادئ حوكمة OCDE وميثاق الحكم الراشد؛
- التفكير في إنشاء على مستوى المؤسسات الاقتصادية لاسيما الكبرى دوائر أو مصالح خاصة بحوكمة الشركات كتلك المختصة بإدارة المخاطر أو إدارة الجودة، حتى يتم التعريف بالحوكمة ميدانيا؛
- إنشاء معهد للحوكمة بالجزائر متخصص لتدريب وتكوين الإطارات على نظم واليات الحوكمة.

آفاق الدراسة:

دراسة هذا الموضوع أظهر إمكانية مواصلة البحث فيه من جوانب أخرى، تستحق البحث والدراسة لأن حوكمة الشركات والتدقيق الداخلي من بين المواضيع الواسعة التي يمكن أن تكون محل إشكاليات البحوث مستقبلية. ومن بين المواضيع المقترحة: دور حوكمة الشركات في تحسين خدمات قطاع التأمين.

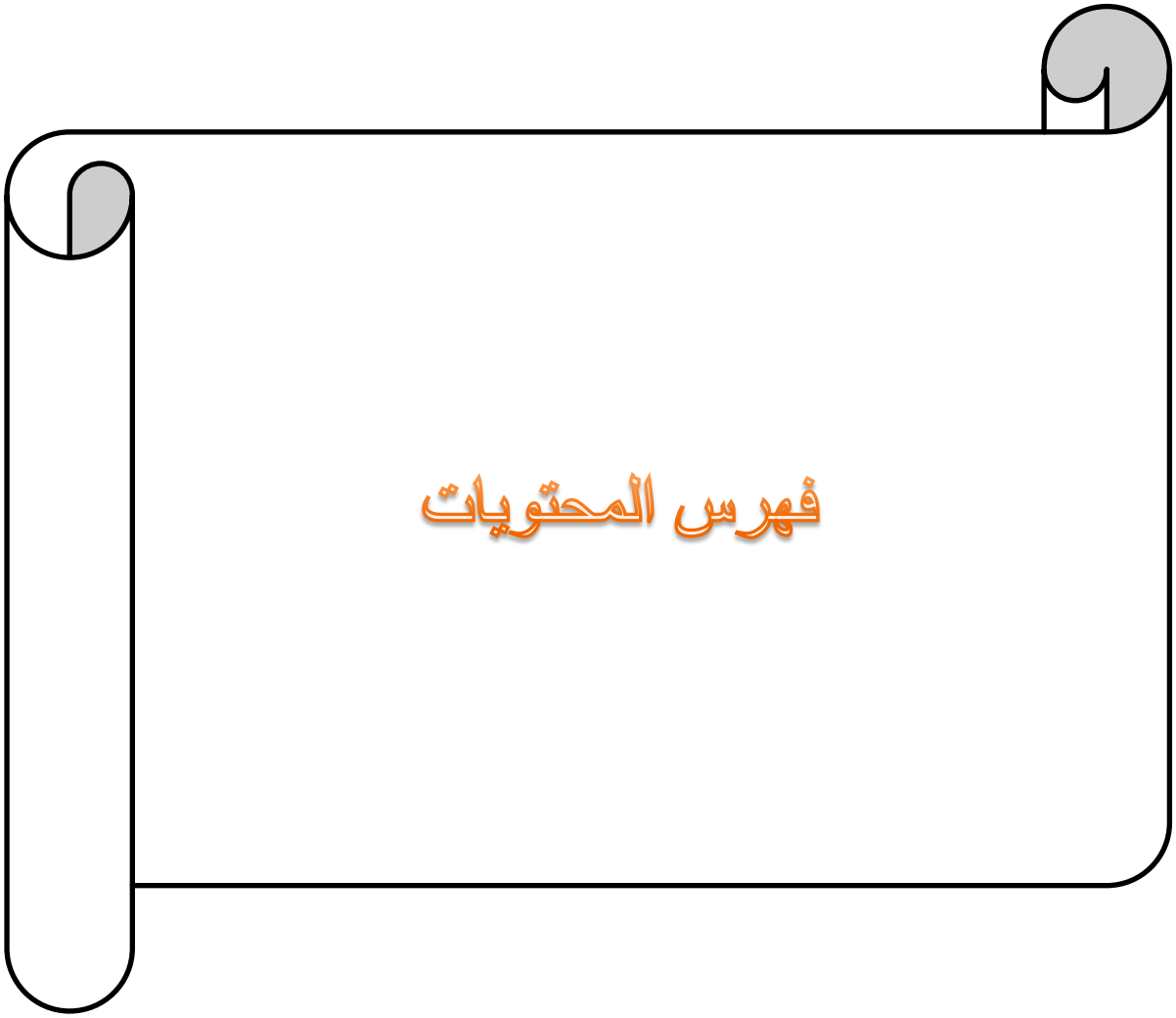

فهرس المحتويات

الفهرس

الإهداء 3

ملخص الدراسة : 4

قائمة الجداول و الأشكال 6

مقدمة : 7

الفصل الأول : الإطار النظري لحوكمة الشركات 11

تمهيد : 12

المبحث الأول :الإطار المفاهيمي لحوكمة الشركات..... 13

المطلب الأول :ماهية حوكمة الشركات. 13

المطلب الثاني: أهمية وأهداف حوكمة الشركات 15

المطلب الثالث: نظام حوكمة الشركات، المحددات والركائز 16

المبحث الثاني :المنظمات الدولية و مبادئ حوكمة الشركات 21

المطلب الأول :مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية..... 21

المطلب الثاني :مبادئ حوكمة الشركات الصادرة عن البنك العالمي. 28

المطلب الثالث :مبادئ بازل للرقابة المصرفية. 28

المبحث الثالث :أليات حوكمة الشركات 30

المطلب الأول : لجنة التدقيق..... 30

المطلب الثاني :الرقابة و المراجعة الداخلية 31

المطلب الثالث :التدقيق الداخلي..... 32

خلاصة الفصل: 34

الفصل الثاني: التدقيق الداخلي ودوره في تطبيق حوكمة الشركات..... 35

تمهيد 36

المبحث الأول: عموميات حول التدقيق..... 37

المطلب الأول: ماهية للتدقيق..... 37

المطلب الثاني: أهمية التدقيق..... 39

المطلب الثالث: أنواع التدقيق 39

المطلب الرابع :المعايير الدولية لتدقيق..... 41

المبحث الثاني :مساهمة التدقيق الداخلي في تطبيق حوكمة الشركات 43

المطلب الأول : التدقيق الداخلي و مساهمته في تطبيق حوكمة الشركات..... 43

المطلب الثاني: دور التدقيق الداخلي في إدارة المخاطر : 45

الفهرس

المبحث الثالث :علاقة التدقيق الداخلي بباقي الأطراف المساهمة في تطبيق حوكمة الشركات 46

المطلب الأول : التدقيق الداخلي وعلاقته بالتدقيق الخارجي ومساهمته في تطبيق حوكمة الشركات 46

المطلب الثاني: علاقة التدقيق الداخلي بالجنة التدقيق ومساهمتها في تطبيق حوكمة الشركات 48

المطلب الثالث : دراسة العلاقة بين التدقيق الداخلي مع مجلس الإدارة والإدارة العليا 49

خلاصة الفصل :.....52

الفصل الثالث : دراسة ميدانية بمكتب محافظ حسابات..... 53

تمهيد : 54

المبحث الأول: تقديم المكتب محل الدراسة الميدانية. 55

المطلب الأول: التعريف بالمكتب 55

المطلب الثاني: الخدمات التي يقوم بها المكتب. 56

المبحث الثاني :دراسة ميدانية في مكتب محافظ حول مبادئ حوكمة الشركات..... 56

المطلب الأول : أدوات الدراسة 56

. المطلب الثاني :نتائج الدراسة 58

الخاتمة 59

فهرس المحتويات 65

المراجع..... 68

الملاحق 59

المراجع

المراجع

الكتب :

1. احمد حلمي جمعة. (2009). *المدخل إلى التدقيق والتأكيد الحديث*. عمان: دار الصفاء للنشر والتوزيع.
2. أحمد ماهر. (2007). *تطوير المنظمات الدليل العلمي لإعادة الهيكلة والتميز الإداري وإدارة التغيير*. الإسكندرية: الجلال للطباعة، الدار الجامعية.
3. إيمان فتحي أحمد مصطفى. (2011). *دور المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات لتحقيق شفافية المعلومات*،
4. حاكم محسن الربيعي، حمد عبد الحسين راضي. (2011،). *حوكمة البنوك وأثرها في الأداء والمخاطرة، الطبعة الأولى*. عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.
5. حسين القاضي و د حسين دودح. (1999). *اساسيات التدقيق في ظل المعاير الأمريكية و الدولية*. عمان الأردن: الوراق للخدمات الحديثة.
6. د .خلف عبد الله الوردات. (2014). *دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية*. الأردن: الوراق للنشر و توزيع.
7. د .عوض سلامة الرحيلي. (2009). *التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات*.
8. د. وليد الحيالي. (2015). *حوكمة الشركات و أثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات*. مركز الكتاب الاكاديمي.
9. د.أحمد على خضر. (2012). *حوكمة الشركات*. السكندرية: دار لفكر الجامعي.
10. د.أشرف حن ميخائيل. (24-26 09, 2005). التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات. *تدقيق الحسابات وأطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات*، صفحة 05.
11. د.ناصر عبد الحميد. (2014). حوكمة الشركات في الأسواق الناشئة.
12. سليمان محمد مصطفى. (2009). *دور حوكمة الشركات في الحد من الفساد الإداري (الطبعة الثانية)*. الإسكندرية.
13. صالح حسين. (2005). *أساليب الممارسة وإدارة السلطة في الشركات قضايا عامة*. بيروت: تحاد المصارف العربية.
14. طارق عبد العال حماد. (2005). *حوكمة الشركات "المفاهيم - المبادئ التجارب" تطبيقات الحوكمة في المصارف*. الإسكندرية: الدار الجامعية.
15. طارق عبد العال حماد. (2007). *إدارة المخاطر*. الدار الجامعية للطباعة والنشر.
16. طارق عبد العال. (2007-2008). *حوكمة الشركات، شركات قطاع عام وخاص ومصارف (المفاهيم - المبادئ التجارب المتطلبات)*. الإسكندرية: الدار الجامعية.

17. الطيب داودي. (2009). *الحوكمة وتحسين أداء المؤسسات، منشور في محمود حسين الوادي وآخرون، قضايا اقتصادية وإدارية معاصرة في مطلع القرن الحادي والعشرين التحديات، الفرص، الآفاق، الجزء الأول، الطبعة الأولى*. عمان: مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع.

18. عبد العظيم بن محسن الحمدي. (2020). *حوكمة الشركات*.

19. عطا الله وارد خليل محمد عبد الفتاح العشماوي . (2005). *الحوكمة المؤسسية*. مصر: مكتبة الحرية للنشر والتوزيع.

20. علاء فرحان طالب، ايمان شيحان المشهداني. (2011). *الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف، الطبعة الأولى*. عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع.

21. علي بن هادية وآخرون. (1991). *القاموس الجديد للطلاب* . الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.

22. فتحي رزق السوافيري ،سمير كمال محمد، محمود مراد مصطفى. (2002). *لإتجاهات الحديثة في الرقابة و المراجعة الداخلية*. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة لنشر.

23. كتاب مراجعة ورقابة داخلية. (18 يوليو 2004). *المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني والإدارة العامة لتصميم وتطوير المناهج، .* المملكة العربية السعودية.

24. كمال خليفة أبو زيد وآخرون. (2008). *دراسات في المراجعة الخارجية للقوائم المالية*. الإسكندرية : دار المطبوعات الجامعية .

25. محمد ابراهيم موسى. (2010). *حوكمة الشركات بسوق الأوراق المالية*. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.

26. محمد أحمد كاسب خليفة. (2020). *حوكمة الشركات ما بين التمويل والتدقيق الداخلي*.

27. محمد الفاتح محمود بشير المغربي. (2020). *حوكمة الشركات*. البحرين: الأكادمية الحديثة للكتاب الجامعي.

28. محمد فرح عبد الحليم. (2005). *المراجعة الداخلية في المصارف السودانية*.

29. محمد مصطفى سليمان. (2008). *حوكمة الشركات دور أعضاءمجالس الإدارة و المديرين التنفذين*. لإسكندرية: الدار الجامعة.

30. محمود شوقي عطا الله. (1978م). *دراسات وبحوث في المراجعة* . القاهرة : دار النهضة.

31. مملكة العربية السعودية. (بلا تاريخ). *كتاب مراجعة ورقابة داخلية*. مملكة العربية السعودية: المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني والإدارة العامة لتصميم وتطوير المناهج.

32.منير إبراهيم هندي. (2009). *الفكر الحديث في التحليل المالي وتقييم الأداء، مدخل حوكمة الشركات، .* الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

33.منير فوتال. (2014). *دور التدقيق الداخلي في حوكمة الشركات الجزائرية.* أم لبواقي: جامعة أم البواقي.

34.وجدى حامد حجازي. (2010). *أصول المراجعة الداخلية "مدخل عملي تطبيقي" .* دار التعليم الجامعى.

رسائل دكتورة و ماجيستير :

دكتورة:

1.صدقي مسعود. (2004). *نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية ،اطروحة لنيل شهادة الدكتورة.* الجزائر: جامعة الجزائر.

ماجستير و ماستر:

1) ابراهمة كنزة. (2014). *دور التدقيق الداخلي في تفعيل حوكمة الشركات، مذكرة ماجستير في علوم التسيير.* قسنطينة: جامعة قسنطينة.

2) احسياني عبد الحميد. (2009-2010). *أهمية الانتقال للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/ IFRS) كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.* الجزائر: جامعة الجزائر 3.

3) حسين عبد الجليل أل غزوي. (2010). حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية ،دراسة اختبارية على شركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، قسم المحاسبة،. الأكاديمية العربية.

4) خواصة شرهزاد. (2015). *نظام حوكمة الشركات في المؤسست الجزائرية (مذكرة ماستر).* مستغانم: جامعة عبد الحميد بن باديس.

5) طلحة أحمد. (2012 / 2011). *أثر تطبيق حوكمة الشركات على جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة ماجستير.* الأغواط: جامعة الأغواط.

6) عمر علي عبد الصمد. (2009). دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة الشركات. *رسالة ماجستار.* لمدية: جامعة المدية.

7) فاتح غلاب. (2011). *تطور وظيفة التدقيق في مجال حوكمة الشركات لتجسيد مبادئ ومعايير التنمية المستدامة"، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص إدارة أعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة.* سطيف: جامعة فرحات عباس.

8) فكري عبد الغني محمد جودة. (2008). *مدى تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية في المصارف الفلسطينية وفقا لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية، مذكرة ماجستير.* غزة.

9) كمال محمد سعيد كمال النونو. (2009). *مدى تطبيع معاير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،كلية التجارة ،قسم المحاسبة و التمويل.* غزة: الجامعة الإسلامية.

10)يوسف سعيد يوسف المدلل. (2007). *دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الاداء المالي والاداري ،رسالة ماجستير.* غزة: الجامعة الاسلامية .

الدراسات الجامعية :

1) د عيد بن حامد الشمري. (2010). *دور لجان المراجعة في تفعيل حوكمة الشركات المساهمية بالمملكة العربية السعودية، انندوي الثانية عشر لسبل تطوير المحاسبة في المملكة العربية السعودية.* المملكة العربية السعودية: جامعة الملك سعود.

2) نور الدين مزيابي و العياشي زرزار. (2009). *إدارة المخاطر في ظل حوكمة الشركات، الملتقى الدولي حول الحوكمة و أخلاقيات الأعمال في المؤسسات.* الجزائر: جامعة عنابة. يومي 18-19 سبتمبر

3) ديوان الرقابة المالية و الإدارية. ((5-6)-2-2020). معايير التدقيق الدولية. مملكة البحرين.

الملتقيات:

1. أحسين عثماني، سعاد شعابنية. (06-07 ماي 2012). النظام المالي والمحاسبي كأحد متطلبات حوكمة الشركات وأثره على بورصة الجزائر. *الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي والإداري.* بسكرة: جامعة محمد خيضر.

2. بن علي بلعزوز، عبد الرزاق حبار. (2009). *الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية: مدخل للوقاية من الأزمات المالية والمصرفية بالإشارة لحالة الجزائر، بعلاقة مشاركة في الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية.* سطيف: جامعة فرحات عباس

3. جودي محمد رمزي. (06-07 ماي, 2012). اهتمام لجنة معايير المحاسبة الدولية بالإفصاح المحاسبي كمدخل لحوكمة الشركات،. *الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كألية للحد من الفساد المالي والإداري ،جامعة محمد خيضر بسكرة*.

4. حساني رقية وآخرون. (2012-ماي-06-07). لآليات حوكمة الشركات و دورها في الحد من الفساد المالي و الإداري. *طاقة مشاركة في الملتقى الوطني حولة حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي و الإداري*. بسكرة: جامعة محمد خيضر .

5. زايد مراد ترغيني صبرينة. (06-07 ماي 2012). *البعد الاستراتيجي لحوكمة الشركات، بطاقة مشاركة في الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي والإداري*. بسكرة: جامعة محمد خيضر بسكرة.

6. موسي سهام، خالدي فراح. (2012 06-07 ماي،). *أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، بطاقة مشاركة في الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي والإداري*. بسكرة: جامعة محمد خيضر بسكرة.

7. هواري معراج، حديدي أدم. (2012-07-06). نحو تفعيل دور الحوكمة المؤسسية في ضبط إدارة الأرباح في البنوك التجارية الجزائرية. *الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كاليه للحد من الفساد المالي والإداري*. بسكرة: جامعة محمد خيضر.

8. هواري معراج، حديدي أدم،. (2009-20-21). نحو تفعيل دور الحوكمة المؤسسية في ضبط إدارة الأرباح في البنوك التجارية الجزائرية. *بطاقة مشاركة في الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كالية للحد من الفساد المالي والإداري* .سطيف: جامعة محمد خيضر بسكرة.

المجلات و الجرائد :

1) أحمد سعيد قطب حسانين. (29-04-2014). *لتكامل بين الآليات المحاسبية وغير المحاسبية لنظم الحوكمة وأثره على الأداء وخفض فجوة التوقعات عن القيمة العادلة للمنشأة "دراسة ميدانية على سوق الأسهم السعودي"* ، *مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد رقم 46*. الإسكندرية: جامعة الإسكندرية.

2) جريو صارة . بوفليح نبيل. (2018). *مجلة المنهل الاقتصادي*. الوادي: جامعة الوادي.

3) رشا حمادة. (2010). دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعي. *مجلة جامعة لمجلد رقم 26 العدد الثاني*. دمشق: دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية.

4) ذ فيصل محمود الشواورة. (2009). قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية، ، المجلد رقم 25، العدد رقم 02. *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية*،

الإنترنت :

1) حميدي أحمد سعيد. (بلا تاريخ). *المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية*. تم الاسترداد من ASJP.
2) الدكتور عبد العزيز المزيد –. (8 أفريل 2019). صحيفة المال الإلكترونية.
3) .OECD Principles and Annotations on Corporate Governance.
4) dr.oussama. (02 05, 2011). *مجلة محاسبة دوة نت*. تم الاسترداد من infotechaccountants: https://infotechaccountants.com/articles.

مصادر أجنبية :

1) 110, I. (1995). Glossery of terms at july.
2) Stéphane Trébucq. (mars K2003). *La Gouvernance D'Entreprise Héritière de Conflits Idéologiques et Philosophiques, Communication pour les neuvièmes journées d'histoire de la comptabilité et du management, Crefige-Universite Paris-Dauphine avec le soutien de l'associa.* paris.
3) *britannica* .(2019 ,02 03) .Auditing: www.britannica.com
4) Op-cit. (2005). *Yadong LUO*.
5) *Accounting Generally Accepted Auditing Standards (GAAS* .(2020 ,11 11) . investopedia.
6) AccountingTools. (2019, 03 19). *AccountingTools*. Récupéré sur www.accountingtools.com: https://www.accountingtools.com/articles/2017/9/27/internal-audit
7) Andrew, R. G. (2000). *Audit Committee Cadbury Code and Audit Fees. An Empirical Analysis of U. k.*
8) Collins Lionel et Valin Gérard .(1992) .*Audit et contrôle interne, Aspects financiers, Opérationnels et stratégique* .Paris: 4éme Edition, Dalloz.
9) Louis BRAIOTTA .(2010) .The Audit Committee Handbook .Hoboken, New Jersey: John Wiley & Sons.
10) Louis BRAIOTTA et al. (2010). The Audit Committee Handbook. *John Wiley & Sons*.
11) Neal, J. V. (January 2003). *«Audit Committee Characteristics and) Auditor Dismissals following "New"», the accounting review, vol. 78.* GoingConcern Reports.
12) *Retrievedin* .(2019 ,03 19) .، www.accountingtools.com

الملاحق

الهيكل التنظيمي لمكتب محافظ الحسابات(مكتب علي نجاي)

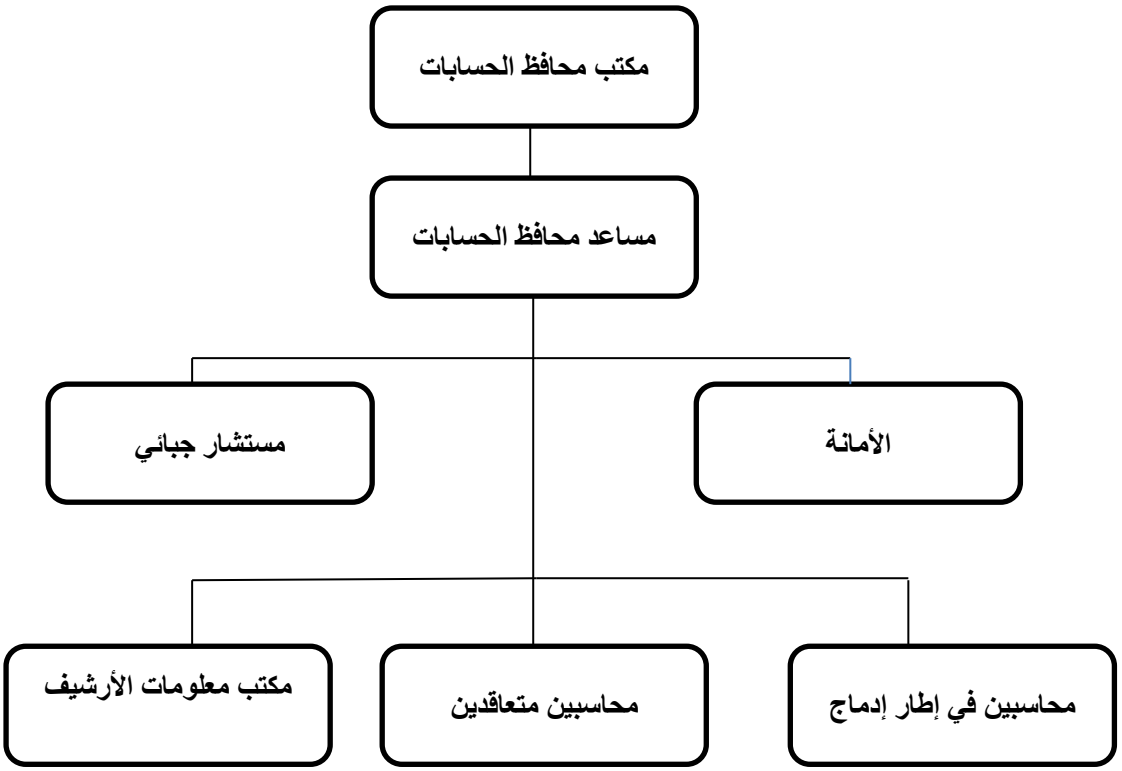

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد خيضر – بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير
عمادة الكلية
الرقم : 444 / ك.ق.ت.ت / 2021

بسكرة في : 20 - 05 - 2021
إلى السيد : "نجاي علي" محافظ
حسابات - بسكرة -

طلب مساعدة لاستكمال مذكرة التخرج

دعما منكم للبحث العلمي، نرجو من سيادتكم تقديم التسهيلات اللازمة للطالبان :

1 – لحمادي عبد الحق

2 – سعدي محمد

المسجلان بالسنة : ثانية ماستر تخصص : محاسبة وتدقيق

و ذلك لاستكمال الجانب الميداني لمذكرة الماستر المعنونة بـ:

" التدقيق الداخلي ودوره في حوكمة الشركات "

تحت إشراف : د/ عزوز ميلود

في الأخير تقبلوا منا أسمى عبارات التقدير والاحترام

تأشيرة المؤسسة المستقبلة

Commissaire aux Comptes
NEDJAI Ali
Biskra
Comptable Agréé

عميد الكلية

نائب العميد المكلف بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
أ. جنان عبد الحق

جامعة بسكرة
ص.ب 145 ق.ر - بسكرة